

ناسخ الحديث ومنسوخه

عمر بن شاهين

[34]

ناسخ الحديث ومنسوخه بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين

[35]

أخبرنا أبو منصور محمد بن أحمد بن علي الزاهد الخياط البغدادي أخبرنا القاضي الجليل أبو بكر محمد بن عمر بن محمد بن إسماعيل بن الأخضر الداودي قراءة عليه في داره في رجب من سنة ثمان وعشرين وأربعمائة قال قرأت على الشيخ أبي حفص عمر بن أحمد بن عثمان بن شاهين فأقر به عشية الخميس الثامن ذي الحجة سنة خمس وسبعين وثلثمائة قال أخبرنا الحسن بن أحمد بن الربيع الأنماطي أخبرنا عمر بن شبة أخبرنا محمد بن الحارث قال يعني الحارثي أخبرنا محمد بن عبد الرحمن بن البيلماني عن أبيه عن ابن عمر قال قال رسول الله ص إن أحاديثي ينسخ بعضها بعضا كنسخ القرآن

[36]

حدثنا محمد بن محمود العسكري بالبصرة قال أخبرنا محمد بن خالد بن خلي قال أخبرنا أحمد بن خالد الوهبي قال أخبرنا محمد بن إسحاق قال قال الزهري كانوا يرون أن آخر الأمرين من رسول الله ص هو الناسخ للأول . حدثنا أحمد بن محمد بن رميح النسوي قال أخبرنا عمر بن محمد بن بحير قال أخبرنا أحمد بن هاشم قال أخبرنا ضمرة عن رجاء عن أبي رزين البرقشي يا قال سمعت الزهري يقول أعياء الفقهاء وأعجزهم أن يعرفوا ناسخ حديث النبي عليه السلام من منسوخه

[37]

قال أخبرنا ضمرة عن عباد بن كثير قال كان أعلمهم بناسخ حديث رسول الله صلعم ومنسوخه إبراهيم النخعي

[38]

الأول من المنسوخ وهو من الطهارة 1 - حدثنا عبد الله بن محمد البغوي قال أخبرنا يحيى بن عبد الحميد الحماني قال أخبرنا عبد الوارث يعني ابن سعيد عن حسين المعلم عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن عطاء بن يسار عن زيد بن خالد الجهني أنه سأل عثمان بن عفان رضي الله عنه عن الرجل يجمع أهله ثم يكسل ولا ينزل قال ليس عليه غسل سألت النبي صلعم فقال ليس عليه غسل فأتيت طلحة والزبير وأبي بن كعب فسألتهم فقالوا مثل ذلك عن النبي صلعم 2 - حدثنا عبد الله بن محمد البغوي قال أخبرنا هارون بن عبد الله قال أخبرنا عبد الصمد قال أخبرني أبي قال أخبرنا حسين المعلم قال أخبرنا يحيى بن أبي كثير أن أبا سلمة حدثه عن عطاء بن يسار عن زيد بن خالد الجهني

[39]

أنه سأل عثمان رضي الله عنه عن الرجل يجمع ولا ينزل قال يتوضأ وصوؤه لو للصلاة ثم قال عثمان سمعته من رسول الله صلعم فقال مثل ذلك 3 - حدثنا عبد الله بن سليمان بن الأسعث أخبرنا محمد بن خلف الداري من أهل بيروت قال أخبرنا أبو عامر معمر بن يعمر حدثنا معاوية بن سلام أخبرني يحيى بن أبي كثير أخبرني أبو سلمة أن عطاء بن يسار أخبره أن زيد بن خالد الجهني أخبره أنه سأل عثمان بن عفان رضي الله عنه قال رأيت إذا جامع الرجل امرأته ولم يمن فقال عثم يتوضأ كما يتوضأ للصلاة ويغسل فرجه وقال عثمان سمعته من رسول الله صلعم قال زيد وسألت علي بن أبي طالب والزبير بن العوام وطلحة بن عبيد الله وأبي بن كعب رضي الله عنهم

فأمرؤا بذلك 4 - حدثنا عبد الله بن سليمان بن الاشعث اخبرنا عبد الله بن نصر الانطاكي
اخبرنا سفيان بن عيينه عن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار عن

[40]

زيد بن خالد الجهني قال سألت خمسة من اصحاب رسول الله صلغ فكلهم يقول الماء
من الماء 5 - حدثنا عبد الله بن سليمان اخبرنا احمد بن صالح اخبرنا عبد الله بن وهب
قال اخبرني عمرو بن الحارث عن ابن شهاب حدثه ان ابا سلمه حدثه عن ابي سعيد
الخدري عن رسول الله صلغ انه قال الماء من الماء قال ابن شهاب وكان أبو سلمه
يفعل ذلك قال ابن شهاب حدثني عبد الرحمن بن عبد الله بن مكمل ان سعد ابن ابي
وقاص كان يفعل ذلك وقال ابن شهاب حدثني بعض من ارضي عن سهل بن سعد
الساعدي ان ابي بن كعب حدثه ان رسول الله صلغ جعلها رخصه للمؤمنين لعله ثيابهم
ثم ان رسول الله صلغ نهعنها يكون بعد ذلك قال ابن شهاب وفعل ذلك عبد الملك بن
مروان مرة

[41]

6 - حدثنا محمد بن هارون بن عبد الله الحضرمي اخبرنا اسحاق بن ابي اسرائيل قال
اخبرنا اسماعيل بن جعفر عن شريك عن عبد الرحمن بن ابي سعيد الخدري عن ابيه قال
خرجت مع رسول الله صلغ يوم الاثنين الي قباء حتي إذا كنا في بني سالم وقف رسول
الله علي باب عتيان بن مالك فصرخ به فخرج يجر إزاره فقال أعجلنا الرجل فقال عتيان
يا رسول الله أرايت الرجل يعزل عن امرأته ولم يمن عليه قال الماء من الماء 7 -
حدثنا سعيد بن نفيس المصري قال اخبرنا عبد الرحمن بن خالد قال اخبرنا الحجاج عن
رشدين بن سعد قال حدثنا حيوة عن عقيل عن الزهري عن ابي سلمه عن ابي سعيد قال
قال رسول الله صلغ الماء من الماء 8 - حدثنا احمد بن اسحاق بن بهلول قال حدثنا ابي
اسحاق بن بهلول قال حدثني ابي بهلول عن ابراهيم بن عثمان عن الاعمش عن
ذكوان ابي صالح عن ابي سعيد قال قال رسول الله صلغ إذا جامع احد كم اهله واعجلته
مع حاجة فإنما يجزبه ان يغسل ذكره واثنيه ويتوضأ وضوءة للصلاة

[42]

9 - حدثنا محمد بن الحسين بن حميد بن الربيع قال اخبرنا عمر بن شبه قال اخبرنا
حذيفة قال اخبرنا سفيان عن الاعمش عن ذكوان عن ابي هريرة قال قال رسول الله
صلغ إذا اتى احدكم اهله فعجل ولم ينزل فأقحط فلا يغتسل 10 - حدثني ابي رحمه الله
قال اخبرنا محمد بن سلمان الباغندي قال حدثنا أبو نعيم قال اخبرنا أبو اسرائيل الملائي
عن الحكم عن ابي صالح عن جابر بن عبد الله قال مر النبي صلغ برجل من الانصار
فدعاه فخرج ورأسه يقطر فقال لعلنا اعجلناك قال اجل يا نبي الله قال إذا عجل احدكم
أو اقحط فلا يغتسل 11 - حدثنا احمد بن عمرو بن جابر بالرملة قال حدثنا عبد الله بن
اسامه الحلبي قال اخبرنا يعقوب بن كعب قال اخبرنا أبو معاوية عن الاعمش عن
ابراهيم التيمي عن انس ان النبي صلغ قال الماء من الماء

[43]

حدثنا عبد الله بن محمد البغوي قال اخبرنا عبد الله بن عمر القواريري قال اخبرنا حماد
بن زيد قال اخبرنا هشام عن ابيه قال بلغني عن ابي ايوب الانصاري حديث وهو بالروم
قال فلقيت ابا ايوب وهو بالروم فحدثني عن ابي بن كعب ان رسول الله صلغ قال إذا
جامع الرجل امرأته ثم اكسل سعيد فليغسل ما اصاب المرأة منه ثم ليتوضأ حدثنا عبد
الله بن محمد اخبرنا أبو خيثمه ويعقوب بن ابراهيم قالا اخبرنا يحيى بن سعيد عن هشام
بن عروة وحدثنا عبد الله بن محمد أيضا قال اخبرنا يعقوب بن ابراهيم قال اخبرنا أبو
معاوية عن هشام وحدثنا عبد الله أيضا قال اخبرنا أبو سعيد الاشج قال اخبرنا احمد بن
بشير عن هشام بن عروة عن ابيه عن ابي ايوب عن ابي بن كعب قال قلت يا رسول الله
أرايت إذا جامع احدنا فاكسل فلم ينزل قال يغسل ما اصاب المرأة منه ويتوضأ ويصلي

قال وكان أبو ايوب يفتي به عن رسول الله صلح وكان عروة يفتي به ويفعله لفظ حديثه
عن ابي سعيد الاشج

[44]

حدثنا عبد الله بن محمد قال اخبرنا احمد بن منصور المروزي قال اخبرنا عبد الرزاق قال
اخبرنا الثوري عم هشام بن عروة عن ابيه عن ابي ايوب عن ابي بن كعب عن النبي صلح
قال إذا جامع احدكم فأكسل فليتوضأ وضوءه للصلاة حدثنا عبد الله بن محمد قال اخبرنا
زهير بن محمد قال اخبرنا عبد الرزاق عن معمر بن هشام بن عروة عن ابيه عن ابي
ايوب الانصاري عن ابي بن كعب انه قال يا رسول الله احدنا يأتي امرأته ثم يكسل فقال
الماء من الماء حدثنا عبد الله بن محمد قال اخبرنا الحسن بن ابي الربيع قال اخبرنا عبد
الرزاق عن ابن جريح عن هشام بن عروة عن ابي ايوب قال حدثني ابي بن كعب عن
النبي صلح قال إذا جامع احدكم فأكسل ان يمني فليغسل ما مس المرأة منه وليتوضأ
حدثنا عبد الله بن محمد قال اخبرنا هارون بن عبد الله قال اخبرنا يعقوب بن اسحاق
الضرمي وحدثنا عبد الله ايضا اخبرنا ابراهيم بن هاني قال اخبرنا حجاج بن

[45]

المنهال قال اخبرنا حماد بن سلمة عن هشام بن عروة عن ابيه عن ابي ايوب عن ابي بن
كعب ان رسول الله صلح قال ليس في الاكسال الا الطهور حدثنا احمد بن يونس
القطيعي قال اخبرنا محمد بن شاذان قال اخبرنا معلي قال اخبرنا عبد الله بن المبارك
عن يونس عن الزهري قال حدثني سهل بن سعد عن ابي بن كعب قال كانت الفتيا الماء
من الماء رخصه في اول الاسلام ثم احكام الامر ونهي عنه اخبرنا احمد بن محمد بن
سعيد الهمداني قال اخبرنا محمد بن عبيد بن عتبة قال اخبرنا محمد بن عبد الله
الانصاري قال اخبرنا عبد الله بن الوليد عن سفيان بن يحيى بن سعيد عن محمود بن
ليد عن زيد بن ثابت انه سئل عن قول ابي بن كعب عن النبي صلح إذا

[46]

اقحط احدكم فلم يتزل الماء فلا غسل فقال قد ترك ذلك ابي يعني ابن كعب قبل ان
يموت حدثنا عبد الله بن سليمان قال حدثنا عبد الله بن بن سليمان قال اخبرنا عبد الله
بن سعيد قال اخبرنا طلحة عن ابي سعد عن عكرمة عن ابن عباس قال اخبرنا عبد الله
بن سعيد قال اخبرنا طلحة عن ابي سعيد عن عكرمة عن ابن عباس قال ارسل رسول
الله صلح الي رجل من الانصار فأبطأ عليه فقال ما حسبك قال كنت علي المرأة فقممت
فاغتسلت قال وما عليك الا تغتسل ما لم ينزل فكانت الانصار تفعل ذلك حدثنا محمد بن
الحسن المروزي قال اخبرنا احمد بن علي قال اخبرنا علي بن خشرم قال سمعت
الفضل بن موسي يقول دخلت انا وابو حنيفة علي الاعمش نعوذ فقال له ابو حنيفة لولا
الثقل عليك لزدت في عيادتك أو لعدتكم اكثر مما اعودك فقال له الاعمش والله انك
لثقل علي وأنت في بيتك فكيف إذا دخلت علي فلما خرجنا قال ابو حنيفة ان الاعمش
لم يصم رمضان قط ولم يغتسل من جنابته قال علي فقلت للسنياني اي شئ اراد بذلك
قال كان الاعمش يري الماء من الماء ويتسحر بحديث حذيفه

[47]

بكر النسخ لهذا الحديث اخبرنا عبد الله بن سليمان بن الاشعث اخبرنا سلمه بن شبيب
اخبرنا يزيد بن ابي حكيم اخبرنا سفيان حدثني علي بن زيد اخبرني سعيد بن المسيب
قال جاء أبو موسي الي عائشة رضي الله عنها فقال اني اريد ان أسألك واستحي فقالت
لا تستحي فإنما انا امك قال الرجل يجمع ولا ينزل قالت عائشة علي الخير سقطت
سمعت رسول الله صلح يقول إذا جلس بين الشعب الاربع ثم ألزق الختان بالختان فقد
وجب الغسل حدثنا عبد العزيز بن احمد بن الفرغ الغافقي بمصر حدثنا فهد بن سليمان
حدثنا أبو نعيم حدثنا سفيان عن علي بن زيد بن جدعان عن سعيد بن المسيب

[48]

عن عائشة قالت قال النبي صلغ إذا جلس بين شعبها الأربع ثم ألقى الختان فقد وجب الغسل حدثنا عبد الغافر بن سلامة الحمصي حدثنا محمد بن عوف الفريابي عن سفيان عن علي بن زيد عن سعيد بن المسيب عن عائشة قالت قال رسول الله صلغ إذا جلس بين الشعب الأربع والرق بالختان فقد وجب الغسل حدثنا عبد الله بن محمد البغوي حدثنا داود بن رشيد حدثنا وكيع عن سفيان عن علي بن زيد بن جدعان عن سعيد بن المسيب عن خولة بنت حكيم أنها سألت النبي صلغ عن المرأة ترى في المنام ما يرى الرجل فقال ليس عليها غسل حتى تنزل قال فكانما الرجل ليس عليه غسل حتى ينزل حدثنا عبد الله بن سليمان بن الأشعث وما كتبه إلا عنه حدثنا

[49]

أحمد بن محمد بن عمر اليماني حدثنا النضر بن محمد حدثنا شعبة عن يونس بن عبيد عن الحسن بن أبي رافع عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلغ إذا أراد الرجل أن يغشي المرأة فكان بين شعبها الأربع ثم اجتهد فقد وجب الغسل أنزل أولم ينزل هذا حديث صحيح غريب ما كتبناه عن أحد إلا عن عبد الله بن سليمان رحمه الله حدثنا عبد الله بن سليمان حدثنا يعقوب بن سفيان حدثنا يحيى بن بكير حدثنا ابن لهيعة عن موسى بن أيوب بن سهل بن رافع بن خديج أخبره عن أبيه أن رسول الله صلغ مر به فناداه فخرج إليه ومضي معه أتى المسجد ثم انصرف ثم اغتسل فرأى النبي صلغ تزايل الماء في شعر فسأله فقال يا نبي الله سمعت نداءك وأنا علي امرأتي فقامت قبل أن أنزل فاغتسلت فقال النبي صلغ الماء من الماء ثم قال نبي الله صلغ بعدما انصرف إذا جاوز الختان والختان وجب الغسل

[50]

حدثنا محمد بن مخلد حدثنا حمزة بن العباس حدثنا عبدان حدثنا أبو حمزة حدثنا الحسين بن عمران عن الزهري قال سألت عروة عن الذي يجامع فلا ينزل فقال ترك يعني وأمر الناس أن يأخذوا بالأمر الآخر من أمر رسول الله صلغ حدثني عائشة رضي الله عنها أن رسول الله صلغ فعل ذلك ولم يغتسل وذلك قبل فتح مكة ثم اغتسل بعد ذلك وأمرنا بالغسل

[51]

آخر من المنسوخ حدثنا أبو الحسن شعيب عن محمد الزارع أملاء يوم الجمعة سنة ثمان وثلثمائة حدثنا محمد بن أبي معشر المدني أخبرني نافع عن أبي عمر قال قال رسول الله صلغ إذا جاء أحدكم الجمعة فليغتسل وهذا الحديث منسوخ لا حكم له ذلك أنهم كانوا يأتون من أعمالهم فيعرفون وتكون منهم الروائح فقال النبي صلغ لو اغتسلتم ثم قال من توضع فيها ونعمت ومن اغتسل فهو أفضل

[52]

حدثنا محمد بن سعيد بن عبد الرحمن الحراني بالرقه حدثنا أبو فروة يزيد بن محمد بن يزيد الرهاوي حدثنا أبي حدثنا سابق يعني ابن عبد الله البربري حدثنا أبو حنيفة عن أبان عن أبي نضرة عن جابر قال قال رسول الله صلغ من اغتسل يوم الجمعة فقد أحسن ومن تركه فقد أحسن قوله ومن تركه فقد أحسن زيادة غريبة لا أعرفها في غير هذا الحديث ومعناه عندي والله أعلم من اغتسل فقد أحسن طلباً للتضعيف في مثوبة الغسل يوم الجمعة وما فيه من الثواب ومن تركه فقد أحسن لأنه قبل الرخصة في ترك الغسل ولعله أنه منسوخ وقال النبي صلغ إن الله عز وجل يحب أن يقبل رخصه كما يحب أن يعمل بعزائمه

[53]

آخر من المنسوخ حدثنا عبد الله بن سليمان بن الأشعث حدثنا محمد بن عبد الرحيم يعني البرقي وجعفر بن مسافر قال حدثنا عمرو بن أبي سلمة حدثنا زهير عن العلاء عن أبيه عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلغ من غسل ميتاً فليغتسل ومن حمله فليتوضأ

حدثنا يحيى بن محمد بن صاعد حدثنا يحيى بن المغيرة حدثنا ابن ابي فديك عن ابن ابي
ذئب عن صالح مولي التوأمة عن ابي هريرة ان النبي صلح قال من غسل ميتا فليغتسل
ومن حمله فليتوضا

[54]

حدثنا جعفر بن حمدان الشحام حدثنا محمد بن مسعود العجمي حدثنا الحسين بن محمد
بن سعيد المطبقي حدثنا ابن زنجويه قال حدثنا عبد الرزاق اخبرنا ابن جريج عن سهيل
عن ابيه عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلح من غسل ميتا فليغتسل

[55]

حدثنا يحيى بن محمد بن صاعد حدثنا يحيى بن حكيم المقوم بالبصرة حدثنا أبو بحر
البكراوي حدثنا محمد بن عمرو عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلح
من غسل ميتا فليغتسل ومن حمله فليتوضا

[56]

حدثنا ابراهيم بن عبد الله الزبيبي حدثنا محمد بن عبد الاعلي الصنعاني حدثنا المعتمر بن
سليمان قال سمعت محمدا عن ابي سلمة عن ابي هريرة انه قال من غسل ميتا
فليغتسل ومن حمله فليتوضا ومن تبع جنازة فلا يجلس حتي توضع هكذا حدثناه موقوفا
حدثنا يحيى بن محمد حدثنا يوسف بن موسي حدثنا حجاج بن المنهال حدثنا حماد بن
سلمة حدثنا يحيى بن محمد حدثنا احمد بن منصور حدثنا أبو سلمة حدثنا حماد بن سلمه
عن ابي هريرة ان رسول الله صلح قال الوضوء علي من حملها والغسل علي من غسلها

[57]

حدثنا عبد الله بن سليمان حدثنا احمد بن ابراهيم القوهستاني حدثنا محمد بن منهال
حدثنا يزيد بن زريع عن معمر عن ابي اسحاق عن ابيه عن حذيفة قال قال رسول الله
صلح من غسل ميتا فليغتسل

[58]

الحديث في نسخ هذا الحديث حدثنا احمد بن سعيد الهمداني حدثنا ابراهيم بن عبد الله
بن ابي شيبه حدثنا خالد بن مخلد حدثنا سليمان بن بلال حدثنا عمرو بن ابي عمرو عن
عكرمه عن ابن عباس قال قال رسول الله صلح وليس عليكم في ميتكم غسل إذا
غسلتموه وإن ميتكم ليس بنجس فبحسبك قد ان تغسلوا ايديكم حدثني ابي رحمه الله
حدثنا محمد بن اسحاق الصناني حدثنا أبو سلمة حدثنا سليمان بن بلال عن عمرو بن ابي
عمرو عن عكرمه

[59]

عن ابن عباس قال ليس عليكم في ميتكم غسل إذا غسلتموه ان ميتكم فمؤمن طاهر
ليس بنجس بحسبكم ان تغسلوا ايديكم هكذا قال في هذا الحديث موقوفا علي ابن
عباس

[60]

آخر من المنسوخ حدثنا عبد الله بن محمد البغوي قال حدثنا أبو بكر ابن ابي شيبه
وحدثني عبد الله بن محمد بن زياد قال حدثنا عبي بن حرب قال حدثنا محمد بن بشر قال
حدثنا زكريا بن ابي زائدة عن مصعب بن شيبه عن طلق بن حبيب عن عبد الله بن الزبير
عن عائشة رضي الله عنها قالت قال رسول الله صلح الغسل من اربعة الجنازة والجمعه
والحجامة وغسل الميت حديث اخر من المنسوخ حدثنا محمد بن غسان بن جبلة العتكي
بالبصرة قال حدثنا محمد بن معمر قال حدثنا عمير بن عبد المجيد أبو المغيرة الحنفي
قال حدثني صبيح أبو الوسيم قال سمعت عفيه وفي بن صهيان يحدث

[61]

عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلغ الغسل واجب في هذه الايام يوم الجمعة ويوم الفطر ويوم النحر ويوم عرفه حدثنا احمد بن يونس القطيعي قال حدثني زكريا بن يحيى قال حدثنا يحيى بن يونس قال حدثنا عبد العزيز بن الخطاب قال حدثنا مندل عن محمد بن عبيد الله بن ابي رافع عن ابيه عن جده قال كان رسول الله صلغ يغتسل للعيدين في نسخ ما مضى من الاحاديث في الغسل كله حدثنا محمد بن محمد بن سليمان الباغندي وما كتبه الا عنه قال حدثنا علي بن سعيد بن مسروق قال حدثنا المسيب بن شريك عن عبيد المكتب عن عامر عن مسروق

[62]

عن علي كرم الله وجهه قال قال رسول الله صلغ ونسخ الاضحى كل ذبح ورمضان كل صوم وغسل الجنابة كل غسل والزكاة كل صدقة وهذا حديث غريب وان كان المسيب بن شريك ليس عندهم بالقوي ولكن اجمع اكثر الناس علي ان الاحاديث التي ذكرنا في الغسل منسوخه وان فرض الغسل هو من الجنابة والحيض والنفساء حدثنا يحيى بن محمد بن صاعد قال حدثنا أبو عبيد الله سعيد بن عبد الرحمن المخزومي قال قال سفيان بن عيينة قال قال رسول الله صلغ ونسخ في القرآن ونسخ شهر رمضان كل صيام حدثنا احمد بن جعفر حدثنا عبد الله بن احمد بن حنبل حدثنا ابي حدثنا حسين بن محمد قال حدثني ايوب بن جابر عن عبيد الله يعني ابن عصفه

[63]

عن ابن عمر قال كانت الصلاة خمسين والغسل من الجنابة سبع مرار والغسل من البول سبع مرار فلم يزل رسول الله صلغ يسأل حتي جعلت الصلاة خمسا والغسل من الجنابة مرة والغسل من البول مرة

[64]

حديث آخر مما نسخ حدثنا عبد الله بن محمد البغوي حدثنا عبيد الله بن عمر القواريري حدثنا معاذ بن هشام حدثنا ابي عن قتادة عن عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها ان رسول الله صلغ كان إذا اغتسل من الجنابة توضع وضوءه للصلاة الحديث في خلافه حدثنا محمد بن محمد بن سليمان الباغندي اخبرنا لوين محمد بن سليمان حدثنا حبان بن علي العنزي عن الاعمش عن ابي اسحاق عن الاسود عن عائشة رضي الله عنها قالت كان رسول الله صلغ لا يتوضأ بعد الغسل

[65]

حدثنا عبد الله بن محمد البغوي حدثنا محمد بن جعفر الوركاني وأبو الربيع الزهراني وأبو بكر وعثمان ابنا ابي شيبة قالوا حدثنا شريك عن ابي اسحاق عن الاسود عن عائشة رضي الله عنها قالت كان رسول الله صلغ لا يتوضأ بعد الغسل حدثنا احمد بن محمد بن سعيد حدثنا عبد الله بن اسامه الكلبي حدثنا سليمان بن احمد اخبرني الوليد بن مسلم اخبرنا سعيد بن بشير عن ابان بن تغلب عن عكرمه عن ابن عباس قال قال رسول الله صلغ من توضأ بعد الغسل فليس منا وحديث قتادة عن عروة عن عائشة رضي الله عنها فحديث غريب صحيح ويحتمل انه منسوخ بغيره ويحتمل ان يكون قول عائشة كان

[66]

النبى صلغ إذا اغتسل من الجنابة توضع وضوءه للصلاة أي ليس يجزي الغسل فقط ولا ينوب الغسل عن الوضوء وأما قول النبي صلغ من توضأ بعد الغسل فليس منا اي ليس مثلنا الا أن يحدث بعد الغسل حادثه توجب الوضوء وقد وصفت عائشة غسل النبي صلغ من الجنابة ووضوءه قبل الغسل كذلك حدثنا محمد بن هارون بن عبد الله الحضرمي حدثنا خالد بن يوسف السمتي حدثنا أبو عوانة عن عمر بن ابي سلمة عن ابيه قال قلت لعائشة يا امته كيف كان رسول الله صلغ يغتسل من الجنابة فدعت ابن اخيها ودعت بمخضب فوضع بين يديها فجعلت تشير إليه فقال لي انه تقول امه كان يغسل يده قبل

ان يدخلها الاناء ثلاث مرات ثم يغسل فرجه ثم يتوضأ ثم يسكب علي رأسه غرفات من ماء ثم يتتبع خلل الشعر بيده ثم يقول فيفيض عليه الماء قالت وكان يكثر الاستنثار

[67]

حديث اخر في غسل المرأة مع الرجل معا ، حدثنا عبد الله بن محمد البغوي اخبرنا خلف بن هشام البزاز حدثنا أبو عوانة عن داود يعني الاودي عن حميد بن عبد الرحمن قال لقيت رجلا صحب النبي صلغ كما صحبه أبو هريرة اربع سنين فقال نهى رسول الله صلغ ان تغتسل المرأة بفضل الرجل وأن يغتسل الرجل بفضل المرأة وليغتترفا معا حدثنا ابي حدثنا حامد بن سهل البغوي حدثنا أبو غسان حدثنا زهير حدثنا داود الاودي ان حميد الحميري حدثهم قال لقيت رجلا من اصحاب محمد صلغ صحبه اربع سنين كما صحب أبو هريرة فما زادني علي ثلاث كلمات قال قال رسول الله صلغ لا يغتسل الرجل بفضل امرأته ولا تغتسل بفضله ولا يبل احدكم في مغتسله ولا يمتشط كل يوم حدثنا احمد بن يونس حدثنا ابراهيم بن اسحاق حدثنا هارون بن

[68]

سفيان حدثنا معاذ بن اسد حدثنا عبد العزيز بن المختار عن عاصم الاحول عن عبد الله بن سرجس قال نهى رسول الله صلغ ان يغتسل الرجل بفضل المرأة والمرأة بفضل الرجل ولكن يشرعان جميعا . حدثنا محمد بن علي بن حمزة الانطاكي حدثنا أبو امية الطرسوسي حدثنا شاذ يعني ابن فياض حدثنا الحارث يعني ابن شبل عن ام النعمان عن عائشة قالت كنت اغتسل انا ورسول الله صلغ من اناء واحد كانا طيران . حدثنا العباس بن العباس بن المغيرة حدثنا الحسن بن محمد بن الصباح الزعفراني حدثنا حكام بن سلم الرازي قال حدثنا عنيسة عن سماك بن حرب عن عكرمه عن عباس قال بلغني ان بعض ازواج النبي صلغ استحمت في

[69]

قصعه من جنبه وذهب النبي استحتم في القصعة فقالت يا رسول الله لا تمسه فإني استحمت به قبلك فقال النبي صلغ ليس علي الماء جنبه . حدثنا احمد بن اسحاق بن البهلول حدثنا ابي حدثنا سالم بن نوح عن عمر بن عامر عن يحيى بن ابي كثير عن ابي سلمة عن زينب بنت ام سلمة عن ام سلمة عن ام سلم اننا مع رسول الله صلغ في الخميعة قلنا ما الخميعة قالت القطيفة إذ حضرت فانسلت لأخذ ثياب حيصتي فضحك رسول الله صلغ وقال نفست قالت فقلت نعم قالت وكان يقبلها وهو صائم ويغتسلان من اناء واحد في ذلك . حدثنا الحسين بن القاسم بن حفص العسكري اخبرنا علي بن حرب حدثنا القاسم يعني الجرمي اخبرني سفيان عن سماك عن عكرمه عن ابن عباس قال اغتسل بعض ازواج النبي صلغ بفضل من الماء

[70]

فلما جاء النبي صلغ ليغتسل قالت قد توضأت واغتسلت من جنبه فقال ان الماء لا ينجسه شئ واغتسل بفضل وضوئها . حدثنا حامد بن سهل حدثنا أبو غسان حدثنا شريك عن سماك عن عكرمه عن ابن عباس عن ميمونة قالت اجنبت انا ورسول الله صلغ فاغتسلت من جفنة وفضلت فيها فضلة فجاء النبي صلغ قالت فاغتسل منها قلت يا رسول الله انها فضلت مني قالت اغتسلت منها فقال ليس علي الماء جنبه وقال مالك بن انس والليث بن سعد جميعا لا بأس ان يغتسل بفضله وتغتسل بفضله إذا لم تجد ماء غيره وقال الازعي يغتسلان إذا شرعا فيه جميعا ولا يغتسل احد من فضل صاحبه

[71]

حديث آخر . حدثنا محمد بن محمد بن سليمان الباغندي قال حدثنا محمد بن ابان الواسطي قال حدثنا أبو خلف موسي بن خلف عن يحيى بن ابي كثير عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال جمع بيده حصة فقال سمعت رسول الله صلغ يقول توضؤوا مما غيرت النار حدثنا عبد الله بن محمد بن زياد النيسابوري قال حدثنا احمد بن سعيد بن صخر قال

حدثنا نصر بن شميل قال اخبرنا روح بن عطاء بن ابي ميمونة عن ابيه عن ابي رافع عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلغ توضعوا مما غيرت النار . حدثنا الحسين بن احمد بن صدقه قال حدثنا احمد بن سعيد قال حدثنا يوسف بن عدي قال حدثنا ابن المبارك عن محمد بن ابي حفصة عن الزهري عن عباد بن تميم

[72]

عن عمه قال قال رسول الله صلغ لا وضوء الا مما مست النار أو حدث أو ريح . حدثنا عبد الله بن سليمان بن الاسعث قال حدثنا عبد الملك بن شعيب بن الليث بن سعد قال حدثنا ابي عن جدي قال حدثنا زيد بن جبيرة بن محمود بن ابي جبيرة الانصاري ثم من بني عبد الاشهل عن ابيه جبيرة بن محمود عن سلمه بن سلامة صاحب رسول الله صلغ وكان اخر اصحاب رسول الله صلغ لا يكون انس بن مالك فإنه يفتي بعدة انهما دخلا وليمة وسلمة علي وضوء فأكلوا ثم خرجوا فتوضأ سلمة فقال له جبيرة ألم تكن علي وضوء قال بلي ولكن رأيت رسول الله صلغ وخرجنا من دعوة دعينا إليها ورسول الله صلغ علي وضوء فأكل ثم توضأ فقلنا ألم تكن علي وضوء قال بلي ولكن الامور تحدث وهذا مما قد حدث . حدثنا محمد بن عمر الحافظ قال حدثنا عبد الله بن محمد بن

[73]

ناحية قال حدثنا محمد بن عبد المجيد التميمي قال حدثنا ثواب بن يحيى بن ابي انيسة عن ابيه عن الزهري عن القاسم بن محمد قال سمعت عائشة تقول ما ترك رسول الله صلغ الوضوء مما مست النار حني قبض قال محمد بن عمر وروي عن الزهري عن عروة عن عائشة وقيل عن الزهري عن سعيد بن خالد بن عمرو بن عثمان عن عروة عن عائشة وقيل عن الزهري عن خارجة بن زيد عن ابيه عن النبي صلغ وقيل عن الزهري عن ابي سلمة عن عائشة وقيل عن الزهري عن عبد الملك بن ابي بكر عن خارجة بن زيد عن ابيه عن النبي صلغ في ذلك ونسخ الوضوء مما مست النار . حدثنا محمد بن علي بن حمزة الانطاكي حدثنا يزيد بن عبد الصمد حدثنا علي بن عياش حدثنا شعيب بن ابي حمزة عن محمد بن المكندر

[74]

عن جابر بن عبد الله قال كان آخر الامرين من رسول الله صلغ ترك الوضوء مما مست النار حدثنا احمد بن عبد الله بن نصر القاضي وحدثنا محمد بن عوف حدثنا مروان بن محمد وهو الطاطري اخبرنا قريش بن حيان عن يونس بن ابي خالد عن محمد بن مسلمة قال كان آخر الامرين من رسول الله صلغ ترك الوضوء مما مست النار حدثنا احمد بن اسحاق بن البهلول حدثنا ابي وحدثنا الحسين بن احمد بن صدقة حدثنا احمد بن ملاعب قال حدثنا موسى بن داود عن حسام بن المصك عن محمد بن سيرين عن ابن عباس عن ابي بكر ان رسول الله صلغ نهش من كتف ولم يتوضأ

[75]

حدثنا يعقوب بن ابراهيم العسكري حدثنا الحسن بن عرفة حدثنا هشيم بن بشير عن جابر الجعفي عن ابي جعفر محمد بن علي عن ابن عباس ان رسول الله صلغ خرج وهو يريد الصلاة فمر بقدر وهي تفور فأخذ منها عرقاً أو كتفا فأكله ثم مضى الي الصلاة ولم يتوضأ . حدثنا عبد الله بن سليمان ويحيى بن محمد بن صاعد قال حدثنا علي بن حرب حدثنا أبو معاوية حدثنا حجاج عن سعد بن ابراهيم عن علي بن عبد الله بن عباس عن ابن عباس قال أكل رسول الله صلغ في بيت ضباة كتفا ثم صلي ولم يتوضأ . حدثنا عبد الله بن سليمان حدثنا اسحاق بن وهب حدثنا يزيد اخبرنا الحجاج عن الحسن بن سعد عن علي بن عبد الله بن عباس . عن ابيه ان النبي صلغ دخل علي ضباة بنت الزبير فأكل عندها كتفا من لحم ثم خرج الي الصلاة فلم يحدث وضوءاً

[76]

حدثنا عبد الله بن محمد البغوي حدثنا يحيى بن ايوب وعبد الله بن مطيع قالا حدثنا اسماعيل بن جعفر قال اخبرني عمرو بن ابي عمرو عن عبيد الله وحمزة ابني عبد الله بن عتبة عن عبد الله بن مسعود ان رسول الله صلح كان يأكل اللحم ثم يقوم الي الصلاة ولا يمس ماء وهذا الحديث ناسخ لحديث الوضوء مما مست النار وقول جابر بن عبد الله ومحمد بن مسلمة كان آخر الأمرين من رسول الله صلح ترك الوضوء مما مست النار تأكيد لما قلنا . وقد روى عكراش صاحب رسول الله صلح حديث صفة الوضوء مما مست النار لان العرب عندها ان غسل اليد هو الوضوء . وكذلك حدثناه هارون بن احمد البحراني بالبصرة قال حدثنا النضر بن طاهر قال حدثنا عبيد الله بن عكراش عن ابيه عكراش صاحب رسول الله صلح انه اكل مع النبي صلح قصعه من ثريد ثم اتي بماء فغسل يده وفمه ومسح بوجهه فقال لي يا عكراش هذا الوضوء مما مست النار

[77]

حديث اخر ، حدثنا محمد بن محمد بن سليمان الباغندي قال حدثنا محمد بن ابان الواسطي حدثنا حماد بن سلة عن عاصم وحماد بن ابي سليمان عن ابي وائل عن المغيرة بن شعبة ان النبي صلح اتي سباط قوم ففجج رجليه ثم بال قائما

[78]

حدثنا عبد الله بن محمد حدثنا علي بن الجعد اخبرنا شعبه عن الاعمش عن ابي وائل عن حذيفة ان رسول الله صلح مشى الى سباطة قوم فبال قائما ثم دعا بماء فجتته به فتوضأ ومسح علي الخفين في ذلك حدثنا يحيى بن محمد بن صاعد حدثنا محمد بن عبد الله المخرمي ويحيى بن الفضل الخرقى بالبصرة قالا حدثنا أبو عامر العقدي حدثنا عدي بن الفضل عن علي بن الحكم عن ابي نضرة عن جابر قال نهى رسول الله صلح ان يبول الرجل قائما حدثنا احمد بن سلمان حدثنا ابراهيم الحربي حدثنا محمد بن عبد الله المخرمي نحوه

[79]

حدثنا محمد بن علي بن اسماعيل الايلي حدثنا السري بن سهل حدثنا عبد الله بن رشيد اخبرنا حماد بن سلمة عن ايوب عن عكرمه عن ابي هريرة ان النبي صلح نهى ان يبول الرجل قائما وهذا الحديث يوجب نسخ الاول فلا وقالت عائشة ما بال رسول الله صلح قائما منذ انزل عليه القرآن

[80]

وذلك ان حذيفة والمغيرة روي ان النبي صلح اتي سباطة قوم فبال قائما والحديث صحيح في الاخبار عنه بذلك وروى الاعرج عن ابي هريرة ان رسول الله صلح قال من الجفاء ان يبول الرجل وهو قائم وقال عمر بن الخطاب رأني رسول الله صلح ابول قائما فقال يا عمر لا تبيل قائما فما بليت بعده وكره ذلك جماعة من الصحابة الحسين بن علي بن ابي طالب كرم الله وجهه وابن مسعود وابن عمر وأبو موسى وكرهه من التابعين جماعة منهم الحسن والشعبي ويحيى بن ابي كثير وسعيد وقد بال قائما جماعة من الصحابة والتابعين منهم عمر بن الخطاب وقال البيول قائما احصن للدبر واختلف عليه وعلي بن ابي طالب وزيد بن ثابت وابن عمر واختلف عليه وسهل بن سعد وأنس بن مالك وأبو هريرة وسعد بن عباد ومن التابعين محمد بن سهل وسعيد بن المسيب وقال ذلك ادوا لك وخارجة بن زيد وعروة بن الزبير والشعبي واختلف عليه وأبو الشعثاء والحسن واختلف عليه ويزيد بن الاصم وأبو بكر بن عبد الرحمن وابراهيم والضحاك وسماك بن حرب

[81]

وقال الواقي سأل مالك والثوري عن الرجل يبول قائما قالا لا بأس واختلف علي مالك فقال اشهد عن مالك احب اليانا ان لا يبالي قائما مخافة النفخ وقال عبد الله بن احمد قال ابي لا بأس بالبول قائما إذا كان لا يصيبه وإذا كان الامر هذا في اختلاف الصحابة

والتابعين علي هذا الحديث وجب التوقف عن الاطلاق عن نسخه الاول لان هؤلاء اعرف بما نسخ من الحديث وما لم ينسخ ممن تأخر فإذا كان الامر هكذا كان البول قائما عند الحاجات الي ذلك لا ياتم ان شاء الله للاطلاق به وغيره من الفعال اولي والله اعلم

[82]

آخر في النهي عن استقبال القبلة لغائط أو بول . حدثنا عبد الله بن محمد البغوي حدثنا خلف بن هشام حدثنا سفيان بن عيينه عن الزهري عن عطاء بن يزيد الليثي عن ابي ايوب الانصاري قال نهى النبي صلح ان تستقبل القبلة بغائط أو بول فلما قدمنا الشام وجدنا مراحيضهم منه قد بنيت نحو القبلة فتحرفنا عنها وقلنا نستغفر الله . حدثنا محمد بن محمد بن سليمان الباغندي حدثنا عيسى بن حماد اخبرنا الليث بن سعد عن يزيد بن ابي حبيب انه سمع عبد الله بن الحارث بن جزء الزبيدي يقول انا اول من سمع النبي صلح يقول لا يبل احدكم مستقبل القبلة وانا اول من حدث الناس بذلك . حدثنا أبو زيد عبد العزيز بن قيس بن حفص البصري بمصر قال حدثنا احمد بن عبد الرحمن بن وهب قال حدثني عمي يعني عبد الله بن وهب قال حدثنا الليث عن يزيد بن ابي حبيب

[83]

عن عبد الله بن الحارث بن جزء الزبيدي انه قال انا اول من سمع رسول الله صلح يقول لا يبل احدكم مستقبل القبلة وانا اول من حدث الناس بذلك . قال الليث وحدثني سهل بن ثعلبة عن عبد الله بن الحارث بن جزء عن النبي بذلك أيضا . حدثنا العباس بن أحمد بن محمد بن عيسى أبو حبيت البرتي قراءة عليه قال قال حدثنا سوار بن عبد الله وحدثني محمد بن عسان بن جبلة العتكي بالبصرة قال حدثنا أبو سفيان عبيد الله بن زياد القرشي قال حدثنا يحيى بن سعيد قال حدثنا محمد بن عجلان قال حدثنا القعقاع بن حكيم عن ابي صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلح انا لكم مثل الوالد اعلمكم إذا ذهب احدكم الي الغائط فلا يستقبل القبلة ولا يستدبرها في ذلك . حدثنا عبد الله بن محمد بن زياد بن واصل النيسابوري اخبرنا أبو الازهر احمد بن الازهر حدثنا يعقوب يعني ابن ابراهيم بن سعد حدثنا ابي عن محمد بن اسحاق حدثنا ابان بن صالح عن مجاهد

[84]

عن جابر بن عبد الله قال كان رسول الله ص قد نهانا ان نستدبر القبلة أو نستقبلها بفروجنا إذا اهرقنا : الماء ثم قد رأيت قبل موته بعام يبول مستقبل القبلة . حدثنا نصر بن القاسم الفرائضي حدثنا سريح بن يونس حدثنا هشيم عن خالد الحذاء عن خالد بن ابي الصلت عن عراك بن مالك عن عائشة رضي الله عنها انها رأت غير النبي صلح يستقبل القبلة لحاجته بعد النهي . حدثنا عبد الله بن محمد بن زياد حدثنا محمد بن يحيى النيسابوري حدثنا صفوان بن عيسى عن الحسن بن ذكوان عن مروان الاصفر قال رأيت ابن عمر اناج أحمد راحلته مستقبل القبلة يبول إليها قلت ابا عبد الرحمن اليس قد نهى عن هذا قال بلي انما نهى عن ذلك في الفضاء فإذا كان بينك وبين القبلة شئ يستر فلا بأس وقد رواه أبو قتاده انه رأى النبي صلح يبول مستقبل القبلة

[85]

وقال ابن عمر دخلت على حفصة فحانت مني لفته فرأيت النبي صلح بين حجرين مستقبل القبلة وهذا يدل على ان حديث النهي نسخ بغيره أو يكون الامر علي ما قال ابن عمر ان النهي وقع علي استقبال القبلة في الفضاء فإذا كان بينك وبين القبلة شئ يستر فلا بأس وقال مالك بن انس لا تستقبل القبلة بغائط ولا بول ولا تستدبرها بعد وقال الشافعي رحمه الله لا يستقبل القبلة ولا يستدبرها وسئل احمد بن حنبل عن استقبال القبلة بالخلاء قال اما بيت المقدس فليس في نفسي منه شئ ولا بأس أن يستقبله يقول

[86]

آخر في الوضوء . حدثنا عبد الله بن محمد البغوي حدثنا عبيد الله بن عمر القواربري حدثنا يحيى بن سعيد عن سفيان حدثنا عمرو بن عامر الانصاري عن انس قال كان

رسول الله صلح يتوضأ لكل صلاة قال قلت كيف كنتم تصنعون قال كنا نكتفي بالوضوء ما لم نحدث . حدثنا عبد الله بن محمد حدثنا سويد بن سعيد حدثنا شريك عن عمرو بن عامر . عن انس قال كان رسول الله صلح يتوضأ لكل صلاة . حدثنا عبد الله بن محمد حدثنا محمد بن حميد حدثنا سلمة عن ابن اسحاق عن حميد الطويل

[87]

عن انس ان النبي صلح كان يتوضأ لكل صلاة قلت لأنس كيف تصنعون انتم قال نصلي الصلوات بالوضوء الواحد ما لم نحدث في ذلك حدثنا عبد الله بن محمد حدثنا محمد بن اسماعيل حدثنا وكيع حدثنا سفيان عن محارب بن دثار عن سليمان بن بريدة عن ابيه ان النبي صلح كان يتوضأ لكل صلاة فلما كان يوم فتح مكة صلى الصلوات كلها بوضوء واحد . حدثنا عبد الله بن محمد حدثنا يحيى بن عبد الحميد الحماني حدثنا قيس يعني ابن الربيع عن علقمة بن مرثد عن ابن بريدة عن ابيه ان النبي صلح صلى خمس صلوات يوم فتح مكة بوضوء واحد والحديث الأول من فعال النبي صلح هو خلقه والحديث والحديث الأول من فعال النبي ص هو خلقه والحديث الثاني هو

[88]

توسعة ورخصة وليس فيهما ما يحكم عليه بنسخ ولم يبلغنا ان احدا من الصحابة والتابعين كانوا يتعمدون الوضوء لكل صلاة وسئل احمد بن حنبل عن الرجل يتوضأ لكل صلاة فقال إن صلى الصلوات بوضوء واحد فلا بأس صلى النبي صلح يوم الفتح بوضوء يعني واحد والذي هو اشبه ان النسخ وقع علي الوضوء لكل صلاة لاجماع الناس علي انه من فعل ذلك فقد مضت صلاته وإن صلاته يوم الفتح كلها بوضوء واحد كان بعد الفحال الاول

[89]

آخر . حدثنا محمد بن هارون بن حميد بن المجدر حدثنا أبو مصعب احمد بن ابي بكر الزهري عن عبد المهيم بن العباس بن سهل بن سعيد عن ابيه عن جده أن رسول الله صلح تمضمض من اللبن وقال إن له دسما . حدثنا احمد بن يونس الفقيه حدثنا الحارث بن محمد بن عمر الواقدي اخبرنا عبد الرحمن بن عبد العزيز ومحمد بن عبد الله بن مسلم عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابن عباس كأن رسول الله صلح شرب لبنا فمضمض منه وقال إن له دسما

[90]

حدثنا عبد الله بن سليمان بن الاشعث حدثنا احمد بن عاصم وحدثني لأن احمد بن محمد بن المغلس حدثنا أبو هشام الرفاعي قال حدثنا أبو عامر العقدي حدثنا ايوب بن سيار عن محمد بن المكندر عن جابر ان النبي صلح شرب لبنا فمضمض من دسمة في ذلك . حدثنا احمد بن سلمان بن الحسن حدثنا ابراهيم بن اسحاق الحربي حدثنا أبو كريب حدثنا زيد بن الحباب عن مطيع بن راشد حدثنا توبة العنبري حدثنا انس بن مالك ان النبي صلح شرب لبنا ولم يمضمض ولم يتوضأ وصلى وقد

[91]

حديث آخر في الطهارة . حدثنا عبد الله بن محمد البغوي حدثنا أبو الربيع الزهراني ومنصور بن ابي مزاحم قال حدثنا شريك عن ابي فزارة عن ابي زيد عن عبد الله بن مسعود عن النبي صلح قال له ليلة الجن هل في إداوتك ماء قال لا الا نبيد قال تمر طيبة وماء طهور فتوضأ به رسول الله صلح لحفظ ايهما قال أبو الربيع في حديثه عن زيد أو ابي زيد . حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن عباد المكي قال حدثنا أبو سعيد مولي بني هاشم قال حدثنا حماد يعني ابن سلمة عن علي بن زيد عن ابي رافع علي عن ابن مسعود ان النبي صلح قال له ليلة الجن امعك ماء قال لا قال امعك نبيد قال نعم قال فتوضأ به . حدثنا الحسين بن اسماعيل قال حدثنا احمد بن محمد بن يحيى بن سعيد قال حدثنا سويد بن عمرو قال حدثنا أبو كدينة عن قابوس عن ابيه قال حدثنا عبد الله بن

مسعود ان رسول الله صلح اخذ بيده عشاء فانطلق يمشي حتي برز ثم خط برجله حولي
خطا ثم قال لا ترم حتي أتيتك فانطلق حتي كان في وجه الصبح اتاني فقلت يا نبي الله
ابن كنت قال

[92]

ارسلت الي الجن فقلت يا نبي الله ما هذا الصوت الذي سمعت آنفا قال هو وداع القوم
حين اقبلت من عندهم . حدثنا عبد الله بن خشيش قال حدثنا احمد بن يحيى المقدمي
قال حدثنا أبو يعلي محمد بن الصلت قال حدثنا أبو صفوان عن يونس عن الزهري عن
ابي عثمان بن شيبه عن عبد الله بن مسعود قال كنت مع النبي صلح ليلة الجن في ذلك .
حدثنا عبد الله بن محمد البغوي قال حدثنا محمد بن عبد الملك بن ابي الشوارب قال
حدثنا أبو عوانة قال حدثنا أبو بشر عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال ما قرأ رسول
الله صلح علي الجن ولا رأيهم . حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا علي بن الجعد قال
اخبرنا شعبه عن عمرو بن مرة قال

[93]

سألت ابا عبيدة هل كان عيد الله ليلة الجن مع رسول الله صلح قال ما كان ذاك . حدثنا
عبد الله بن محمد قال حدثنا عمي علي بن عبد العزيز قال حدثنا عمرو بن عون قال
حدثنا خالد عن خالد عن ابي معشر عن ابراهيم عن علقمة عن عبد الله قال لم اكن مع
النبي صلح ليلة الجن ووددت اني كنت معه

[96]

الثاني . اخبرنا القاضي الجليل أبو بكر محمد بن عمر بن محمد بن اسماعيل بن الاخضر
قراءة عليه في داره في رجب من سنة ثمان وعشرين وأربعمائة قال قرأت علي الشيخ
ابي حفص عمر بن احمد بن عثمان بن شاهين فأقر به عشية الخميس الثامن من ذي
الحجة سنة خمس وسبعين وثلاثمائة

[97]

آخر . حدثنا عبد الله بن محمد البغوي ومحمد بن هارون الحضرمي قالا حدثنا اسحاق بن
ابي اسرائيل قال اخبرنا محمد بن جابر السحيمي قال حدثنا قيس بن طلق عن ابيه قال
كنت عند النبي صلح فاتاه رجل فسأله عن مس الذكر فقال انما هو بضعة منك

[98]

وهذا حديث اشتهر به محمد بن جابر ورواه عنه الاكابر ممن هو اسن منه وأقدم موتا
فرواه عنه ايوب السختياني وعبد الله بن عون وسفيان الثوري وهشام بن حسان وقيس
بن الربيع وهمام بن يحيى وصالح المري وحماد بن زيد وسفيان بن عيينة ووكيع وابن
فضيل والمفضل بن صدقة واخوه ايوب بن جابر وجماعة ذكرهم في كتاب الاكابر عن
الاصاغر في السن ورواه عن قيس بن طلق مع محمد بن جابر ايضا ايوب بن عتبة وعبد
الله بن بدر حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا علي بن الجعد قال اخبرنا ايوب بن عتبة
عن قيس بن طلق قال

[99]

حدثنا ابي عن النبي صلح انه سئل عن الرجل بتوضاً من مس الذكر فقال وهل هو الا
بضعة منك . حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن زياد بن فروة قال وحدثني
ملازم بن عمرو عن عبد الله بن بدر عن قيس بن طلق عن ابيه قال خرجنا وفدا الي
النبي صلح حتى قدمنا عليه فبايعناه وصلينا معه فجاء رجل كأنه بدوي فقال يا رسول الله
ما تري في مس الذكر في الصلاة فقال وهل هو الا مضغة أو بضعة منك

[100]

حدثنا عبد الله بن محمد بن زياد قال حدثنا اسماعيل بن اسحاق قال حدثنا سليمان بن حرب قال حدثنا حماد بن سلمة عن جعفر بن الزبير عن القاسم عن ابي امامة ان رسول الله صلغ قال إنما هي حذيه تعالى منك

[101]

في ذلك رواه عن رسول الله صلغ جماعة منهم جابر بن عبد الله الانصاري وعبد الله بن عمر وعبد الله بن عمرو وزيد بن خالد الجهني وابو هريرة وأبو ايوب خالد بن زيد الانصاري وعائشة وام حبيبة وبسرة بنت صفوان حديث جابر بن عبد الله . حدثنا محمد بن محمد بن سليمان الباغندي قال حدثنا عبد الرحمن بن ابراهيم دحيم قال حدثنا ابن ابي فديك وعبد الله بن نافع عن ابي ذئب عن عقبة بن عبد الرحمن عن محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان عن جابر بن عبد الله ان النبي صلغ قال من مس فرجه فليتوضأ فإن

[102]

وهذا الحديث غريب لا اعلم جوده الا دحيم واحمد بن صالح وحدث به محمد بن يحيى النيسابوري ومحمد بن عوف والحسين بن محمد الزعفراني والعباس بن محمد جميعا عن عبد الرحمن بن ابراهيم دحيم عمر

[103]

وأما حديث عبد الله بن عمر . حدثنا الحسن بن حبيب بن عبد الملك بدمشق قال حدثنا احمد بن عبد الرحيم البرقي قال حدثنا عمرو بن ابي سلمة قال حدثنا صدقة بن عبد الله الدمشقي قال حدثنا هشام بن زيد عن نافع عن ابن عمر ان النبي صلغ قال من مس فرجه فليتوضأ . حدثنا احمد بن محمد بن يزيد الزعفراني قال حدثنا القاسم هاشم قال حدثنا يحيى بن صالح قال حدثنا العلاء بن سليمان عن الزهري عن سالم عن ابيه قال قال رسول الله صلغ من مس فرجه فليتوضأ

[104]

وأما حديث عبد الله بن عمرو . فحدثنا عبد الله بن سليمان بن الاشعث قال حدثنا أبو نقي يعني هشام بن عبد الملك اليزني وحدثنا عبد الله بن محمد البغوي ومحمد بن سليمان الباهلي قالا حدثنا احمد بن الفرغ الحمصي قالا حدثنا بقية قال حدثنا الزبيدي عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده قال قال رسول الله صلغ ايما رجل مس فرجه فليتوضأ وقال ايما امرأة مست فرجها فليتوضأ لا اعلم ذكر هذه الزيادة في مس المرأة فرجها غير حديث عبد الله بن عمرو

[106]

حديث زيد بن خالد الجهني حدثنا الحسن بن حبيب الدمشقي قال حدثنا احمد بن عبد الرحيم البرقي قال حدثنا عمرو بن ابي سلمة قال حدثنا صدقة بن عبد الله عن محمد بن اسحاق عن الزهري عن عروة عن زيد بن خالد الجهني عن النبي صلغ انه قال من مس فرجه فليتوضأ . حدثنا عبد الله بن محمد البغوي قال حدثنا ابن هانئ قال حدثنا احمد بن حنبل قال حدثنا يعقوب بن ابراهيم قال وحدثني ابي عن ابن اسحاق قال حدثنا محمد بن مسلم الزهري عن عروة عن زيد بن خالد الجهني قال سمعت رسول الله صلغ يقول من مس فرجه فليتوضأ النبي

[107]

حديث ابي هريرة حدثنا عبد الله بن محمد البغوي قال حدثنا هارون بن عبد الله والحسن بن الصباح البزار قالا حدثنا معن بن عيسى قال حدثنا يزيد بن عبد الملك عم سعيد المقبري عن ابي هريرة ان رسول الله صلغ قال إذا افضي احدكم بيده الي ذكره ليس بينهما ستر فليتوضأ

[108]

حدثنا علي بن محمد العسكري قال حدثنا مقدم بن داود قال حدثنا عمي سعيد بن عيسى بن تليد قال حدثنا عبد الرحمن بن القاسم قال حدثنا يزيد بن عبد الملك النوفلي عن سعيد بن أبي سعيد المقبري عن أبي هريرة أن رسول الله صلح قال من أفضى بيده الي فرجه ليس بينه وبينه حجاب فقد وجب عليه وضوء الصلاة

[109]

حديث أبي أيوب الأنصاري . حدثنا عبد الله بن محمد البغوي قال حدثنا عبد الله بن عمر الكوفي قال حدثنا أبو غسان قال حدثنا عبد السلام بن حرب عن إسحاق بن عبد الله عن الزهري عن عبد الرحمن بن عبد القاري وإن عن أبي أيوب أن النبي صلح قال يتوضأ من مس الذكر وربما قال من مس ذكره فليتوضأ

[110]

وأما رواية عائشة رضي الله عنها . حدثنا عبد الله بن محمد البغوي قال حدثنا سريح بن يونس قال حدثنا ابن أبي فديك عن إبراهيم بن اسماعيل بن أبي حبيبة الأشهلي وحدثنا عبد الله بن محمد أيضاً قال حدثنا سعيد بن يحيى الأموي قال حدثنا أبو القاسم بن أبي الزناد قال أخبرنا إبراهيم بن اسماعيل عن عمر بن سعيد وقال ابن الأموي عن عمر بن سريح عن الزهري عن عروة عن عائشة قالت قال رسول الله صلح من مس فرجه فليتوضأ وقال الأموي من مس ذكره فليتوضأ

[111]

116 حدثنا سعيد بن نفيس الصواف قال حدثنا جامع بن سواده قال حدثنا زياد بن يونس الحضرمي قال حدثنا يحيى بن أيوب عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة أن رسول الله صلح قال من مس فرجه فليتوضأ حدثنا عبد الله بن محمد بن زياد النيسابوري قال حدثنا علي بن سعيد بن جرير بن النعمان النسائي قال حدثنا عبد الصمد بن عبد الوارث قال حدثنا أبي عن حسين المعلم عن يحيى بن أبي كثير عن المهاجرين عكرمة عن الزهري عن عروة عن عائشة أن النبي صلح أعاد الوضوء في مجلس فسأله عن ذلك فقال اني حككت ذكري ورواه عصمة بن مالك عن النبي صلح

[112]

118 حدثنا عبد الله بن محمد بن زياد قال حدثنا محمد بن إسحاق قال حدثنا سعيد بن كثير بن عفير قال حدثنا الفضل بن المختار أبو سهل عن عبيد الله بن موهب عن عصمة بن مالك أن رجلاً قال يا رسول الله اني حككت في الصلاة فأصابني يدي فرجتي فقال النبي صلح وانا افعل ذلك

[113]

حديث أم حبيبة . حدثنا عبد الله بن محمد بن زياد قال حدثنا يونس بن عبد الأعلى قال حدثنا عبد الله بن يوسف عن الهيثم بن حميد قال أخبرني العلاء بن الحارث عن مكحول عن عنبسة بن أبي سفيان عن أم حبيبة قالت سمعت رسول الله صلح يقول من مس ذكره فليتوضأ

[114]

كما حديث بسرة بنت صفوان . حدثنا عبد الله بن محمد البغوي قال حدثنا محرز بن عون قال حدثنا ابن أبي حازم عن هشام عن أبيه عن بسرة أن رسول الله صلح قال من مس ذكره فليتوضأ وروي هذا الحديث مروان عن بسرة . حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا كامل بن طلحة قال حدثنا حماد بن سلمة عن هشام بن عروة عن أبيه أن مروان قال من مس ذكره فليتوضأ فأنكر ذلك عليه عروة فقال مروان يا شرطبي هو اذهب الي بسرة بنت صفوان فسألها . وسلم فقالت بسرة سمعت رسول الله صلح يقول من مس ذكره فليتوضأ

[115]

وهذا حديث كثير الطرق وهو في كتاب الابواب بطرقه وهذا باب كثير الاختلاف عن الصحابة والتابعين فجماعة من الصحابة لم يرو في مس الفرج وضوءا عامدا كان أو غير عامد ومنهم من قال إذا لم يعتمده فمنهم أبو بكر وعمر قالوا ليس في مس الذكر وضوء ومنهم علي بن أبي طالب كرم الله وجهه قال ما أبالي إياه مسست أو اذنى ما لم أتعلمه لذلك وقال حذيفه ما أبالي إياه مسست أو انفي وأوماً بيده الي انفه عنه وقال ابن مسعود هل هو الا بضعة منك وقال عمار بن ياسر مثل ذلك وقال عمران بن الحصين ما أبالي مسسته أو انفي أو ارنبتني إن وقال سعيد ان علمت ان منك بضعة نجسة فاقطعها إلا وسئل ابن عباس عن مس الذكر فقال ليس فيه وضوء وروي عن الحسن عن عمر بن الخطاب وعلي وعبد الله بن مسعود وعمران في مس الذكر ما أبالي مسسته فيه أو اذنى وقال الآخر انفي وقال الآخر ركبتني

[116]

عن انس انه لم ير وضوءا وقال من مس الذكر وعن ابي الدرداء انه سئل عن مس الذكر فقال انما هو بضعة منك وكان معاذ بن جبل لا يتوضأ من مس الذكر وقال ابن عمر ما أبالي اخذت بذكرى أو بمارن أنفي ومن التابعين قال سعيد بن المسيب وسئل عن مس الذكر فقال لا يتوضأ وهو قول الشعبي وابراهيم وسعيد بن خبير وعكرمة والحسن البصري كان لا يري في مس الذكر وضوءا وكذلك قتادة وسئل طاووس عن الرجل يمس ذكره لا يريد مسه قال ليس بشئ ولكن إذا عركه عرك الاديم توضحا وكذلك أنه قال أبو عبد الرحمن ايضا وهو قول الضحاك ومكحول وقيل لابي جعفر ان من الناس من يقول إذا مسست ذكرك فتوضأ قال لو كان ذلك عندي لعاقبته وهو قول الفقهاء المتأخرين قال الثوري ليس عليه وضوء وقال مالك من مس ذكره ناسيا فأجب الي ان يتوضأ إذا مس باطن الكف ولا اري في ظهرها شيئا وقال الاوزاعي يتوضأ من مس الذكر وقال ابن ابي ذئب وسئل عن الرجل يمس ذكره قال عليه الوضوء وأن مسه من وراء الثوب فلا شئ عليه قال وسمعت مكحول يقول ان تعمدت مس ذكرك فتوضأ وإن اخطأت به فلا وضوء عليك

[117]

وقال الشافعي رحمه الله من مس ذكره يبطن كفه عامدا أو ساهيا فعليه الوضوء وان مسه بظهر كفه فلا وضوء عليه قال احمد بن حنبل وإسحاق من مس الفرج الوضوء وقال محمد بن الحسن لا وضوء في مس الذكر وهو قول النعمان وقال أبو داود سمعت احمد سأل رجل قال مس الذكر العمد والخطأ واحد فقال الخطأ والعمد في الصلاة وغير الصلاة واحد وقال أبو ثور والذي نختر من ذلك ان يتوضأ من قال من الصحابة والتابعين فيه الوضوء قال مصعب بن سعد كنت امسك المصحف علي ابي فحككت ذكرى فقال لي قم فتوضأ وقال ابن عمر إذا مس الرجل فرجه فقد وجب عليه الوضوء وقال ابن عباس في رواية اخري من مس ذكره فليتوضأ وروي ان عمر بن الخطاب افضى بيده الي فرجه فانصرف وأخذ بيد رجل فقدمه ليصلي بالناس وذهب فتوضأ وقالت عائشة يتوضأ من مس الذكر

[118]

ومن التابعين قال عروة بن الزبير من مس فرجه توضأ وقال سعيد من مس صلى الله عليه وسلم ذكره فعليه الوضوء قال سليمان بن يسار إذا مس فرجه فعليه الوضوء وسئل طاووس عن مس الذكر فقال اف ولم تمسه توضأ وسئل جابر بن زيد عن الرجل يمس فرجه بيده أو المرأة هل عليها طهور قال نعم قال سأل قيس عطاء وانا اسمع فقال يا ابا محمد لو مسست ذكرك وأنت في الصلاة المكتوبة أكنت قاطعا صلاتك ومنصرفا ومتوضأ إذا قال أيم الله ان كنت لقاطعا صلاتي ومنصرفا فتوضأ وقال نافع يتوضأ من مس الذكر قال ابان بن عثمان إذا مس الرجل فرجه فلا يصلي حتي يتوضأ وقال مجاهد يتوضأ وقال عبد الرحمن بن القاسم يتوضأ وقال حميد الطويل ان مسه متعمدا فعليه الوضوء وان أخطأ مسه فلا وضوء عليه وكان سليمان التيمي يري الوضوء

من مس الذكر وقال الزهري من مس ذكره توضعاً وعن الحسن كان يكره مس الذكر بعد الوضوء وعن ابي العاليه إذا مس فرجه فليتوضأ وعن جابر بن زيد إذا مس الرجل ذكره متعمداً أعاد الوضوء وعن مكحول انه كان إذا تعمد مس فرجه توضعاً وإذا لم يعتمد لم يعد الوضوء قال الشعبي إذا مس الاحليل توضعاً

[119]

حديث آخر في مسح علي الرجلين . حدثنا احمد بن محمد بن المغلس قال حدثنا أبو همام قال حدثنا عيسى يعني بن يونس قال حدثنا الاعمش عن ابي اسحاق عن عبد خير عن علي كرم الله وجهه قال كنت اري ان باطن القدمين احق بالغسل حتي رأيت رسول الله صلح يمسح ظاهرهما

[120]

حدثنا احمد بن سلمان بن الحسن الفقيه قال حدثنا عبيد بن شريك قال حدثنا عبد الغفار يعني ابن داود قال حدثنا ابن لهيعة عن ابي الاسود عن عباد بن تميم

[121]

عن عمه ان النبي صلح توضعاً ومسح القدمين وكان عروة يفعل ذلك حتي اسود ظاهر قدميه حدثنا احمد قال حدثنا بشر بن موسى قال حدثنا سعيد بن منصور قال حدثنا هشيم قال حدثنا يعلي بن عطاء عن ابيه قال اخبرنا اوس بن ابي اوس الثقفي قال رأيت رسول الله صلح اتي كظامه قوم بالطائف فتوضأ ومسح علي رجليه قال هشيم كان هذا في مبدأ الاسلام

[123]

الخلاف في ذلك ونسخه حدثنا عبد الله بن سليمان بن الاشعث قال حدثنا محمود بن خالد قال حدثنا الوليد يعني ابن مسلم قال اخبرنا عبد الله بن العلاء انه سمع يزيد بن ابي مالك و ابا الازهر يحدثان عن وضوء معاويه إذ يريهم وضوء رسول الله صلح فتوضأ ثلاثا ثلاثا وغسل رجليه بغير عدد . حدثنا عبد الله بن احمد بن ابراهيم بن مالك المارستاني قال حدثنا روح بن عبد الرحمن البوشنجي قال حدثنا القاسم بن ربيع العقيلي أبو المثنى قال حدثنا الاصبع بن زيد عن سليمان بن الحكم عن محمد بن سعيد عن عباد بن نسي عن عبد الرحمن بن غنم عن معاذ بن جبل قال كان رسول الله صلح يتوضأ واحدة واحدة واثنين اثنين وثلاثا ثلاثا وغسل رجليه غسلًا

[124]

حدثنا محمد بن بكر بن عبد الرزاق التمار قال حدثنا احمد بن محمد العطار قال حدثنا أبو عمر الحوضي قال حدثنا مرجي بن رجاء قال العرزمي عن عطاء عن جابر قال امرنا رسول الله صلح إذا توضأنا ان نغسل ارجلنا . حدثنا علي بن عبد الله بن مبشر قال حدثنا يحيى بن معلي بن منصور قال حدثنا الحارث بن بهرام قال حدثنا المغيرة بن سقلاب عن الوازع بن نافع عن سالم عن ابن عمر عن ابي بكر وعمر رضي الله عنهما ان النبي صلح رأي رجلا قد توضأ وفضل علي قدميه قدر اصبع لم يصبها بالماء فأمره النبي صلح ان يعيد وضوءه

[125]

وهذا يدل علي انه كان قد جف الوضوء قال احمد بن حنبل إذا جف الوضوء يبدأ الوضوء وهذه الاحاديث تدل علي نسخ المسح علي القدمين يقول هشيم كان هذا في مبدأ الاسلام

[126]

وقال عطاء لم ادرك احدا منهم يمسح علي القدمين ومما يدل علي ذلك غسل الرجلين وقول النبي صلح ويل للاعقاب ويطون الاقدام من النار

[127]

وقول النبي صلغ خللوا اصابعكم فقال لا تخللها النار

[130]

حديث آخر ، حدثنا عبد الله بن محمد البغوي قال حدثنا داود بن عمرو الضبي قال حدثنا منصور بن ابي الاسود عن الاعمش عن ابي اسحاق عن الاسود عن عائشة قالت كان رسول الله صلغ ينام جنباً ولا أي يمسه ماء . حدثنا عبد الله بن محمد حدثنا شجاع بن مخلد وسريج بن يونس قالا حدثنا هشيم بن بشير قال حدثنا اسماعيل بن ابي خالد عن ابي اسحاق عن الاسود

[131]

عن عائشة قالت كان النبي صلغ ينام وهو جنب لا يمسه ماء . حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا عبد الرحمن بن صالح الازدي قال حدثنا ابن ابي زائدة عن ابيه عن ابي اسحاق عن الاسود عن عائشة قالت كان رسول الله صلغ يأتي اهله ثم ينام ولا يمسه ماء في ذلك . حدثنا عبد الله بن محمد البغوي قال حدثنا ابو خيثمة وابن المقري والحسن بن الصباح قالوا حدثنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن ابي سلمة عن عائشة قالت كان رسول الله صلغ إذا اراد ان ينام وهو جنب توضع له وضوءه للصلاة ثنا

[132]

حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا عبد الرحمن بن صالح قال حدثنا عبد الله بن المبارك عن يونس عن الزهري عن ابي سلمة عن عائشة ان رسول الله صلغ كان إذا اراد ان ينام وهو جنب توضع له وضوءه وإذا اراد ان ياكل غسل يديه وهذا الحديث ليس طريقه طريق ناسخ ولا منسوخ لانه يحتمل قول عائشة ان النبي صلغ كان ينام وهو جنب ولا يمسه ماء للغسل وكان يتوضأ ومما يدل على ذلك

[133]

حدثناه احمد بن سلمان قال قرئ علي احمد بن محمد البرتي وانا اسمع قال حدثنا أبو حذيفة قال حدثنا سفيان عن برد عن عبادة بن نسي عن غصيف قال سألت عائشة عن غسل النبي صلغ قالت ربما اغتسل قبل ان ينام وربما نام قبل ان يغتسل . حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا شيبان بن فروخ قال حدثنا يزيد بن عياض بن جعدة عن الاعرج به عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلغ لا احب ان يبيت المسلم وهو جنب اخاف ان يموت فلا تحضره الملائكة

[134]

حديث آخر في المتيّم . حدثنا عبد الله بن سليمان بن الاشعث قال حدثنا يعقوب بن عبد الله بن ابي مخلد قال حدثنا أبو زياد عبد الرحمن بن نافع قال حدثنا محمد بن عبد الملك الانصاري عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن عمر بن الخطاب قال رسول الله صلغ لا يؤم المتيّم المتوضئين

[135]

في ذلك . حدثنا عبد الله بن محمد بن زياد النيسابوري قال حدثنا أبو الازهر احمد بن الازهر قال حدثنا وهب بن جرير قال حدثنا ابي قال سمعت يحيى بن ايوب يحدث عن يزيد بن ابي حبيب عن عمران بن ابي انس عن عبد الرحمن بن جبير عن عمرو بن العاص قال احتممت في ليلة بارده في غزوه ذات السلاسل فاشفقت ان اغتسلت ان اهلك فتيّمتم ثم صليت بأصحابي الصبح فذكر ذلك للنبي صلغ فقال يا عمرو اصليت بأصحابك وأنت جنب فأخبرته بالذي منعني من الاغتسال وقلت سمعت الله عز وجل يقول ولا تقتلوا انفسكم [النساء 29] فضحك رسول الله صلغ ولم يقل لي شيئاً

[136]

حدثنا عبد الله بن محمد بن زياد قال حدثنا احمد بن عبد الرحمن بن وهب قال حدثنا عمي قال حدثنا عمرو بن الحارث عن يزيد بن ابي حبيب عن عمران بن ابي انس عن عبد الرحمن بن جبير عن ابي قيس مولي عمرو بن العاص ان عمرو بن العاص كان على سرية وأنه اصابهم برد شديد لم يصيبهم مثله فخرج لصلاة الصبح فقال والله لقد احتملت البارحة ولكن والله ما رأيت برداً مثل هذا مر علي وجوهكم مثله فغسل مغابنه وتوضأ وضوءه للصلاة ثم صلي بهم فلما قدم علي رسول الله صلغ فسأل رسول الله صلغ اصحابه فقال كيف وجدتم عمروا وصحابته لكم فأتنوا عليه خيراً وقالوا يا رسول الله صلي لنا وهو جنب فأرسل رسول الله صلغ الي عمرو فسأله فأخبره بذلك وبالذي لقي من البرد وقال يا رسول الله ان الله عز وجل قال ولا تقتلوا انفسكم ولو اغتسلت مت فضحك رسول الله صلغ الي عمرو

[137]

حدثنا احمد بن سلمان قال حدثنا ابن شاذان قال حدثنا معلي قال اخبرنا ابن لهيعة قال حدثنا يزيد بن ابي حبيب عن عبد الرحمن بن جبير ان النبي صلغ امر عمرو بن العاص علي جيش فيهم عمر بن الخطاب فاحتلم وهو ليلة باردة شديدة البرد فأشفق فتييم وأم اصحابه فشكا عمر بن الخطاب الي النبي صلغ قال وامنا وهو جنب فأخبره عمرو بما صنع فقال رسول الله صلغ احسنت وهذا الحديث يحتمل ان يكون ناسخاً للاول في النهي عن امامة المتييم بالمتوضئ وهذا الحديث اجود سندا من حديث الزهري وان صح فيحتمل ان يكون النهي في ذلك لا لضرورة وقعت مع وجود الماء فإن قال قائل فيجوز ان يكون هذا رخصة لعمرو بن العاص إذا لم ينهه أو يأمره بالإعادة قيل لو كان رخصة له دون غيره لم يقل له احسنت ويضحك في وجهه وقال له كما قال لابي بردة بن نيار في ضحيته حيث قال عندي عناق قال صلغ بها ولن تجزي عن احد غيرك وكما قال للمفطر في رمضان

[138]

حيث قال وقت اعطاه التمر للكفارة كله انت وعيالك حيث شكنا إليه الفقر والله اعلم

[139]

حديث آخر في سور الهرة حدثنا محمد بن مخلد بن حفص قال حدثنا أبو بدر عباد بن الوليد الغبري قال سمعت حفص بن واقد قال حدثني ابن عون عن محمد بن سيرين عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلغ طهور انا احدكم إذا ولغ فيه الكلب سبع مرات اولا هن بالتراب والهرة مرة

[140]

في ذلك . حدثنا عبد الله بن سليمان بن الاشعث قال حدثنا احمد بن عبد الرحمن بن وهب قال حدثنا عمي قال اخبرني الليث عن يعقوب بن ابراهيم الانصاري عن عبد الله بن ابي سعيد المقبري عن ابيه عن عروة بن الزبير عن عائشة إنها قالت كان رسول الله صلغ تمر به الهرة فيصغي لها الاناء فتشرب ثم يتوضأ بفضله . حدثنا عبد الله بن محمد البغوي قال حدثنا سريح بن يونس وزياد بن ايوب قالا حدثنا ابن ابي زائده عن حارثة عن عمرة

[141]

عن عائشة قالت كنت اغتسل انا ورسول الله صلغ من انا واحد وقد اصابته منه الهرة قبل ذلك حدثني عبد الله بن محمد قال حدثنا هارون بن عبد الله ومحمد بن عبيد الله قالا حدثنا أبو زيد عن حارثة عن عمرة عن عائشة قالت لقد رأيتني انا ورسول الله صلغ نتظهر من انا واحد وقد اصابته قبل ذلك منه الهرة حدثنا الحسين بن الحسين بن عبد الرحمن قاضي الشام قال حدثنا احمد بن عبد الله الكندي قال حدثنا ابراهيم بن الحجاج عن ابي يوسف عن ابي حنيفة عن حماد عن ابراهيم والشعبي هذا عن عائشة ان رسول

الله صلح توضعاً ذات يوم فجاءت الهرة فشربت من الاناء فتوضأ رسول الله صلح وشرب منه . حدثنا محمد بن احمد [ابن محمود] العسكري ثم بالبصرة قال حدثنا محمد بن خالد بن صالح الكلاعي قال حدثنا ابي قال حدثنا

[142]

سلمة بن عبد الملك العوصي قال حدثنا أبو الحسن يعني علي بن صالح عن محمد بن اسحاق عن صالح عن جابر بن عبد الله قال كان رسول الله صلح يضع الاناء للنسور فيلغ فيه ثم يتوضأ من فضله

[143]

آخر . حدثنا محمد بن عبد الله البغوي قال حدثنا الفضل بن الحسين الجحدري قال حدثنا عبد الواحد بن زياد قال حدثنا عاصم الاحول عن ابي المتوكل عن ابي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلح إذا أتى احدكم اهله ثم راد ان يعود فليتوضأ . حدثنا احمد بن محمد بن شعبة قال حدثنا محمد بن بكر بن خالد النيسابوري قال حدثنا سفيان بن عيينة عن عاصم عن ابي المتوكل عن ابي سعيد عن النبي صلح قال إذا عاد توضعاً حدثنا علي بن الحسين بن قحطبة الصقيل قال حدثنا يعقوب الدورقي قال حدثنا مهدي قال حدثنا سفيان الثوري عن عاصم الاحول عن ابي المتوكل

[144]

عن ابي سعيد الخدري قال سفيان ولا اعلم الا انه قد رفعه الي النبي صلح قال إذا اراد احدكم العود فليتوضأ يعني الرجل يأتي امرأته رسول في ذلك . حدثنا محمد بن محمد بن سليمان الباغندي قال حدثنا عبيد الله بن جرير بن جبلة قال حدثنا معاذ بن فضالة قال حدثنا يحيى بن ايوب عن موسى بن عقبة وأبي حنيفة عن ابي اسحاق الهمداني عن الأسود بن يزيد عن عائشة قالت كان رسول الله صلح يجامع ثم يعود ولا يتوضأ وينام ولا يغتسل

[145]

حديث آخر . حدثنا احمد بن سلمان قال حدثنا محمد بن عبد الله بن سليمان قال حدثنا عقبه بن مكرم قال حدثنا يونس بن بكير عن سعيد بن ميسرة عن أنس ان رسول الله صلح لم يكن يمسح وجهه بالمنديل بعد الوضوء ولا أبو بكر ولا عمر ولا علي ولا ابن مسعود وكره ذلك من الصحابة ابن عباس وجابر

[146]

ومن التابعين ابراهيم ومحمد بن سيرين وسعيد بن جبير وسعيد بن المسيب وابن ابي ليلى وابو العالية ومحمد بن علي وعطاء ومسلم بن يسار والحكم وقتادة وحسن بن صالح في ذلك . حدثنا احمد بن سلمان قال حدثنا ابراهيم الحربي واحمد بن يحيى قالا حدثنا الهيثم بن خارجة قال حدثنا رشدين عن عبد الرحمن بن زياد بن عباد بن نسي عن عبد الرحمن بن غنم عن معاذ بن جبل قال كان النبي صلح إذا توضأ مسح وجهه بطرف ثوبه

[147]

حدثنا عبد الله بن محمد البغوي قال حدثنا احمد بن عيسى قال حدثنا ابن وهب عن زيد بن حباب عن ابي معاذ عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير عن عائشة ان رسول الله صلح كانت له خرقة يتنشف بها بعد الوضوء

[149]

وكان يمسح بالمنديل عثمان بن عفان وأنس بن مالك وكذلك كان الحسن والحسين وكذلك كان ابن عمر وكذلك كان عبد الرحمن بن يزيد الانصاري وقال جابر بن عبد الله لا بأس بالمنديل بعد الوضوء وكان من التابعين علقمة والاسود ومسروق والحسن البصري

وابن سيرين وموسي بن طلحة وخثيمة وابو جعفر والربيع بن غميلة لم وأبو الاحوص
والشعبي وبشير بن أبي مسعود وسالم بن أبي الجعد وبكر بن عبد الله المزني وجابر بن
زيد والضحاك وعبد الله بن الحارث وأبو صالح

[150]

وميمون بن مهران وابن محيريز ومكحول وعمر بن عبد العزيز وابو عثمان وأبو الاشعث
والحكم وحماد ومحمد بن المكندر وعطاء بن سالم والزهري وحميد الطويل وسفيان
الثوري ومالك بن انس والاوزعي واحمد بن حنبل كان هؤلاء لا يرون المسح بالمنديل
حدثنا

[151]

آخر . اخبرنا محمد بن محمد بن سليمان الباغندي قال حدثنا عثمان بن ابي شيبة قال
حدثنا معاوية بن ميسرة قال حدثنا الحكم بن عتيبة عن عبد الرحمن بن ابي ليلى عن عبد
الله بن عكيم قال اتانا كتاب النبي صلح ونحن بجهينة ان لا تنتفعوا من الميتة باهاب ولا
عصب . حدثنا محمد بن محمد بن سليمان قال حدثنا محمد بن حميد الرازي وعثمان بن
أبي شيبة قالا حدثنا جرير بن عبد الحميد عن مطرف عن الحكم عن عبد الرحمن بن ابي
ليلى عن عبد الله بن عكيم قال اتانا كتاب رسول الله ان لا تنتفعوا من الميتة باهاب ولا
عصب ورواه عن الحكم جماعة منهم الاعمش ومنصور والشيباني وإسماعيل بن مسلم
وشعبة ومطرف ومعسر والجلح وخالد بن كثير

[152]

والمسعودي ومحمد بن ابي ليلى والحجاج بن ارطاة وحمزة الزيات وأبو مريم وعبد
الملك بن ابي عتبة ومطر الوراق والعزيمي والحسن بن عماره وأبان بن تغلب ويزيد بن
ابي زياد وطلق بن السري والربيع بن الركين وأبو سعيد البقال ومحمد بن قيس ابن
ورواه خالد الحذاء وشعبة فوقتا فقالا بعد موته بشهرين وفي اخر بشهر 155 حدثنا عبد
الله بن محمد البغوي قال حدثنا سوار بن عبد الله قال حدثنا المعتمر عن خالد الحذاء عن
الحكم بن عتيبة عن عبد الرحمن بن ابي ليلى انه انطلق هو وأناس معه الي عبد الله بن
عكيم رجل من جهينة قال الحكيم فدخلوا وقعدت علي الباب قال فخرجوا فأخبرني ان
عبد الله بن عكيم اخبرهم ان رسول الله صلح كتب إليهم قبل موته بشهر ان لا تنتفعوا
من الميتة باهاب ولا عصب

[153]

156 حدثنا الحسين بن احمد بن صدقة قال حدثنا احمد بن ابي خيثمة قال حدثنا يحيى بن
ايوب قال حدثنا عباد بن عباد قال حدثنا شعبه وخالد الحذاء عن الحكم بن عتيبة عن ابن
ابي ليلى عن عبد الله بن عكيم قال اتانا كتاب رسول الله صلح بأرض جهينة قال شعبة
في حديثه وانا غلام شاب وقال خالد قبل موته بشهرين ان لا تنتفعوا من الميتة بشئ من
اهاب ولا عصب وهذا الحديث فمشهور لعبد الله بن عكيم وليس له لقاء لهذا الحديث
وقد روي عبد الله بن عمر بن الخطاب وجابر بن عبد الله جميعا عن رسول الله صلح
بمثل ماكتب به النبي صلح الي ارض جهينة فاما حديث ابن عمر . فحدثناه محمد بن
محموية بن محمد العسكري بالبصرة قال حدثنا عيسى بن غيلان وحدثني محمد بن علي
بن حمزة الانطاكي قال حدثنا أبو امية الطرسوسي قالا حدثنا يحيى بن صالح قال حدثنا
عياض بن يزيد الكلبي قال حدثنا عبد الرحمن بن نباتة قال

[154]

سمعت ابن عمر يقول نهى رسول الله صلح ان ينتفع من الميتة بعصب أو اهاب وأما
حديث جابر فحدثناه احمد بن محمد بن سعيد الهمداني قال حدثنا احمد بن يحيى
الصوفي قال حدثنا علي بن قادم قال حدثنا زمعة بن صالح عن ابي الزبير عن جابر قال
قال رسول الله صلح لا ينتفع من الميتة بشئ قوله . حدثنا عبد الله بن سليمان بن

الاسعث قال حدثنا محمد بن عامر بن ابراهيم الاصفهاني عن ابيه قال سمعت نهشلا عن الضحاك

[155]

عن ابن عباس قال قال رسول الله صلغ كل شئ مات لم يذكي حرام داخله وخارجه في ذلك . حدثنا عبد الله بن محمد البغوي قال حدثنا خلف بن هشام البزاز قال حدثنا أبو عوانة عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس ان شاة لسودة بنت زمعة ماتت فقال رسول الله صلغ ما فعلت فلانة للشاة قالت ماتت قال فما صنعتم بجلدها قلنا ألقيناها قال هلا اخذتم جلدها فدبغتموه واستمتعتم به قالت يارسول الله أو لست قد نهيت عن الميتة قال انما نهيت ان تطعموها فبعثنا فأخذنا جلدها فدبغناه له واتخذنا منه قرية فلم يزل عندنا حتى تحرق

[156]

حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا أبو بكر بن ابي شيبه قال حدثنا أبو الاحوص عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس قال ماتت شاة لام الاسود زوج النبي صلغ قال أبو بكر وهي سودة فاتاها النبي صلغ فأخبرته فقال الا انتفعتم بمسكها فقالت يا رسول الله مسك ميتة فقال النبي صلغ قل لا اجد فيما اوحى الي محرما علي طاعم يطعمه الا ان يكون ميتة أو دما مسفوحا أو لحم خنزير الي قوله لغير الله [الانعام 145] انكم لستم تأكلونها قال فبعث بها فسلخت قال ابن عباس فجعلت مسكها قرية ثم رأيتها بعد شنه . حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكار قال حدثنا فليح يعني ابن سليمان عن زيد بن اسلم عن عبد الرحمن بن وعلة المصري عن ابن عباس قال قال رسول الله صلغ دباغ كل اهاب طهوره

[157]

حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا جدي وابو بكر بن ابي شيبه قالا حدثنا يزيد بن هارون قال اخبرنا مسعر عن عمرو بن مرة عن سالم بن ابي الجعد عن اخيه عن ابن عباس عن النبي في جلود الميتة قال ان دباغة قد اذهب بخبثه أو برجسه محمد أو بنجسه إلى

[158]

حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن ابان قال حدثنا أبو نعيم قال حدثنا أبو سهل حفص الخراساني عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلغ قال جلود الميتة دباغها يعني طهورها كان قال عبد الله أبو سهل الخراساني روي عنه أبو نعيم لا اعلم روي عنه غيره . حدثنا عبد الله بن محمد البغوي قال حدثنا سويد بن سعيد قال حدثنا القاسم بن عبد الله بن عمر عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر ان رسول الله صلغ مر على شاة ميتة فقال لو دبغوا اهابها فإن دباغه طهوره

[159]

حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا داود بن امية قال حدثنا معاذ بن هشام قال حدثني ابي عن قتادة عن الحسن عن جون بن قتادة عن سلمة بن المحبق ان النبي صلغ دعا بماء في قرية من عند امرأة فقالت إنها ميتة فقال دبغتها قالت نعم قال دباغها ذكاتها وطهورها . حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا ابن زنجويه قال اخبرنا عبد الرزاق عن مالك عن يزيد بن عبد الله بن قسيط عن ابن ثوبان عن امه أبو عن عائشة ان النبي صلغ سئل عن جلود الميتة فقال طهورها دباغها

[160]

وهذه احاديث لا يمكن ادعاء نسخ شئ منها بأخري فإن قال قائل فإن حديث ابن عكيم نسخ حديث ابن عباس وابن عمر وعائشة ومن روي ان النبي صلغ قال طهورها دباغها لقرب العهد بالنهي امكن ان يقول غيره يجوز ان يكون هذا الامر قبل ان يموت النبي صلغ بجمعة وإذا كان الامر هكذا كان الاولي الاخذ بالحديثين جميعا قوله لا تتفعوا من

الميتة بإهاب ولا عصب يحتمل أو ان لا تنتفعوا في حال من الاحوال ويحتمل قبل الدباغ فلما احتمل الامرين جميعا وجاء قوله ايما اهاب دبع فقد طهر حملنا القول الثاني وهو قوله لا تنتفع من الميتة بإهاب ولا عصب على ما يطابق قوله الأول وهو ايما اهاب دبع فقد طهر فيستعمل الاهاب بعد الدباغ ويحظره قبل الدباغ فيستعمل الخبرين جميعا ولا يترك احدهما للآخر وقد حكى عن الخليل بن أحمد أنه قال لا يقع على الجلد اسم الإهاب إلا قبل الدباغ وإنما إذا دبع لم يسم إهابا وإنما يسمى أديما أو جرابا أو جلدا فإذا صح ذلك كان فيه تأكيد ما ذكرنا من استعمال الخبرين والله اعلم

[161]

الاختلاف في الاذان حدثنا عبد الله بن محمد البغوي قال حدثنا خلف بن هشام قال حدثنا سعيد بن راشد المازني قال حدثنا عطاء بن ابي رباح عليه عن ابن عمر ان النبي صلغ كان في مسير له فحضرت الصلاة فنزل القوم فطلبوا بلالا فلم يجدوه فقام رجل فأذن ثم جاء بلال فقال القوم ان رجلا قد أذن فمكث القوم هونا ثم إن بلال اراد ان يقيم الصلاة فقال له النبي صلغ مهلا يا بلال فإنما يقيم من اذن

[162]

حدثنا احمد بن عيسي بن السكين قال حدثنا اسحاق بن زريق الرسعني قال حدثنا إبراهيم يعني ابن خالد الصنعاني قال حدثنا الثوري أبي وحدثنا علي بن محمد بن احمد العسكري قال حدثنا عبد الله بن ابي مريم قال حدثنا محمد بن يوسف قال حدثنا سفيان وحدثني علي بن محمد قال حدثنا جامع بن سواده قال حدثنا خلاد بن يحيى قال حدثنا سفيان الثوري عن عبد الرحمن بن زياد عن زياد بن نعيم الخضرمي

[163]

عن زياد بن الحارث الصدائي قال كنت مع النبي صلغ فأمرني فأدنت الفجر فجاء بلال ليقيم فقال النبي صلغ يا بلال ان اخا صداء اذن ومن اذن فهو يقيم . حدثنا احمد بن يونس قال حدثنا الحارث بن محمد قال حدثنا أبو عبد الرحمن المقرئ قال حدثنا عبد الرحمن بن زياد بن انعم قال حدثنا زياد بن نعيم الخضرمي من اهل مصر قال سمعت زياد بن الحارث الصدائي صاحب النبي صلغ يحدث ان رسول الله صلغ لما كان اوان اذان الصبح امرني فأدنت فأراد بلال ان يقيم

[164]

فقال له نبي الله صلغ ان اخا صداء قد اذن ومن اذن فهو يقيم قال الصدائي فأقمت الصلاة . حدثنا الحسين بن صدقة قال حدثنا احمد بن ابي خيثمة قال حدثنا يحيى بن عبد الحميد قال حدثنا المبارك عن عبد الرحمن بن زياد بن نعيم عن زياد بن الحارث الصدائي قال قال رسول الله صلغ من اذن فهو يقيم في ذلك . حدثنا عبد الرحمن بن سليمان بن الاشعث قال حدثنا يونس بن حبيب قال حدثنا أبو داود قال حدثنا محمد بن عمرو الواقعي بطن يقال لهم بنوا واقف عن عبد الله بن محمد الانصاري عن عمه عبد الله بن زيد انه رأى الأذان في المنام فأثنى النبي صلغ فذكر ذلك له قال فأذن يا بلال قال فجاء عمر بن الخطاب الي النبي صلغ فقال يا رسول الله انا اري الرؤيا ويؤذن بلال قال فأقم انت

[165]

وهذا حديث غريب لا اعلم ان احدا قال فيه ان الذي اقام الصلاة عمر بن الخطاب الا في هذا الحديث والمعروف ان الذي اقام عبد الله بن زيد بن عبد ربه بن زيد بن الحارث بن الخزرج بن خثيم بن الحارث الخزرج . حدثنا عبد الله بن سليمان قال حدثنا سهل بن الديلمي قال حدثنا عبد السلام بن مطهر قال حدثنا أبو سهل الانصاري عن عبد الله بن محمد بن زيد . عن عمه عبد الله بن زيد قال اراد رسول الله صلغ ان يحدث في الأذان قال فجاءه عبد الله بن زيد فقال إنني رأيت الأذان فقال قم فألقه علي بلال فقام فألقاه علي بلال ثم قال يا رسول الله انا رأيتها وأنا كنت اريد ان أوذن قال قم انت فأقم قال

فقام فأقام حدثنا احمد بن يونس قال حدثنا محمد بن عثمان قال حدثنا ابي قال حدثنا حماد بن خالد قال حدثنا محمد بن عمرو عن عبد الله بن محمد بن زيد . عن عمه عبد الله بن زيد قال ارى عبد الله بن زيد في المنام الاذان فاتى النبي صلغ فأخبره فقال القه علي بلال فألقاه علي بلال فأذن بلال فقال عبد الله بن زيد انا رأيته وأنا كنت اريده قال فأقم انت

[166]

حدثنا احمد قال حدثنا أبو الاحوص عن محمد بن الهيثم قال حدثنا محمد بن سعيد الاصفهاني قال حدثنا عبد السلام بن حرب ابي العميس عن عبد الله بن محمد بن زيد عن ابيه عن جده انه حين رأى الاذان امر بلالا فأذن ثم امر عبد الله بن زيد فأقام وهذا باب قد اختلف الفقهاء فيه وقد ذكره بعض الصحابة فروي عن امير المؤمنين علي كرم الله وجهه انه قال لا بأس بأذان الرجل والصلاة بإقامة غيره وقال عبد العزيز بن رفيع رأيت ابا محذورة اذن غيره فجاء هو فأقام وقال سالم سيلان خرجت مع عائشة رضي الله عنها في سفر الي مكة فأمرت رجلا فأذن وشغل المؤذن ببعض الشئ فأمرت رجلا فأقام وقال الجريري عن عبد الله بن شقيق انه اذن غيره وأقام هو لا وسئل مالك عن المؤذن بالصلاة واقام غيره الصلاة بإقامته قال نعم لا بأس بذلك يؤذن الرجل ويقوم غيره وهو قول محمد بن الحسن وقول ابي ثور واما سفيان الثوري فانه كان يقول إذا اذن الرجل فهو يقوم وقال الشافعي لو اذن رجل واقام غيره كرهته واجازه والذي يذهب إليه احمد بن حنبل الذي اذن فهو يقوم فإن لم يفعل استقبل الاذان أن والذي يدل عندي علي هذا ان حديث عمر وحديث زياد بن الحارث الصداي هو الناسخ لحديث الرخصة في الذي اذن واقام غيره لأن حديث

[167]

عبد الله بن زيد هو الاول في الاذان وحديث زياد بن الحارث بعد حديث عبد الله بن زيد فأخذ قوم بالاول وأخذ آخرون بالثاني وقد ذكر الخلاف في الاذان فأجمع اكثر الناس علي حديث عبد الله بن زيد وعمر بن الخطاب وقال آخرون بل علمه جبريل عليه السلام للنبي صلغ في ليلة المعراج فعلمه الاذان والصلاة جميعا وأنا ذاكره في الجزء الثالث ان شاء الله تعالى

[169]

الثالث اخبرنا القاضي الجليل أبو بكر محمد بن محمد بن اسماعيل بن الاخضر قرأه عليه في رجب سنة ثمان وعشرين وأربعمائة قال قرأت علي الشيخ ابي حفص عمر بن احمد بن عثمان بن شاهين في شهر ربيع الاول من سنة ست وسبعين وثلاثمائة

[171]

آخر . حدثنا عبد الله بن محمد البغوي قال حدثنا وهب بن بقية قال حدثنا خالد يعني ابن عبد الله الواسطي عن عبد الرحمن بن اسحاق عن الزهري عن سالم عن ابن عمر ان رسول الله صلغ استشار المسلمين فيما يجمعهم علي الصلاة فذكروا البوق فكرهه من اجل اليهود ثم ذكروا الناقوس فكرهه من اجل النصراني فأري تلك الليلة النداء رجل من الانصار يقال له عبد الله بن زيد وعمر بن الخطاب فطرقه الانصاري يعني لرسول الله صلغ ليلا فأمر نبي الله صلغ بلالا فأذن به قال الزهري وزاد بلال في نداء صلاة الفجر الصلاة خير من النوم فأقرها النبي صلغ وقال عمر اما اني قد رأيت مثل الذي رأي ولكن سقني وهذا حديث غريب ان كان عبد الرحمن حفظه

[172]

وقد خالفه اصحاب الزهري يونس وشعيب بن ابي حمزة ومعمرو ومحمد بن اسحاق وابن جريح كلهم روي عن الزهري عن سعيد بن المسيب . حدثنا عبد الله بن سليمان بن الاشعث قال حدثنا محمد بن عوف قال حدثنا أبو اليمان قال حدثنا شعيب عن الزهري قال حدثنا سعيد بن المسيب ان الناس كانوا في عهد الرسول صلغ يجتمعون الي الصلاة

قبل ان يؤمر بالتأذين وأنهم كانوا ذكروا اشياء تجمع الناس للصلاة قال بعضهم البوق
وقال بعضهم الناقوس فيينا هم

[173]

على ذلك قام عبد الله بن زيد الانصاري ثم احد بني الحارث بن الخزرج فأري في النوم
ان رجلا مر به وفي يده ناقوس الله فقلت تتبع الناقوس فقال ماذا تريد به قال فقلت
اريد ان ابتاعه لكي اضرب به الصلاة لجماعة الناس قال فأحدثكم خيرا لكم من ذلك
يقول الله اكبر الله اكبر فذكر حديث الاذان بطوله وطرق هذا الحديث في شرح الاذان
في ذلك من قال ان الاذان تعلمه النبي صلح في السماء ليله عرج به مع الصلاة حدثنا عبد
الله بن سليمان بن الاشعث قال حدثنا سلمة بن شبيب قال حدثنا يونس بن موسي
البصري قال حدثنا حسن بن حمادة قال حدثنا زياد بن المنذر النهدي عن محمد بن علي
بن الحسين عن ابيه عن جده

[174]

عن علي بن ابي طالب كرم الله وجهه لما اراد الله عز وجل ان يعلم رسول الله صلح
الاذان اتاه جبريل عليه السلام بداية وذكر حديث المعراج بطوله وهو في كتاب التفسير
بطوله وقال صلح خرج ملك من الحجاب فقال رسول الله صلح من هذا قال فقال يا
حبيب الله والذي بعثك بالحق اني لا قرب الخلق مكانا وان هذا ملك ما رأيت من خلقت
قبل ساعتني هذه قال فقال الملك الله اكبر الله اكبر قال فقيل له من وراء الحجاب
صدق عبدي انا اكبر انا اكبر فقال الملك اشهد ان لا اله الا الله قال فقيل له من وراء
الحجاب صدق عبدي انا لا اله الا انا ثم قال الملك اشهد ان محمدا رسول الله قال فقيل
له من وراء الحجاب صدق عبدي انا ارسلت محمدا صلح قال الملك حي علي الصلاة حي
علي الفلاح قد قال قامت الصلاة قال فقيل له من وراء حجاب صدق عبدي ودعا الي
عبادتي قال ثم قال الملك الله اكبر قال فقيل له من وراء الحجاب صدق عبدي انا اكبر انا
اكبر ثم قال الملك لا اله الا الله قال فقيل له من وراء الحجاب صدق عبدي انا لا اله الا انا
ثم اخذ الملك بيد محمد صلح فقدمه فأم اهل السماء فيهم آدم ونوح صلح قال أبو جعفر
فيومئذ عن اكمل الله عز وجل لمحمد الشرف علي اهل السماء واهل الارض من

[175]

حدثنا احمد بن محمد بن هارون المرزوقي بالبصرة قال حدثنا موسي بن يسار بن عبد
الرحمن قال حدثنا يونس بن عبد الرحمن الدمشقي قال حدثنا الحسن بن حماد بن يعلي
قال حدثنا زياد بن المنذر عن محمد بن علي بن الحسين عن ابيه عن ابي رافع عن علي
عليه السلام قال قال رسول الله صلح يا علي ان الله عز وجل علمني الصلاة وعلمني
الاذان اتاني جبريل عليه السلام بداية يقال لها البراق وذكر الحديث بطوله . حدثنا جعفر
بن نصير قال حدثنا علي بن احمد السواق قال حدثنا محمد بن حماد بن زيد الحارثي قال
حدثنا عابد بن حبيب تباع الهروي عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قالت قال
رسول الله صلح لما اسري بي الي السماء اذن جبريل فضنت الملائكة انه يصلي بهم
فقدمني فصليت بالملائكة في

[176]

حدثنا محمد بن محمود الانباري قال حدثنا محمد بن ماهان قال حدثنا عمي قال حدثني
ابي قال حدثنا طلحة بن زيد عن يونس بن يزيد عن الزهري عن سالم عن ابيه قال لما
اسري بالنبي صلح الي السماء اوحى اليه بالاذان فنزل فعلمه بلالا . حدثنا احمد بن محمد
بن سعيد قال حدثنا يعقوب بن يوسف الضبي قال حدثنا أبو جنادة حصين بن المخارق
قال حدثنا عبد الصمد بن علي عن ابيه عن ابن عباس قال علم النبي صلح الاذان حين
اسري به وأريه رجل من الانصار في منامه . حدثنا احمد بن محمد بن سعيد حدثنا يعقوب
بن يوسف

[177]

حدثنا حصين عم منذر بن ابي طريف عن محمد بن بشر عن محمد بن الحنفية عن علي كرم الله وجهه قال كان اذان رسول الله صلغ ليلة اسري به فلما كان في السماء حضرت الصلاة واذان جبريل مثني مثني واقام مرة ومرة تقدم رسول الله صلغ فأم أهل السماء حدثنا احمد بن يونس قال حدثنا ابراهيم الحربي قال حدثنا عبيد الله بن عمر قال حدثنا يونس بن ارقم قال حدثنا سعيد بن دينار عن زياد بن المنذر قال حدثنا العلاء قال قلت لابن الحنفية بن كنا نتحدث ان الاذان رؤيا رآها رجل من الانصار ففزغ وقال عمدتم الي احسن دينكم فزعمتم انه كان رؤيا هذا والله الباطل ولكن رسول الله صلغ لما عرج به انتهى الي مكان من السماء فوقف وبعث الله عزوجل إليه ملكا ما رآه احد في السماء قبل ذلك اليوم علمه الاذان وذكر باقي الحديث قال الشيخ رحمه الله وهذا باب ينظر فيه ويتأمل وذلك انه لا خلاف بين اهل العلم ان الاسراء كان بمكة واختلفوا في وقته

[178]

فقال السدي فرض علي النبي صلغ الصلوات الخمس في بيت المقدس ليلة اسري به قبل مهاجرته بستة اشهر وقال الواقدي ان الاسراء كان ليلة السبت لسبعة عشر ليلة خلت من رمضان في السنة الثانية عشر من المبعث قبل هجرته الي المدينة بثمانية عشر شهرا وخالف هذا القول عبد الله بن عباس كذلك حدثني يحيى بن محمد بن صاعد قال حدثني يزيد بن عبد الصمد قال حدثنا محمد بن عابد قال حدثنا محمد بن شعيب عن عثمان بن عطاء عن ابيه عن عكرمه عن ابن عباس قال وأسري الله عز وجل به ليلة الي بيت المقدس قبل خروجه الي المدينة بسنه فرض الله عز وجل فيها الصلاة يعني في الليلة التي اسري بالنبي صلغ وكان يسجد ويجعل الكعبه قبل وجهه مستقبل بيت المقدس وهو بمكة

[179]

فقد صح ان الاسراء كان بمكة واما حديث الاذان جمع عبد الله بن زيد الانصاري وعمر بن الخطاب رضي الله عنهما فإنه كان بالمدينة كذلك حدثنا احمد بن يونس قال حدثنا ابراهيم الحربي قال حدثنا احمد بن ايوب عن ابراهيم بن سعيد عن ابن اسحاق قال كان رسول الله صلغ حين قدم الي المدينة انما يجمع الناس إليه بالصلاة حين موافقتها بغير دعوة فهم رسول الله صلغ ان يجعل بوقا كبوق يهود ثم كرهه ثم امر بالناقوس وذكر الحديث بطوله

[180]

وقد ذكر في بعض حديث انس انهم هموا ان ينوروا ناراً وقيل هموا ان ينصبوا علما حتي رأي عبد الله بن زيد وعمر بن الخطاب امر الاذان فإن صح الحديث في أمر الاذان في ليلة المعراج فما وجه هذا والذي عليه اكثر اهل العلم حديث عبد الله بن زيد والاذان فليس من فروض الصلاة لان فرض الصلاة الخمس فرضت في ليلة المعراج عمرو

[181]

والمعراج فحديث صحيح السند رواه عن رسول الله صلغ جماعه قد ذكرناهم في اول كتاب المعراج ولكن في حديث المعراج طرق وكلام ينظر فيه لا يطلق فيه علي الصحة واما الحديث في نفسه فلا يرد من صح ايمانه واسلامه والله اعلم

[182]

آخر في معني الاذان حدثنا عبد الله بن محمد البغوي قال حدثنا العباس بن الوليد النرسي قال حدثنا وهيب يعني ابن خالد قال حدثنا ايوب عن ابي قلابة عن انس بن مالك قال امر بلال ان يشفع الاذان ويوتر الاقامه . حدثنا عمر بن احمد بن علي المروزي قدم علينا قال حدثنا

[183]

محمد بن الليث قال حدثنا عبد ان بن عثمان قال حدثنا خارجه عن ايوب عن ابي قلابة عن انس ان رسول الله صلغ امر بلالا ان يشفع الاذان ويوتر الاقامه حدثنا محمد بن غسان بن جبلة [العتكي قيل] بالبصرة قال حدثنا

[184]

جميل بن الحسن قال حدثنا عبد الوهاب بن عبد المجيد قال حدثنا خالد عن ابي قلابة عن انس قال لما كثر الناس ذكروا ان يعلموا وقت رسول الله صلغ بشئ يعرفونه فذكروا ان ينوروا انارا أو يضربوا ناقوسا فأمر بلال ان يشفع الاذان وان يوتر الاقامه في ذلك . حدثنا عبد الله بن سليمان بن الاشعث والحسن بن احمد بن الربيع الانماطي ومحمد بن القاسم الشوطي واحمد بن عبد الله الرقي

[185]

واسماعيل بن العباس بن محمد الوراق قالوا حدثنا عمر بن شعبة قال اخبرنا عبد الصمد بن عبد الوارث قال حدثنا شعبة عن المغيرة عن الشعبي . عن عبد الله بن زيد انه سمع اذان النبي صلغ قال كان اذانه وإقامه مثني مثني . حدثنا عبد الله بن سليمان قال حدثنا عبد الله بن سعيد الاشج قال حدثنا عقبة بن خالد عن ابن ابي ليلى عن عمر بن مرة عن عبد الرحمن بن ابي ليلى . عن عبد الله بن زيد قال كان اذان رسول الله صلغ شفعا شفعا في الاذان والاقامة . حدثنا عبد الله بن سليمان قال حدثنا محمد بن عمر اخورسته والحسن بن الحسن الخياط قال حدثنا محمد بن بكير قال حدثنا علي بن هاشم بن البريدة عن ابن ابي ليلى عن عمرو بن مرة عن عبد الرحمن بن ابي ليلى يحيى عن عبد الله بن زيد الانصاري انه كان مؤذنا لرسول الله صلغ وكان يشفع الاذان والإقامة حدثنا عبد الله بن سليمان قال حدثنا عبد الله بن سعيد وعمرو بن عبد الله الودي وعلي بن محمد بن ابي الخصيب قالوا حدثنا وكيع

[186]

قال حدثنا الاعمش عن عمرو بن مرة عن عبد الرحمن بن ابي ليلى قال حدثنا اصحاب محمد صلغ ان عبد الله بن زيد الانصاري جاء الي رسول الله صلغ فقال يارسول الله رأيت في المنام كأن رجلا قائم علي جزل حائط فأذن مثني مثني وأقام مثني مثني وقعد قعدة وعليه ثوبان اخضران قال الشيخ فهذا باب قد اختلف فيه من تقدم ومن تأخر فطائفة اختارت الشفع في الاذان والوتر في الاقامة وطائفة اختارت الشفع في الاذان والوتر في الاقامة منه وقال الشافعي يقيم المؤذن فرادي الا انه يقول قد قامت الصلاة مرتين قال الزعفراني عن الشافعي الاقامه مره الرحمن وقال الثوري الاذان مثني مثني والاقامه مثني مثني وقال احمد بن حنبل إذا رجع فلا بأس وان لم يرجع فلا بأس وقد روي عن ابي عبد الله انه سئل عن الترجيع في الاذان علي حديث ابي محدره فقال لا يعجبني وكان

[187]

آخر ، حدثنا عثمان بن احمد بن عبد الله الدقاق قال حدثنا ايوب بن سليمان يعني الصغدي قال حدثنا عبد الوهاب الحوطي قال حدثنا بقية عن صدقة بن عبد الله عن عمرو بن شعيب عن ابيه . حدثنا عبد الله بن محمد البغوي قال حدثنا أبو بكر بن ابي شيبة وحدثني ابراهيم بن عبد الصمد قال حدثنا أبو سعيد الاشخ روى وحدثني محمد بن يوسف بن عمر القاضي ومحمد بن احمد بن معمر

[188]

الحربي وغيرهما قالوا حدثنا محمد بن الحجاج بن يزيد الضبي قالوا حدثنا عبد السلام بن حرب عن يزيد يعني الدالاني عن قتادة عن ابي العالية عن ابن عباس ان النبي صلغ قال ليس علي من نام ساجدا وضوء حتي يضطجع فإذا استرخت مفاصله

[189]

قال الشيخ تفرد بهذا الحديث عبد السلام بن حرب عن ابي خالد الدالاني لا اعلم رواه غيره حدثنا عبد الله بن محمد البيهقي قال حدثنا ابو الربيع الزهراني قال حدثنا وكيع عن الاعمش عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة ان النبي صلغ كان ينام في ركوعه وسجوده اظنه قالت ثم يتم صلاته . حدثنا احمد بن محمد بن سعيد الهمداني قال حدثنا القاسم بن عبد الله بن عامر واحمد بن عبد الوارث الحارثي قالا حدثنا محمد بن سعيد بن زائدة قال حدثنا شريك عن الاعمش عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة قالت كان رسول الله صلغ ينام وهو ساجد ثم يصلي ولا يتوضأ . حدثنا جعفر بن احمد بن حمدان الموصلي قال حدثنا محمد بن زياد الزبدي قال حدثنا فضيل يعني ابن عياض عن منصور

[190]

عن ابراهيم قال حدثت ان النبي صلغ كان ينام وهو ساجد فيعرف نومه بنفخه . حدثنا محمد بن جعفر بن يزيد المطيري قال حدثنا حماد بن الحسن قال حدثنا حجاج بن نصير قال حدثنا المبارك بن فضالة عن الحسن عن ابي هريرة عن النبي صلغ قال إذا نام العبد وهو ساجد يقول الله عز وجل انظروا الي عبدي روحه عندي وبدنه ساجد لي وجسده . حدثنا احمد بن محمد بن سعيد قال حدثنا ابراهيم بن عبد الله بن ابي شيبة قال حدثنا بكر بن عبد الرحمن قال حدثنا عيسى بن المختار عن محمد بن ابي ليلى عن عطية . عن ابي سعيد الخدري ان رسول الله صلغ قال ان الله عز وجل ليضحك الي ثلاثة نفر رجل قام في جوف الليل فأحسن الطهور ثم صلي

[191]

ورجل نام وهو ساجد ورجل يحمي كتيبة منهزمة فهو علي فرس جود لو شاء ان يذهب لذهب بين قال الشيخ [رحمه الله] وهذا الباب فيه تأمل لمن عرفه اما حديث عمرو بن شعيب فليس بمرضي الاسناد لان صدقة بن عبد الله هذا يعرف بالدمشقي أبو معاوية السمين ليس بحجة علي غيره وقد ضعفه يحيى بن معين واحمد بن حنبل فإن صح الحديث فمعناه والله اعلم ان من نام ساجدا في صلاة الفرض أهل واما حديث ابي العالية عن ابن عباس فإن صح فمعناه والله اعلم وان علي من نام ساجدا وضوء حتي يضطجع يعني في النوافل ويصدق ذلك ما روي الحسن عن ابي هريرة عن النبي صلغ قال إذا نام العبد وهو ساجد يقول الله عز وجل انظروا الي عبدي هذا يعني في النوافل وصلاة الليل وكذا سائر الاحاديث حديث

[192]

آخر . حدثنا احمد بن محمد بن سعيد الهمداني قال حدثنا محمد بن احمد بن عبد الله بن زياد بن سابور قال حدثنا وضاح بن يحيى قال حدثنا مندل عن يحيى بن سعيد عن عكرمه عن ابن عباس قال قال رسول الله صلغ ثلاث هن علي فريضة وهن لكم تطوع الوتر وركعتا الفجر وركعتا الضحي

[193]

في ذلك . حدثنا محمد بن عيسى البروجردي قال حدثنا عمير بن مرداس قال حدثنا محمد بن بكير قال حدثنا مروان بن معاوية قال حدثنا عبد الله بن محرر عن قتادة عن انس قال قال رسول الله صلغ امرت بالضحي عند الوتر ولم يفرض علي

[194]

قال الشيخ والحديث الاول اقرب الي الصواب لان الثاني فيه عبد الله بن محرر وليس عندهم بالمرضي ولا اعلم الناسخ منهما لصاحبه ولكن الذي عندي اشبه ان يكون حديث عبد الله بن محرر علي ما فيه ناسخا للاول لانه ليس يثبت ان هذه الصلوات فرض والله اعلم

[195]

آخر في صلاة الضحى . حدثنا عبد الله بن سليمان بن الاشعث قال حدثنا أحمد بن صالح قال قرأت علي عبد الله بن نافع قال اخبرنا هشام بن سعد عن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار عن ابي سعيد الخدري ان رسول الله صلح صلى الضحى بيقع الزبير ثمانى ركعات ثم قال انها صلاة رغب ورهب . قال عبد الله بن سليمان هذا الزبير بن عبد المطلب مات كافرا أخبرنا . حدثنا احمد بن محمد بن مسعدة الاصفهاني قال حدثنا محمد بن ايوب الرازي قال حدثنا عبد الله بن الجراح قال حدثنا عبد الخالق بن ابراهيم بن طهمان عن ابيه عن ابي الزبير المكي عن عكرمه بن خالد عن ام هانئ بنت ابي طالب انها قالت لما قدم رسول الله صلح في

[196]

الفتح فتح مكة نزل بأعلي مكة فصلي ثمان ركعات فقلت يا رسول الله ما هذه الصلاة قال صلاة الضحى . حدثنا محمد بن ابراهيم بن نيروز الانماطي قال حدثنا محمد بن المثني قال حدثنا حكيم بن معاوية عن زياد بن عبيد الله الزبدي عن حميد الطويل عن انس ان النبي صلح كان يصلي الضحى ست ركعات

[197]

في ذلك حدثنا محمد بن هارون بن عبد الله بن سليمان الحضرمي قال حدثنا عبدة بن عبد الله وحدثني يوسف بن يعقوب بن اسحاق بن بهلول قال حدثنا جدي اسحاق بن بهلول قال حدثنا قبيصة عن سفيان عن عاصم بن كليب عن ابيه

[198]

عن ابي هريرة قال ما صلي رسول الله صلح الضحى قط . حدثنا احمد بن محمد بن سعيد الهمداني قال حدثنا احمد بن يحيى الصوفي قال حدثنا زيد يعني ابن الحباب قال حدثنا سفيان عن عاصم بن كليب عن ابيه عن ابي هريرة قال ما رأيت رسول الله صلح صلي صلاة الضحى قط . حدثنا الحسين بن محمد بن محمد بن عمير الانصاري قال حدثنا اسد بن عاصم قال حدثنا أبو سفيان الحميدي قال حدثنا النعمان بن عبد السلام عن سفيان عن عاصم بن كليب عن ابيه . عن ابي هريرة قال ما رأيت رسول الله صلح صلي صلاة الضحى قط ولقد كان يصلي حتي تتزلج يا قدماه رجليه . حدثنا علي بن محمد العسكري قال حدثنا الحسن بن مخلد بن حازم قال حدثنا يحيى الحماني قال حدثنا وكيع عن سفيان عن عاصم بن كليب عن ابيه عن ابي هريرة ان النبي صلح لم يصل الضحى الا مرة واحدة

[199]

قال الشيخ وهذه احاديث ليس يمكن ان يقضي بأحدها علي صاحبه لتقارب التكافئ في الرجال لو وليس قول ابي هريرة ما رأيت رسول الله صلح صلي صلاة الضحى قط وقوله في حديث وكيع الا مرة واحدة يقضي يكون علي من رآه صلاحها والاشبه انه كان يصلي الضحى لانه قد صح عن النبي صلح انه فضل صلاة الضحى وأمر بها لأنس بن مالك كذلك . حدثنا علي بن محمد العسكري قال حدثنا يحيى بن عثمان بن صالح قال حدثنا بكار بن محمد بن شعبة الربعي قال حدثنا ابي عن بكر الاعثق عن ثابت مع عن انس بن مالك قال قال رسول الله صلح يا انس صل صلاة الضحى فإنها صلاة الاوابين

[200]

آخر ، حدثنا يوسف بن يعقوب بن خالد النيسابوري قال حدثنا اسماعيل بن حفص قال حدثنا يرنس بن بكير عم محمد بن اسحاق عن يعقوب بن عتبة عن ابي غطفان سعيد عن ابي هريرة عن النبي صلح قال من اشار في الصلاة إشارة تفقه أو تفهم فقد قطع الصلاة

[201]

في ذلك . حدثنا يحيى بن محمد بن صاعد قال حدثنا عثمان بن صالح الخياط وحدثني علي بن الحسن بن قطبة قال حدثنا الحسين بن علي الصدائي وحدثني محمد بن هارون

الحضرمي قال حدثنا ابي قالوا حدثنا اصرم بن خوشب قال حدثنا أبو عبد الرحمن زياد بن سعد عن ابي الزبير عن جابر قال بعثني رسول الله صلغ في حاجة فجنئت وهو يصلي فأشار الي ما صنعت وأشار زياد بيده يحركها لفظ يحي بن محمد

[202]

حدثنا عبد الله بن سليمان بن الاشعث قال حدثنا عيسي بن حماد زغبة قال حدثنا الليث بن سعد عن بكير بن عبد الله عن نابل بكر عن ابن عمر عن صهيب انه مر برسول الله صلغ وهو يصلي فسلم عليه فرد عليه إشاره قال الشيخ والحديث الاول في التغليط ان صح فيحتمل ان يكون منسوخا لأن حديث إشاره النبي صلغ معروفة بهذه الاحاديث وغيرها وقد كان الناس يشيرون في الصلاة لمن فاته كم فاته فيصلي ويدخل مع الناس فيما بقي حتي جاء معاذ فصير اول صلاته ما لحق ثم اتم حيث سلم النبي صلغ فأخبر النبي صلغ بذلك فصوب ما فعله ولم ينه من اشار بيده

[203]

فإن صح الاول فيجوز ان يكون معناه التغليط في الاشارة في غير ما ينوب من الصلاة ويخوف ان يكون التغليط في الاشارة في الصلاة الفرض والله اعلم بذلك

[204]

حديث اخر في قضاء الوتر ، حدثنا الحسين بن اسماعيل الضبي قال حدثنا الفضل بن يعقوب الرخامى قال حدثنا أبو عصام يعني رواد بن الجراح قال حدثنا نهشل عن الضحاك عن ابن عمر قال قال رسول الله صلغ من فاته الوتر من الليل فليقضه من الغد عند الصبحي

[205]

قال الشيخ هذا مرسل ليس عند الضحاك عن ابن عمر . حدثنا احمد بن يونس الفقيه قال حدثنا محمد بن عبد الله بن سليمان الحضرمي قال حدثنا أبو مصعب قال حدثنا عبد الرحمن بن زيد بن اسلم عن ابيه عن عطاء عن ابي سعيد الخدري ان رسول الله صلغ قال من نام عن وتره ونسيه فليقضه إذا اصبح

[206]

في ذلك حدثنا احمد بن محمد بن الحسن بن سليمان الخزاز قال حدثنا محمد بن هشام بن ابي خيرة السدوسي قال حدثنا عبد العزيز بن عبد الصمد يعني العمي قال حدثنا أبو هارون العبدي وفي عن ابي سعيد ان رسول الله صلغ قال من ادرك الصبح فلا وتر له . حدثنا احمد بن يونس قال حدثنا ابراهيم بن اسحاق قال حدثنا أبو سلمة قال حدثنا حماد عن ابي هارون

[207]

عن ابي سعيد عن النبي صلغ قال لا يوتر بعد صلاة الصبح . حدثنا احمد بن محمد بن محمد بن سليمان الباغندي قال حدثنا الحسن بن سعيد الفارسي قال حدثنا غسان بن عبيد قال حدثنا أبو هلال محمد بن سليم عن ابي هارون عن ابي سعيد قال قال رسول الله صلغ من ادركه الفجر فلا وتر له ، قال الشيخ [رحمه الله] والذي يشبه عندي ان كانت هذه الاحاديث صحيحة المعاني فالناسخ منها النهى عن الوتر بالنهار مع الاختيار وهو اشبه

[208]

بذلك الا ان يكون علي وجه النسيان أو النوم عنها لان النبي صلغ قال من نسي صلاة أو نام فوقتها الوقت الذي ذكر لا وقت لها غيره وهذا هو في الفرائض فإذا جاز في الفرائض فهو في النوافل والسنن اجوز واما الحديث في نفسه في الرخصة في القضاء فليس هو حديث مرضي السند لان حديث ابن عمر رواه أبو عصام وهذا هو رواد بن الجراح عن

نهشل ، ونهشل هذا هو ابن سعيد قريبا منه عن الضحاك عن ابن عمر ولا اعلم ان الضحاك رأى ابن عمر ولا سمع منه والثاني هو اقرب وان كان فيه عبد الرحمن بن زيد بن اسلم

[209]

في قنوت الفجر حدثنا عبد الغافري بن سلامة الحمصي قال حدثنا احمد بن محمد بن المغيرة قال حدثنا شريح بن يزيد قال حدثنا خليل يعني ابن دعلج عن قتادة عن انس انه حدثه ان رسول الله صلغ قنت في صلاة الفجر بعد الركوع وابو بكر وعمر وعثمان صدرا من خلافته ثم طلب إليه المهاجرين والانصار فقدم القنوت قبل الركوع منه حدثنا احمد بن يونس قال حدثنا ابراهيم بن عبد الله قال حدثنا أبو عمر يعني الحوضي قال حدثنا النعمان بن عبد السلام ان ابا جعفر الرازي اخبرهم عن الربيع بن انس

[210]

عن انس بن مالك ان رسول الله صلغ قنت في صلاة الغداة حتى مات في ذلك 221 حدثنا احمد بن محمد بن مغلث قال حدثنا الحسين بن علي بن يزيد الصدائي : وحدثني محمد بن القاسم الشطوي قال حدثنا احمد بن الخليل قالا حدثنا محمد بن يعلى يلقب زنبور قال حدثنا عنيسة بن عبد الرحمن عن عبد الله بن نافع عن ابيه عن ام سلمة قالت نهى رسول الله صلغ عن القنوت في الفجر

[211]

قال الشيخ وهذا حديث غريب لا اعلم حدث به الا عن ابنه احمد ولا يحدث به عن عنيسة الا محمد بن يعلى زنبور والذي يدل في معني هذه الاحاديث ان النهي منسوخ بعد والذي عليه العمل القنوت في الفجر وأنه الناسخ لغيره لما رواه أبو جعفر الرازي عن الربيع عن انس ان رسول الله صلغ قنت في صلاة الغداة حتى مات وعلي ذلك اهل المدينة وإذا كان اهل المدينة علي شئ فهو الحق وسئل يقول مالك بن انس عن القنوت في الفجر فقال لم ادرك احدا يعيبه فليل له أو كانوا يقتنون قال نعم ومذهب مالك ان القنوت في الصبح قبل الركوع وسئل الذي ابن ابي ذئب عن القنوت في الصبح فقال هو الامر بهذا البلد منذ كان الاسلام وهو لأن قول ابي الزناد وابن هرمز وسئل وقد سفيان الثوري عن القنوت في الفجر

[212]

فقال لا بأس به واما نحن فلا نفعله وقال الشافعي [رحمه الله] يقنت في الصبح بما علم النبي صلغ ابنه الحسن بن علي وقال الاثرم سألت احمد بن حنبل عن القنوت في الفجر قال نعم في الامر يحدث كما قنت النبي صلغ يدعو علي قوم قلت فيرفع به صوته قال نعم كذا علي فعل النبي صلغ وقال عبد الله وسألت ابي عن القنوت في اي الصلاة قال في الوتر بعد الركوع وإن قنت في الفجر اتباع ما روي عن النبي صلغ قلت فإن قنت في صلاة كلها قال لا إلا في الوتر والغداة

[213]

حديث اخر ، حدثنا احمد بن بهداد بن مهران السيرافي بمصر قال حدثنا الربيع بن سليمان قال حدثنا ابن وهب قال حدثنا يحيى بن أيوب عن العلاء بن كثير عن داود بن أبي أيوب عن سعيد المقبري أن ابا شريح العدوي قال قال رسول الله صلغ الامام جنة فإن اتم فلکم وله وإن نقص فعليه النقصان ولكم التمام . حدثنا احمد بن ابراهيم بن عبد الوهاب الشيباني بدمشق قال حدثنا الربيع بن سليمان قال حدثنا اسد قال حدثنا الفرج بن فضالة عن عبد الله بن عامر الاسلامي عن ابي علي من اهل مصر عن عقبة بن عامر الجهني قال سافرنا معه فحرصنا ان يؤمنا فأبى فقلنا ما يحملك قال سمعت النبي صلغ يقول من ام قوما فأتهم الصلاة فله ولهم وأن هو لم يتم فعليه الاثم وقد تم ذلك لهم

[214]

في ذلك . حدثنا احمد بن نصر بن اشكاب البخاري قال حدثنا محمد بن خلف بن رجاء قال حدثنا أبي قال حدثنا الحسين بن صالح عن أبي معاوية عن الاعمش عن أبي صالح عن أبي هريره قال قال رسول الله صلح إذا فسدت صلاة الامام فسدت صلاة من خلفه تعالى قال الشيخ وهذان الحديثان لهما وجه في العلم وذلك انه إذا لم يتم الركوع والسجود والتمكن بين السجدين كان هو الناقص فإن لصلاة نفسه وكان المؤمنون به مع اجتهدهم في صلاتهم تامة وأما وجه الحديث الثاني إذا فسدت صلاة الامام فسدت صلاة من خلفه إذا ذكر بعد الصلاة انه كان جنباً أو على غير وضوء فأعلمهم بذلك فسدت صلاتهم لفساد صلاته وان لم يعلموا ذلك فصلاتهم ماضيه وعليه هو الاعاده والدليل على ذلك

[215]

حدثنا الحسين بن محمد بن سعيد قال حدثنا جحدر بن الحارث عن بقية عن عيسى بن ابراهيم عن جوير عن الضحاك عن البراء بن عازب عن النبي صلح ايما امام سها فصلي بالقوم وهو جنب فقد مضت صلاتهم ثم ليغتسل هو ثم ليعد صلاته وان صلى بغير وضوء فمثل ذلك

[216]

حديث آخر . حدثنا عبد الله بن محمد البغوي قال حدثنا عبيد الله بن عمر القواريري قال حدثنا بشر بن منصور قال حدثنا سفيان عن السماك بن حرب عن جابر بن سمرة قال كان النبي صلح إذا صلى الغداة لم يبرح من مجلسه حتى تطلع الشمس حسنا

[217]

في ذلك ، حدثنا احمد بن نصر بن طالب قال حدثنا يحيى بن عثمان بن صالح قال حدثنا ابن ابي مريم وابن طارق قالا حدثنا ابن فروخ قال حدثنا ابن جريح عن عطاء عن ابن عباس قال صليت مع رسول الله فكان ساعة يسلم يقوم ثم صليت مع ابي بكر فكان إذا سلم وثب من مكانه كأنه يقوم عن رضفة قال ابن طارق رضفتين

[218]

قال الشيخ فأما الحديث الاول فالعمل عليه في تأديب الصلاة في الجلسه عمر في الفجر والعصر وكل صلاة بعدها صلاة فقد كره ان يقعد الامام في مصلاة وكل صلاة ليس بعدها صلاة فليس ينبغي للامام ان يقوم من مكانه وهما صلاتان الفجر والعصر وأما حديث ابن عباس الذي قال صليت مع رسول الله صلح فكان ساعه يسلم يقوم يعني بذلك الصلوات كلها الا هاتين الصلاتين وقوله ثم صليت مع ابي بكر فكان إذا سلم وثب من مكانه كأنه يقوم عن رضفه يعني الرضفة الجمرة أو الشئ المحمي يريد بذلك هذه الصلوات التي بعدها النوافل والله اعلم

[219]

آخر ، حدثنا عبد الله بن محمد البغوي قال حدثنا العباس بن الوليد النرسي قال حدثنا وهيب يعني ابن خالد قال حدثنا ايوب عن ابي قلابة عن انس عن النبي صلح قال إذا اقيمت الصلاة وحضر العشاء فابدأوا بالعشاء ، حدثنا عبد الله بن سليمان بن الاشعث ومحمد بن هارون بن عبد الله قالا حدثنا ازهر بن جميل قال حدثنا محمد بن عبد الرحمن الطفاوي قال حدثنا ايوب عن ابي قلابة عن انس بن مالك ان رسول الله صلح قال إذا اقيمت الصلاة ووضع العشاء فابدأوا بالعشاء

[220]

حدثنا عبد الله بن محمد البغوي قال حدثنا سويد بن سعيد قال حدثنا حفص بن ميسرة عن موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلح قال إذا كان احدكم على الطعام فلا يعجل حتى يقضي حاجته منه وإن قامت الصلاة . حدثنا علي بن عبد الله بن مبشر بواسط قال حدثنا احمد المقدم قال حدثنا سفيان بن عيينة وعثام بن علي ودلهم

بن دهثم عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة عن النبي صلح قال إذا وضع العشاء وأقيمت الصلاة فابدأوا بالعشاء . حدثنا علي بن موسى بن محمد الانباري قدم علينا قال

[221]

حدثنا عمر بن شبة قال حدثنا مخشي بن معاوية الباهلي قال حدثنا هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قالت قال رسول الله صلح إذا وضع العشاء وأقيمت الصلاة فابدأوا بالعشاء . حدثنا علي بن عبد الله بن مبشر قال حدثنا احمد بن المقدم قال حدثنا محمد بن عبد الرحمن الطفاوي قال حدثنا هشام بن عروة عن ابيه ، عن عائشة قالت قال رسول الله صلح إذا وضع العشاء وأقيمت الصلاة فابدأوا بالعشاء . في ذلك حدثنا ابي رحمه الله قال حدثنا العباس بن محمد بن حاتم الدوري قال حدثنا معلي بن منصور قال حدثنا محمد بن ميمون عن جعفر بن محمد عن ابيه

[222]

عن جابر بن عبد الله قال كان رسول الله صلح لا يؤخر الصلاة لطعام ولا لغيره قال الشيخ وهذا حديث غريب ومحمد بن ميمون هذا هو أبو حمزة السكري وليس في هذين الحديثين نسخ لان كل واحد منهما له معني وان اختلفت الالفاظ فقوله لا يؤخر الصلاة لطعام ولا لغيره إذ وجبت الصلاة لم يبدأ بسواها

[223]

واما حديث إذا وضع العشاء فابدأوا بالعشاء إذا كان الوقت مبقي وإن الصلاة غير فائتة لا انه يبدأ بالعشاء وإن مع قوات الصلاة

[224]

آخر ، حدثنا عبد الله بن سليمان بن الاشعث قال حدثنا هارون بن سليمان الخراز قال حدثنا أبو بكر الحنفي قال حدثنا الضحاك بن عثمان قال حدثنا صدقة بن يسار عن ابن عمر قال قال رسول الله صلح إذا صلى احدكم فليصلي الي شئ يستره ولا يدع احدا يمر بين يديه فإن ابي فليقاتله . في ذلك حدثنا محمد بن محمود بن محمد السراج قال حدثنا قال حدثنا علي بن مسلم قال حدثنا أبو عامر قال حدثنا عبد الله بن عطاء القرشي قال حدثنا سفيان بن عبد الرحمن بن المطلب بن ابي وداعة عن ابيه

[225]

عن جده انه رأى النبي يصلي وليس بينه وبين الذين يطوفون بالبيت سترة

[226]

آخر حدثنا عبد الله بن محمد البغوي قال حدثنا علي بن الجعد قال اخبرنا شعبة عن ابي اسحاق قال سمعت الاسود يحدث عن عبد الله بن مسعود ان النبي صلح قرأ بالنجم فسجدوا ولم يبق احد الا سجد الا ان شيئا اخذ كفا من تراب فرفعه الي جبهته وقال يكفيني هذا قال عبد الله فلقد رأيته قتل كافرا . حدثنا عبد الله بن سليمان قال حدثنا محمد بن احمد بن ابي المثني قال حدثنا اسحاق بن منصور قال حدثنا اسرائيل عن ابي اسحاق عن الاسود عن عبد الله قال اول سورة انزلت فيها سجدة (والنجم) فقرأها النبي صلح بمكة فسجد . كما

[227]

حدثنا احمد بن يونس الفقيه قال قرئ على ابي الاحوص قال حدثنا موسى بن ايوب قال حدثنا مخلد بن حسين سمعته منه مرارا عن هشام بن حسان عن ابن سيرين عن ابي هريرة ان النبي صلح قرأ سورة النجم فسجد معه كل شئ من إنس و جن وشجر

[228]

هو في ذلك . حدثنا محمد بن بكر بن عبد الرزاق التمار بالبصرة قال حدثنا عبد الله بن سليمان بن الاشعث قال حدثنا محمد بن رافع قال حدثنا ازهر بن القاسم قال محمد رأبته بالمدينة قال حدثنا أبو قدامة عن مطر الوراق عن عكرمة عن ابن عباس ان النبي صلح لم يسجد في شئ من المفصل منذ تحول الي المدينة قال الشيخ وهذا الحديث يوجب نسخ الاول لان حديث ابن مسعود كان بمكة والسجود في سورة النجم كان بمكة فإن صح حديث مطر الوراق هذا فهو ناسخ للاول واسناد حديث ابن مسعود فصحيح لا عليه فيه فإن صح حديث مطر فسجدة (النجم وإذا السماء انشقت واقراً) منسوخ الحكم والله اعلم

[229]

وسلم اخر ، حدثنا احمد بن محمد بن سعيد الهمداني قال حدثنا محمد بن عبد الله بن غالب قال حدثنا الحسن بن علي بن سيف قال حدثنا اشعث بن سوار قال حدثنا عكرمة عن ابن عباس قال جمع رسول الله صلح بين الظهر والعصر وبين المغرب والعشاء بالمدينة من غير خوف ولا مطر فقلت عنه لابن عباس ولم فعل ذلك رسول الله صلح قال اراد التخفيف عن امته ان لا يحرج امته ففعل هذا رسول الله صلح في الحضر وهو في السفر اوجب . وحدثني محمد بن مخلد ومحمد بن جعفر المطيري قالا حدثنا حسين بن عبد الله بن شاکر حدثنا احمد بن محمد القواس قال حدثنا مسلم بن خالد الزنجي عن داود بن ابي هند عن ابي الزبير عن سعيد بن جبير

[230]

إلا عن ابن عباس ان رسول الله صلح جمع بين المغرب والعشاء وما بين الظهر والعصر من غير خوف ولا سفر . وحدثني عبد الباقي بن قانع حدثنا اسماعيل بن الفضل حدثنا احمد بن ميمون القواس حدثنا مسلم بن خالد عن داود بن ابي هند عن ابي الزبير عن سعيد بن جبير عن ابن عباس ان رسول الله صلح جمع بين المغرب والعشاء وما بين الظهر والعصر من غير خوف ولا سفر قلت ما اراد بذلك قال ان لا يحرج امته في ذلك حدثنا محمد بن علي بن محمد الواسطي قال حدثنا عمار بن خالد بن التمار قال حدثنا عبد الحكيم بن منصور عن حسين عن قيس عم عكرمه

[231]

فيه عن ابن عباس قال قال رسول الله صلح من جمع بين صلاتين من غير عذر فقد اتى بابا من ابواب الكبائر ومن شرب شرابا حتى يذهب عقله الذي اعطاه الله عز وجل فقد اتى بابا من ابواب الكبائر ومن شهد شهاده يحتاج بها مال امرئ مسلم فقد اوجب النار . حدثنا الحسين بن احمد بن صدقة قال حدثنا عبيد بن شريك قال حدثنا نعيم بن حماد قال حدثنا المعتمر يعني ابن سليمان عن ابيه عن حنش عن عكرمة عن ابن عباس قال قال رسول الله صلح الجمع بين الصلاتين من غير عذر من الكبائر

[232]

صلى حديث صحيح سنده عن رسول الله صلح ونسخ وقال حدثنا عبد الله بن سليمان بن الاشعث قال حدثنا محمد بن خلف العسقلاني وحدثني احمد بن عيسى بن السكين البلدي قال حدثنا إسحاق بن زيد بن الخطاب وحدثني موسى بن عبيد الله الخاقاني قال اخبرنا العباس بن عبد الله الترقفي قالوا حدثنا الفريابي قال حدثنا سفيان عن الاعمش عن ابي وائل عن ابن مسعود قال كنا نسلم على النبي صلح فيرد علينا يعني في الصلاة قال فلما رجعنا من عند النجاشي سلمنا عليه فلم يرد وقال إن في الصلاة لشغلا . حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا احمد بن حفص قال حدثنا ابي قال حدثنا ابراهيم بن طهمان عن ابي الزبير عن محمد بن علي بن حسين قال كان النبي صلح يصلي تطوعا فمر عليه عمار فسلم عليه فرد عليه النبي صلى الله عليه وسلم

[233]

حدثنا عبد الله بن محمد بن زياد النيسابوري قال حدثنا عبد الرحمن بن بشر بن الحكم قال حدثنا سفيان عن عمرو عن محمد بن علي بن ابي جعفر ان عمارا سلم علي النبي صلغ وهو يصلي فرد عليه . حدثنا عبد الله قال حدثنا الحسن بن يحيى اخبرنا عبد الرزاق اخبرنا ابن جريج اخبرنا عون بن عبد الله عن حميد الحميري ان ابن مسعود سلم علي النبي صلغ بمكة والنبي يصلي فرد عليه السلام واخبرنا القاضي أبو بكر الداودي قال حدثنا عمر بن احمد بن عثمان حدثنا احمد بن عبد الله الرقي حدثنا رزق الله بن موسي حدثنا يحيى بن سعيد القطان حدثنا مالك بن انس عن نافع عن ابن عمر قال كان رسول الله صلغ إذا دخل في الصلاة رفع يديه نحو صدره وإذا ركع رأسه من الركوع ولا يرفع بعد ذلك . وهو الجزء الثالث من اصل ابي محمد المقرئ

[235]

صلى الله عليه وسلم الرابع اخبرنا القاضي الجليل أبو بكر محمد بن عمر بن محمد بن اسماعيل بن الاخضر قرأه عليه وأنا اسمع في رجب سنة ثمان وعشرين وأربعمائة قال قرأت على الشيخ ابي حفص عمر بن احمد بن عثمان بن شاهين في شهر ربيع الاول من سنة ست وسبعين وثلاثمائة

[236]

إذا اخر ، حدثنا محمد بن نوح بن عبد الله الجنديسابوري قال حدثنا أبو عبيدة احمد بن عبد الله بن ابي السفر قال حدثنا أبو عاصم قال حدثنا ابن جريج عن عبد الله بن عروه عن عروه فقال عن عائشة رضي الله عنها قالت ما دخل رسول الله صلغ بعد العصر قط إلا صلى ركعتين حدثنا العباس بن العباس بن المغيرة قال نا عبيد الله بن سعد قال نا عمر قال نا ابي عن ابن اسحاق قال نا هشام بن عروة ان عروة حدثه أي ان عائشة قالت يا ابن اخي والذي نفسي بيده إن ترك رسول الله صلغ السجدين بعد العصر عندي قط

[237]

حدثنا يوسف بن يعقوب بن خالد النيسابوري قال حدثنا اسحاق بن ابراهيم الصواف قال حدثنا بدل قال اخبرنا عبد الملك بن الوليد بن معدان الضبي عن عاصم بن بهدله عن زر عن ابي وائل ثنا عن عبد الله ان رسول الله صلغ كان يقرأ في الركعتين قبل صلاة الفجر وفي الركعتين بعد صلاة العصر ب (قل يا ايها الكافرون) و (قل هو الله احد) به . حدثنا العباس بن العباس بن المغيرة قال حدثنا عبيد الله بن سعد قال حدثنا عمي قال حدثنا ابي عن ابن اسحاق قال حدثنا هشام بن عروة ان عروة بن ابي الزبير حدثه ان عمر رضي الله عنه كان ينهي الناس عنهما يعني الركعتين بعد العصر فمر علي تميم الداري فنهاه فقال لا والله لا اتركهما يا عمر لقد صليتهما مع من هو خير منك مع رسول الله صلغ فقال عمر ويحك يا تميم انه لو كان الناس كلهم مثلك لم ابال

[238]

ثم الخلاف في ذلك . حدثنا محمد بن محمود بن محمد السراج الاصم قال نا علي بن مسلم قال نا موسي جعفر بن عون قال نا بن عبيدة عن ثابت مولي ام سلمة قال كان يرحل لها عن ام سلمة قال بعث عائشة الي ام سلمة تسألها عن الركعتين اللتين صلاهما رسول الله صلغ في بيتها فقالت إن رسول الله صلغ كان يصليهما بعد الظهر فشغله القوم قالت فما صلاهما قبل ولا بعد . حدثنا احمد بن محمد بن المغلس قال حدثنا احمد بن منيع قال حدثنا هشيم قال اخبرنا منصور عن قتادة قال اخبرنا أبو العالية

[239]

رسول عن ابن عباس قال سمعت غير واحد من اصحاب النبي صلغ منهم عمر وكان من احبهم الى رسول الله صلغ نهى عن الصلاة بعد الفجر حتى تطلع الشمس وعن الصلاة بعد العصر حتى تغرب الشمس . حدثنا عبد الله بن سليمان قال حدثنا احمد بن صالح قال حدثنا ابن وهب قال اخبرنا عمرو ان المنذر بن عبيد حدثه ان ابا صالح السمان حدثه

انه سمع ابا هريرة يخبر ان رسول الله صلغ نهى عن صلاتين بعد العصر حتى تغرب الشمس وبعد صلاة الصبح حتى ترتفع قال الشيخ وهذا حديث ثابت عن رسول الله صلغ في النهي عن

[240]

ولا الصلاة بعد العصر رواه جماعة عن رسول الله صلغ اختصرت ذكرهم ها هنا وهم في كتاب المناهي المذكورون وهذا هو المعول عليه لان النهي قد ثبت وقد خرج لصلاته بعد العصر سببا اوجب ذلك والله اعلم وقد اكد هذا النهي حديث ما رواه علي بن ابي طالب كرم الله وجهه . حدثنا محمد بن نوح الجند نيسابوري قال حدثنا شعيب بن ايوب قال حدثنا اسباط بن محمد وابو نعيم عن سفيان عن ابي واسحاق عن عاصم بن ضمرة . عن علي قال كان رسول الله صلغ لا يصلي صلاة مكتوبة الا صلى بعدها ركعتين الا العصر والفجر

[241]

لم آخر حدثنا احمد بن عبد الله بن جابر الحافظ بالرملة قال حدثنا محمد بن احمد بن عصمة قال حدثنا سوار بن عمارة قال حدثنا العلاء بن هارون عن حسين يعني المعلم عن عمرو بن شعيب قال حدثنا سليمان مولي ام سلمة قال اتيت على ابن عمر وهو قاعد علي البلاط واهل المسجد يصلون فقلت الا تصلي فقال اني صليت قلت الا تصلي مع القوم قال اني سمعت رسول الله صلغ يقول لا تصلى صلاة في يوم مرتين . حدثنا محمد بن الحسين بن زياد قال حدثنا محمد بن

[242]

حدثنا عبد الرحمن السامي قال حدثنا خالد يعني ابن الهياج قال حدثنا ابي عن الحسين المعلم عن عمرو بن شعيب قال حدثنا سليمان مولي ميمونه قال اتيت علي ابن عمر وهو قاعد علي البلاط واهل المسجد يصلون فقلت الا تصلي فقال اني قد صليت قلت الا تصلي مع القوم قال اني سمعت رسول الله صلغ يقول لا تصلي صلاة في يوم مرتين . حدثنا محمد بن محمد بن علي الديباجي قال حدثنا احمد بن عبد الله بن زياد التستري قال حدثنا سليمان بن محبوب العباداني قال حدثنا عبد الله بن المبارك عن عاصم الاحول عن سليمان بن يسار عن عبد الله بن عمر قال نهى رسول الله صلغ ان تعاد الصلاة في يوم مرتين . حدثنا محمد بن الحسن قال حدثنا محمد بن عبد الرحمن السامي قال حدثنا خالد يعني ابن الهياج قال حدثنا ابي قال حدثنا الحسن بن دينار عن عاصم الاحول عن سليمان بن يسار عن رجل قال كنا نصلي في بيوتنا ثم ناتي رسول الله صلغ فنعيد معه الصلاة فنهانا رسول الله صلغ ان نعيد صلاة مكتوبة في اليوم مرتين

[243]

حدثنا سعيد بن محمد بن اسحاق الصيرفي قال حدثنا محمد بن يوسف التركي قال حدثنا ازهر بن مروان قال حدثنا الحارث بن نبهان قال حدثنا عامر الاحول عن خالد بن ايمن ان ناسا كانت منازلهم بالعوالي فكانوا ربما يصلون في منازلهم ثم ادركوا الصلاة مع النبي صلغ فسألوا رسول الله صلغ عن ذلك فنهاهم ان يصلوا صلاة في يوم مرتين في ذلك . حدثنا عبد الله بن محمد البيغوي قال حدثنا العباس بن الوليد النرسي قال حدثنا مسلم بن خالد الزنجي عن زيد بن اسلم عن بشر بن محجن عن ابيه محجن انه كان جالسا مع رسول الله صلغ فأذن بالصلاة فقام رسول الله صلغ فصلي ومحجن في مجلسه كما هو فقال له

[244]

قوله رسول الله صلغ ما منعك ان تصلي معنا الست رجلا مسلما قال بلي ولكني يا رسول الله صليت في اهلي قال فإذا جئت فصلي مع الناس وان كنت قد صليت . حدثنا عبد الله بن خشيش قال حدثنا يوسف بن موسي له وحدثني ابي قال حدثنا العباس بن محمد قالا حدثنا أبو داود الحضري قال حدثنا سفيان الثوري وحدثني احمد بن اسحاق بن

بهلول واحمد بن الحصين بن محمد بن الجنيد قالا حدثنا علي بن مسلم قال حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن زيد بن اسلم عن بشر بن محجن عن ابيه محجن قال صليت في البيت ثم اتيت النبي صلغ فلم اصل معه فأقام الصلاة فصلي بالناس ثم رجع الي وأنا جالس في مجلسي لم ابرح فقال امسلم انت قلت نعم قال افلا صليت معنا قلت

[245]

ذلك صليت في البيت فقال إذا صليت ثم اتيت قوما وهم يصلون فصل معهم لفظ حديث ابن خثيش

[246]

محمد قال الشيخ وهذا حديث صحيح الاسناد وقد رواه عن زيد بن اسلم جماعة اختصرتهم وهم مذكورون في المعجم منهم روح بن القاسم والدراوردي واسماعيل بن عياش إلى ومحن هذا الذي روى هذا الحديث هو الذي قال له النبي صلغ حيث قال ارموا وأنا مع ابن الأذرع وهو محجن بن الأذرع الأسلمي ويؤيد هذا الحديث حديث معاذ بن جبل كان حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا علي بن الجعد قال حدثنا شعبة عن عمرو بن دينار

[247]

أبو عن جابر بن عبد الله كان معاذ بن جبل كان يصلي مع النبي صلغ العشاء ثم يرجع فيصلي بقومه . حدثنا عبد الله قال حدثنا أبو الربيع الزهراني قال حدثنا حماد بن زيد عن عمرو بن دينار عن جابر قال كان معاذ بن جبل يصلي مع النبي صلغ ثم يأتي مسجده فيصلي بهم . حدثنا عبد الله بن سليمان قال حدثنا محمد بن عامر الاصفهاني قال حدثنا أبو سفيان قال حدثنا النعمان عن سفيان عن عمرو بن دينار . عن جابر بن عبد الله قال كان معاذ بن جبل يصلي مع النبي صلغ العشاء ثم يأتي مسجد قومه فيصلي بهم

[248]

حدثنا احمد بن محمد بن سعيد قال حدثنا الحسين بن عبد الرحمن بن محمد الازدي قال حدثنا ابي قال حدثنا ثابت بن حماد عن ايوب وعبد الله بن المختار وحيب بن الشهيد عن عمرو بن دينار عن جابر قال كان معاذ بن جبل يصلي مع النبي صلغ ثم يأتي قومه فيصلي بهم ورواه أبو الزبير عن جابر كرواية عمرو بن دينار وزاد فيه الفاظا ليست في حديث عمرو . حدثنا علي بن الفضل بن طاهر البلخي قال حدثنا عبد الصمد بن الفضل ان عصام بن يوسف حدثهم عن محمد بن عبد الله بن عبيد بن عمير عن ابي الزبير عن جابر ان معاذ بن جبل كان يصلي مع رسول الله صلغ ثم يأتي قومه فيصلي بهم فتكون له نافلة ولهم فريضه

[249]

حدثنا محمد بن مخلد قال حدثنا احمد بن الوليد قال حدثنا عبيد الله عن ابراهيم بن اسماعيل عن ابي الزبير عن جابر ان معاذ بن جبل كان يصلي مع النبي صلغ المكتوبة ثم يرجع فيصلي بقومه وروى هذا الحديث أبو صالح عن معاذ بن جبل ولم يذكر فيه جابرا . حدثنا عبد الله بن سليمان قال حدثنا عثمان بن عمير الاصفهاني قال حدثنا بكر بن بكار قال حدثنا حمزة الزيات عن حبيب عن ابي صالح عن معاذ بن جبل انه كان يصلي مع النبي صلغ ثم يأتي قومه فيصلي بهم وهذه احاديث يظن الذي لا يتأملها انها متضادة أو بعضها ينسخ بعضا فإن كانت ناسخة ومنسوخة فالذي يشبهه ان يكون منسوخا حديث ابن عمر

[250]

عبد فأما حديث ابن عمر فإن النبي صلغ قال لا تصلي صلاة في يوم مرتين إذا تعمد قصد الاعاده لصلاة خرجت علي التمام لفريضة ولا صلاة عليه فيما تقدم وأما حديث محجن فإنه حضر الصلاة فكره له النبي صلغ ان لا يصلي وان كان قد صلي وكذا امر النبي صلغ

لغير محجن في حديث آخر عليه وأما حديث معاذ فإنه كان يصلي فريضة مع النبي صلح
ثم يأتي قومه وكان امامهم فيصلح بهم فتكون له نافلة ولهم فريضة ولا خلاف بين اهل
النقل للحديث انه حديث صحيح الإسناد وقد اختلف الفقهاء هل تجوز الصلاة إذا اختلفت
النيتان نية الإمام والمأموم ام لا فأجازها قوم وردها آخرون وسمعت احمد بن سلمان
الفقيه يقول سمعت ابراهيم بن اسحاق يسأله رجل من اهل خراسان إذا صلى الإمام
تطوعاً ومن خلفه فريضه

[251]

أبي قال لا يجزيهم قال فأين حديث معاذ بن جبل قال ابراهيم الحربي حديث معاذ قد اعيانا
القرون الأولى

[252]

حدثنا الحسين بن اسماعيل المحاملي قال حدثنا عبد الرحمن بن يوسف قال حدثنا عمر
بن ايوب الموصلي قال حدثنا جعفر بن برقان عن الزهري عن سعيد المسيب عن ابي
هريرة ان النبي صلح كان إذا رفع رأسه من الركعة قال اللهم ربنا ولك الحمد لا يزيد علي
ذلك . في ذلك حدثنا عبد الله بن جعفر بن خشيش قال حدثنا أبو البخترى عبد الله بن
محمد بن شاكر قال انا حسين عن زائدة عن منصور عن

[253]

ما يحيى بن عباد عن حجاج أو عن ابي هشام عن حجاج شك منصور عن سعيد بن جبير
عن ابن عباس قال كان رسول الله صلح إذا قال سمع الله لمن حمده قال ربنا ولك
الحمد ملء لا السموات وملء الأرض وملء ما شئت من شئ بعد قال منصور عن عون
عن اخيه عبيد الله هذا أن الحديث . الثاني حدثنا محمد بن ايوب بن حبيب الرقي بمصر
قال حدثنا محمد بن عبد الله السوسي قال حدثنا حجاج بن نصير قال حدثنا أبو أمية بن
يعلي الثقفي عن سعيد بن ابي سعيد المقبري عن ابي هريرة عن رسول الله صلح قال
إنما جعل الامام ليأتم به فلا تختلفوا عليه فإذا كبر فكبروا وإذا ركع فاركعوا وإذا قال سمع
الله لمن حمده فقولوا سمع الله لمن حمده اللهم ربنا ولك الحمد اهل الثناء والمجد وإذا
رفع رأسه من الركوع فكبروا وارفعوا رؤوسكم وإذا سجد وكبر فاسجدوا وكبروا وإذا
صلى جالسا فاجلسوا وكبروا على

[254]

قال الشيخ وقوله فقولوا سمع الله لمن حمده مثل قول الامام سواء فحرف غريب من
الزوائد والمشهور إذا قال سمع الله لمن حمده فقولوا الله اللهم ربنا ولك الحمد قال

[255]

عن اخر في الركعتين قبل المغرب . حدثنا احمد بن اسحاق بن بهلول القاضي قال حدثنا
ابي عن ابيه عن شعبة عن علي بن زيد جدعان . عن انس بن مالك قال إن كان المؤذن
ليؤذن على عهد رسول الله صلح فيرى انها إقامة من كثرة من يقوم يصلي الركعتين قبل
المغرب

[256]

في حدثنا احمد بن محمد بن مغلص قال حدثنا محمد بن شجاع المروزي قال حدثنا أبو
عبيدة الحداد عن المعلي بن جابر اللقيطي قال حدثنا موسى بن انس عن ابيه انس بن
مالك قال كان إذا أقام المؤذن اذان المغرب في مسجد المدينة قام من شاء فصلى حتى
تقام الصلاة فمن شاء ركع ركعتين ثم قعد وذلك بعين رسول الله صلح . حدثنا عبد الله
بن محمد البيهقي قال حدثنا أبو الربيع الزهراني والقواريري قالا حدثنا حماد بن زيد عن
عاصم وحدثني محمد بن هارون الحضرمي قال حدثنا خالد بن يوسف السمطي قال حدثنا
أبو عوانة عن عاصم عن رزانه رأى عبد الرحمن بن عوف وابي بن كعب يصليان ركعتين
قبل المغرب لفظ حديث ابي عوانه

[257]

حدثنا محمد بن صالح بن زغيل التمار بالبصرة قال حدثنا عبد الله بن عبد الصمد قال حدثنا الجارود بن يزيد عن بهز بن حكيم عن ابيه عن جده قال رأيت اصحاب رسول الله صلغ إذا أذن المؤذن للمغرب ابتدورا هذه السواري فصلوا ركعتين . في ذلك حدثنا عبد الله بن محمد البيغوي قال حدثنا عبد الواحد بن غياث قال حدثنا حيان بن عبيد الله العدوي وحدثني علي بن محمد المصري قال حدثنا الحسن بن غليب قال حدثنا عبد الغفار بن داود قال حدثنا حيان بن عبيد الله قال حدثنا عبد الله بن بريدة

[258]

سنة عن ابيه قال قال رسول الله صلغ إن عند كل اذنين ركعتين ما خلا صلاة المغرب

[259]

عمرو اخر . حدثنا محمد بن سليمان بن محمد الباهلي قال حدثنا الحسين بن عبد الرحمن الجرجرائي قال حدثنا موسي بن داود قال حدثنا مالك بن انس عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلغ صلى في الكعبة وبينه وبين الجدار قدر ثلاثة اذرع

[260]

قبل حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا أبو خيثمه زهير بن حرب قال حدثنا وكيع بن الجراح قال حدثنا السائب بن عمر عن ابن ابي مليكة عن ابن عمر قال سألت بلال بن رباح ابن صلى رسول الله صلغ حين دخل الكعبة قال بين الساريتين حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا ابن زنجويه قال حدثنا عبد الرزاق عن ابن جريج قال سمعت ابن ابي مليكة وغيره يحدثون هذا الحديث يزيد بعضهم علي بعض قال قال عبد الله بن عمر اقبل رسول الله صلغ يوم فتح علي بغير لأسامه بن زيد واسامه ردف النبي صلغ ومعه بلال وعثمان بن طلحه فلما جاء البيت ارسل الي عثمان بن طلحه فجاءه بمفتاح البيت ففتحه فدخل النبي واسامه بن زيد وعثمان بن طلحه وبلال فمكتوا في البيت طويلا واغلقوا عليهم الباب فسبقهم عبد الله بن عمر واخر معه فسأله عبد الله بلالا فقال ابن صلى النبي صلغ فأراه حيث صلى ولم يسأله كم صلى وكان عبد الله بن عمر إذا دخل الكعبة مشى قبل وجهه وجعل الباب خلف ظهره ثم مشى حتى يكون بينه وبين الجدار قريب من ثلاثة اذرع ثم صلي يتوخى المكان الذي اخبره بلال ان النبي صلى فيه . حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا سريج بن يونس قال حدثنا

[261]

يحيى اسماعيل يعني ابن جعفر قال اخبرنا العلاء انه كان مع ابيه فلقبهما عبد الله بن عمر فسأل ابي كيف صلاة رسول الله صلغ في البيت قال دخل رسول الله صلغ بين أسامه وبلال فلما خرجا سألتهما اين صلى رسول الله صلغ فقالا صلى على جهته . حدثنا محمد بن سليمان الباهلي قال حدثنا الحسين بن عبد الرحمن الجرجرائي قال حدثنا موسي يعني ابن داود قال حدثنا حماد بن زيد عن عمرو عن ابن عمر عن بلال ان النبي صلغ صلى في الكعبة . في ذلك حدثنا محمد بن سليمان بن محمد الباهلي قال حدثنا الحسين بن عبد الرحمن قال حدثنا موسي يعني ابن داود قال حدثنا حماد بن سلمه عن عمرو بن دينار عن ابن عباس عن الفضل بن عباس ان رسول الله صلغ دخل الكعبة وكان يدعو ويستغفر لم يركع ولم يسجد وكان

[262]

روى حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا شيبان بن فروخ قال حدثنا همام قال حدثنا عطاء عن ابن عباس ان النبي صلغ دخل الكعبة وفيها سته سواري فقام عند ساربه يدعو ولم يصل . حدثنا محمد بن سليمان الباهلي قال حدثنا الحسين بن عبد الرحمن قال حدثنا موسي قال حدثنا همام بن يحيى عن عطاء عن ابن عباس ان رسول الله صلغ دخل الكعبة وفيها سته سواري فقام عند كل ساربه يدعو ويسبح ويكبر ولم يصل حدثنا عبد

الله بن سليمان قال حدثنا يعقوب بن اسحاق الفلوسي قال حدثنا أبو عاصم عن ابن جريح قال اخبرنا عمرو بن دينار عن عطاء عن ابن عباس ان الفضل بن عباس اخبره ان رسول الله صلح لم يصل في البيت صلى قبل المعبه بين لما خرج

[263]

أهل الجنائز اخر في الصلاة على الجنازة حدثنا عبد الله بن سليمان قال حدثنا علي بن المنذر الطريقي حدثنا [ابن] فضيل قال حدثنا ايوب بن النعمان بن سعيد بن حمزة قال صليت خلف زيد بن ارقم على جنازة فكبر عليها خمسا ثم قال صليت خلف رسول الله صلح فكبر خمسا فلن ادعها لاحد ايدا حدثنا عبد الله بن محمد البغوي قال حدثنا أبو بكر بن ابي شيبه

[264]

حديث قال حدثنا مالك بن اسماعيل قال حدثنا جعفر الا خمر عند عن يحيى الجابر عن عيسى مولي حذيفه قال صليت خلف حذيفة علي جنازة فكبر خمسا فلما سلم قال والله ما وهمت ولا نسيت ولكن كبرت كما كبر خليفي أبو القاسم صلح

[265]

لأنه في ذلك حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا الحكم بن موسي قال حدثنا يحيى بن حمزة عن الحكم بن عبد الله بن سعد عن القاسم عن عائشة انها قالت يا رسول الله انك تصلي علي الجنازة وانا في بيتي يخفي علي كثير من التكبير فقال النبي صلح لا عدد ما فهمت فكبري قالت فكيف تصلي علي الجنازة قال المؤمنون شفعاء فليجتهد الشافع لمن يشفع له لهذه الروايات في حديث واحد حدثنا ابي قال العباس بن محمد قال حدثنا مسلم بن ابراهيم قال حدثنا همام قال حدثنا عطاء بن السائب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال حفظنا التكبير عن النبي صلح قد كبر اربعا وكبر خمسا وكبر سبعا فما كبر امامكم فكبروا

[266]

أخبرنا في ذلك حدثنا عبد الله بن محمد البغوي قال حدثنا الفضل بن الصباح سنة ست وعشرين ومائتين وكان من خيار عباد الله قال حدثنا أبو عبيدة الحداد قال حدثنا عثمان بن سعد عن الحسن عن يحيى يا عن ابي بن كعب عن النبي صلح قال إن الملائكة صلت على آدم عليه السلام فكبرت عليه اربعا وقالت هذه سنة ابيكم وروى جماعه من الصحابة عن النبي صلح انه كان يكبر اربعا منهم عمر بن الخطاب وعبد الله بن عمرو وسعيد بن زيد وجابر بن عبد الله وأبو هريره وانس بن مالك وأبو سعيد الخدري وزيد بن ارقم وعمرون عوف ويزيد بن ثابت اخو زيد بن ثابت وابن عباس وروى ابن عمر ان النبي صلح كبر عليه اربع تكبيرات وروى انس بن مالك ان النبي صلح كبر على ابنه ابراهيم اربع تكبيرات وروى ابن عباس وابن عمر قالوا اخر ما كبر رسول الله صلح على الجنائز اربعا لو

[267]

يكون حدثنا احمد بن محمد بن اسماعيل الادمي قال حدثنا احمد بن الوليد اللجام قال حدثنا خنيس بن بكر بن خنيس قال حدثنا الفرات بن سليمان الجزري عن ميمون بن مهران عن عبد الله بن عباس قال اخر ما كبر رسول الله صلح على الجنائز اربعا

[268]

مع حدثنا علي بن محمد بن نيزك الطوسي قال حدثنا كثير بن شهاب القزويني قال حدثنا عبد الله بن الجراح قال حدثنا زافر بن سليمان عن ابي المعلي عن ميمون بن مهران عن عبد الله بن عمر قال اخر ما كبر رسول الله صلح على الجنائز اربعا قال الشيخ وهذه الاحاديث التي رويت في التكبيرات اربعا هو المعمول عليه وهو اخر ما كبر رسول الله

صلع ولو لم يكن الا طرق حديث النجاشي والباب بطوله في كتاب الجنائز والتكبير اربعاً
الناسخ لغيره والله اعلم

[270]

سعيد اخر في الغسل من غسل الميت حدثنا عبد الله بن سليمان قال حدثنا محمد بن
عبد الرحيم البرقي وجعفر بن مسافر قالا حدثنا عمر بن ابي سلمة قال حدثنا زهير عن
العلاء عن ابيه عن ابي هريره قال قال رسول الله صلغ من غسل ميتا فليغتسل ومن
حملة فليتوضأ حدثنا جعفر بن حمدان بن يحيى الموصلي قال حدثنا محمد بن مسعود
العجمي وحدثني الحسين بن محمد بن سعيد قال حدثنا ابن زنجويه قال حدثنا عبد الرزاق
قال حدثنا ابن جريج عن سهيل بن ابي صالح عن ابيه عن ابي هريره قال قال رسول الله
صلغ من غسل ميتا فليغتسل حدثنا عثمان بن جعفر بن محمد الحربي قال حدثنا أبو يحيى
بن ابي ميسره قال حدثنا ابي قال حدثنا هشام يعني ابن سليمان المخزومي عن ابن
جريج عن ابن ابي ذئب عن سهيل بن ابي صالح عن ابيه

[271]

بكر عن ابي هريره ان النبي صلغ قال من غسله الغسل ومن حملة الوضوء حدثنا يحيى
بن محمد بن صاعد قال حدثنا يحيى بن حكيم المقومي بالبصرة قال حدثنا أبو بحر
البكراوي عبد الرحمن بن غنم قال حدثنا محمد بن عمرو عن ابي سلمه عن ابي هريره
قال قال رسول الله صلغ من غسل ميتا فليغتسل ومن حملة فليتوضأ ومن تبع جنازه فلا
يجلس حتى يوضع قد حدثنا ابراهيم بن عبد الله الزبيبي قال حدثنا محمد بن عبد الاعلى
قال حدثنا المعتمر قال سمعت محمداً عن ابي سلمه وفي عن ابي هريره انه قال من
غسل ميتا فليغتسل ومن حملة فليتوضأ ومن تبع جنازه فلا يجلس حتى توضع هكذا
حدثناه موقوفا حدثنا يحيى بن محمد بن صاعد قال حدثنا يوسف بن موسي قال حدثنا
حجاج قال حدثنا حماد بن سلمه وحدثني يحيى بن محمد بن صاعد قال حدثنا احمد بن
منصور قال حدثنا أبو سلمه قال حدثنا حماد بن سلمه عن محمد بن عمرو عن ابي سلمه

[272]

كل عن ابي هريره ان رسول الله صلغ قال الوضوء على من حملها والغسل على من
غسلها وهذا باب كبير وهو في كتاب الجنائز بطوله فلم احب إعادته ها هنا في ذلك حدثنا
احمد بن محمد بن سعيد الهمداني قال حدثنا ابراهيم بن عبد الله بن ابي شيبه قال حدثنا
خالد بن مخلد قال حدثنا سليمان بن بلال قال حدثنا عمرو بن ابي عمرو عن عكرمه عن
ابن عباس قال قال رسول الله صلغ لیس علیکم فی میتکم غسل إذا غسلتموه إن میتکم
لیس بنجس فبحسبکم فلا ان تغسلوا ایدیکم حدثنا ابي قال حدثنا محمد بن اسحاق
الصفغاني قال حدثنا أبو سلمه قال حدثنا سليمان بن بلال عن عمرو بن ابي عمرو عن
عكرمه عن ابن عباس قال لیس علیکم فی میتکم غسل إن میتکم لمؤمن طاهر لیس
بنجس بحسبکم ان تغسلوا ایدیکم هكذا قال هذا في الحديث موقوفا

[273]

منه اخر في زوارات القبور حدثنا عبد الله بن محمد البغوي قال حدثنا أبو الربيع الزهراني
وشيبان بن فروخ وابن ابي الشوارب قالوا حدثنا أبو عوانه عن عمر بن ابي سلمه عن
ابيه عن ابي هريره قال قال رسول الله صلغ لعن الله زوارات القبور حدثنا احمد بن
محمد بن المغلس قال حدثنا اسحاق بن ابي إسرائيل قال حدثنا عبد الوارث بن سعيد
قال اخبرنا محمد بن جواده عن ابي صالح

[274]

عن ابن عباس قال لعن رسول الله صلغ زوارات القبور والمتخذين عليها المساجد
والسرج حدثنا محمد بن علي بن حمزه الانطاكي قال حدثنا محمد بن ابراهيم الصوري
قال اخبرنا الفريابي قال اخبرنا سفيان عن عبد الله بن عثمان بن خثيم عن عبد الرحمن

بن بهمان عن عبد الرحمن بن حسان بن ثابت عن ابيه قال لعن رسول الله صلغ زوارات القبور

[275]

: في ذلك حدثنا عبد الله بن محمد البغوي قال حدثنا يحيى بن عبد الحميد الحماني قال حدثنا قيس يعني ابن الربيع عن علقمة عن ابن بريده عن ابيه قال قال رسول الله صلغ كنت نهيتكم عن ثلاث لا أبالي أن تأتوهن نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها فقد أذن لمحمد في زياره قبر أمه حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا علي بن الجعد قال حدثنا معروف بن واصل عن محارب بن دثار عن ابن بريده عن ابيه قال قال رسول الله صلغ ك نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها فإن في زيارتها تذكرة غير قال الشيخ والنهي عن زيارة القبور فصحيح والحديث في الاباحه لزياره أحمد القبور فصحيح وهو ناسخ للاول بعد وقال في حديث فزوروها فإن في زيارتها عبرة وتذكرة

[276]

يقول وقال في حديث اخر فزوروها ولا تقولوا هجرا

[277]

الذي اخر حدثنا محمد بن هارون بن عبد الله الحضرمي قال حدثنا بشر بن ادم قال حدثنا عبيد الله بن رجا قال حدثنا إسرائيل عن اسماعيل بن سليمان عن دينار ابي عمر عن محمد بن الحنفية عن علي بن ابي طالب كرم الله وجهه قال خرج رسول الله صلغ فرأى نسوة جلوسا فقال ما اخرجكن لأن قلن ننتظر جنازه فقال هل تحملن فيمن حملن قلن لا قال فهل تغسلن فيمن يغسل قلن لا قال فهل تدلين فيمن يدلن قلن لا قال فارجعن مأزورات غير مأجورات حدثنا عبد الله بن محمد البغوي قال حدثنا احمد بن المقدم العجلي قال حدثنا محمد بن حمدان قال حدثنا الحارث بن زياد عن انس بن مالك قال خرجنا مع النبي صلغ في جنازة فرأى نسوة فقال أتحملنه قلن لا قال أفتدفعنه وقد قلن لا قال فارجعن مأزورات غير مأجورات

[278]

علي في ذلك حدثنا عبد الله بن محمد البغوي قال حدثنا محمد بن زياد بن فروة البلدي حتى وجدثني تعالى محمد بن سليمان الباهلي قال حدثنا عبد الله بن عبد الصمد الموصلي قال حدثنا مخلد بن حسين عن هشام عن حفصه فإن عن ام عطيه قالت نهينا ان تتبع الجنائز ولم يعزم علينا عزما عمر حدثنا احمد بن عبد الله بن نصر بن بجير القاضي وعبد الله بن محمد بن زياد قال حدثنا حاجب بن سليمان قال حدثنا ابن ابي داود قال حدثنا ابن جريج وسفيان الثوري عن خالد الحذاء عن أم الهذيل النبي عن ام عطيه قالت نهانا رسول الله صلغ عن اتباع الجنائز ولم يعزم علينا

[279]

وإن قال الشيخ وهذا الحديث ليس وجهه عندي النسخ للاول والاول فعلي حظه واما قول ام عطيه نهانا رسول الله صلغ عن اتباع الجنائز ولم يعزم علينا رخصه ان تتبع المرأة المصابه كما للجنازه وقد روي عن يزيد بن ابي حبيب ان ام سلمه حضرت ابا سلمه وقال يزيد ايضا حضر رسول الله صلغ جنازه رجل فلما وضعت ليصلي عليها ابصر امرأة فسأل عنها فقيل هي اخت الميت يا رسول الله فقال لها ارجعي فلم يصل عليها حتى توارت وقال ايضا لا مرأة اخرى ارجعي والارجعت واحسن حالات المرأه مع الجنازه انها لا تؤخر في حضورها

[280]

وسلم اخر في دفن الليل حدثنا جعفر بن محمد بن يعقوب الثقفي قال حدثنا العباس بن عبد الله الترقفي قال حدثنا محمد بن عمران بن ابي ليلى قال حدثنا ابي عن نافع عن ابن عمر ان النبي صلغ قال لا تدفنوا موتاكم بالليل حدثنا احمد بن محمد بن اسماعيل

الادمي قال حدثنا ابراهيم بن مجشع قال حدثنا عبيدة بن حميد قال اخبرنا محمد بن عبد الرحمن بن ابي ليلى عن ابي الزبير عن جابر قال توفي رجل من اهل المدينة فدفن ليلا فبلغ ذلك رسول الله صلح فقال لا يدفن احدكم ميتا ليلا الا ان يضطر حدثنا ابي قال حدثنا جعفر بن محمد الصائغ قال حدثنا ابو بلال قال حدثنا المفضل بن صدقه عن ابن ابي ليلى عن الزبير عن جابر بن عبد الله قال مات رجل من الانصار فدفناه ليلا فقال رسول الله صلح لا تدفنوا موتاكم ليلا الا ان تضطروا الى ذلك

[281]

عنه وحدثني محمد بن علي بن حمزه الانطاكي قال حدثنا عمران بن موسى قال حدثنا هيثم يعني ابن جميل قال حدثنا محمد بن عبد الله بن محمد بن عقل عن ابيه عن جابر قال قال رسول الله صلح لا ترمسوا موتاكم قالوا يا رسول الله وما الرمس قال دفن الليل فإنه يترك لا ينظر في امره حدثنا عبد العزيز بن احمد الغافقي بمصر قال حدثنا احمد بن داود الصدفي قال حدثنا خالد بن عبد السلام الصدفي حدثني شيخ من الازد قال شهدنا جنازه لعبد الصمد بن علي الهاشمي بعد العصر فجعل يصيح عليهم فقال له رجل اصلح الله الامير تروي في هذا شيئا فقال حدثني ابي عن جدي عن رسول الله صلح قال بادروا بموتاكم ملائكة النهار فإنهم اردف من ملائكة الليل في ذلك حدثنا محمد بن محمود السراج قال حدثنا ابو هاشم الرفاعي وحدثني محمد بن هارون الحضرمي قال حدثنا الحسن بن عرفة قال حدثنا يحيى بن اليمان قال حدثنا المنهال يعني ابن خليفه عن الحجاج يعني ابن أرطاة عن عطاء

[282]

إن ابن عباس ان النبي دفن رجلا ليلا واسرج في قبره وأخذه من قبل القبلة وحدثنا جعفر بن عبد الله بن مجاشع الجبلي قال حدثنا يحيى بن الورد بن عبد الله قال حدثنا ابي قال حدثنا عدي بن الفضل عن عبد الرحمن بن اسحاق عن الزهري إلا عن سهل بن سعد ان امرأه توفيت علي عهد رسول الله صلح فدفنت ليلا قال الشيخ هذا الحديث يدل علي نسخه الاول بدفن رسول الله صلح ليلا كذلك حدثناه عبد الله بن محمد البغوي قال حدثنا سعيد بن يحيى الاموي قال حدثنا ابي قال حدثنا ابن اسحاق عن ابي بكر يعني عبد الله عن فاطمه ابنة محمد امراته عن عمره بنت عبد الرحمن عن عائشة قالت ما علمنا بدفنه يعني رسول الله صلح حتي سمعنا صوت المساحي من خوف الليل فيه وكذلك دفن أبو بكر الصديق رضي الله عنه ليلا ودفنت فاطمه ابنة رسول الله صلح ليلا دفنها علي بن ابي طالب عليه السلام

[283]

صلى ودفن عثمان بن عفان رضي الله عنه ليلا بعد العشاء ببيقع الغرقد وقال حدثنا محمد بن عبد الله بن غيلان السوسي قال حدثنا سوار بن عبد الله قال حدثنا يحيى بن سعيد عن الاسود بن شيبان قال حدثنا خالد بن شمير قال سألت انس بن مالك عن الميت يدفن ليلا فقال ما الدفن بالليل الا كالدفن بالنهار وما احسب اني رأيت ميتا دفن ليلا حدثنا محمد بن سليمان الباغندي قال حدثنا الفضيل بن الحسين قال حدثنا سفيان بن حبيب قال حدثنا داود بن ابي هند عن الشعبي ان شريحا دفن ابنه ليلا قال قلت لم قال كره الشهرة أنه

[284]

وهو اخر حدثنا احمد بن علي بن معبد الشعيري قال حدثنا الحسن بن عرفة قال حدثنا الحكم بن ظهير عن ليث عن مجاهد عن ابن عمر قال قال رسول الله صلح من مات غدوه فلا يقبلن الا في قبره ومن مات عشيه فلا يبيتن الا في قبره صلى الله عليه وسلم في ذلك حدثنا يحيى بن محمد بن صاعد قال حدثنا إسماعيل بن ابي الحارث قال حدثنا محمد بن عمر بن عبد الله بن محمد بن عمر بن علي عن ابيه عن جده عن علي كرم الله وجهه قال توفي رسول الله صلح يوم الاثنين حين زاعت الشمس ودفن يوم الثلاثاء حين زاعت الشمس قال الشيخ وهذ اختلف في دفنه صلح

[285]

إذا فقال قوم حين زاغت الشمس وقالت عائشة رضي الله عنها ما علمنا بدفن رسول الله صلغ حتى سمعنا صوت المساحي من جوف الليل وقال أبو هريرة صلي على رسول الله صلغ ثلاثة أيام وهذا الحديث يدل على نسخ الاول ويحتمل ان يكون الكلام من رسول الله صلغ في الحديث الاول علي وجه الكراهيه فقال للميت والشفقه علي اهله والله اعلم أو يكون علي وجه النسخ

[286]

أي اخر في المشي امام الجنازة حدثنا عبد الله بن محمد البغوي قال حدثنا أبو ياسر عمار بن نصر المروزي سنة ثمان وعشرين ومائتين قال حدثنا سفيان بن عيينه عن الزهري عن سالم عن ابيه قال رأيت النبي صلغ وأبا بكر وعمر يمشون امام الجنازة

[290]

حدثنا عبد الله بن سليمان بن الاشعث واسحاق بن موسى الرملي قالا حدثنا يعقوب بن سفيان قال حدثنا يحيى بن صالح عن مالك عن الزهري عن سالم عن ابيه ان النبي صلغ وأبا بكر وعمر كلهم كانوا يمشون امام الجنازة حدثنا عبد الله بن سليمان بن سليمان بن صالح قال حدثنا حجاج بن محمد عن ابن جريج عن زياد بن سعد عن الزهري عن سالم

[291]

ثنا عن ابيه قال كان رسول الله صلغ وأبو بكر وعمر وعثمان يمشون امام الجنازة وكذلك رواه عقيل بن خالد وشعيب بن ابي حمزة ومعمرو واصحاب الزهري عن سالم عن ابيه وذكروا عثمان

[292]

به في ذلك حدثنا محمد بن سليمان الباهلي قال حدثنا احمد بن بديل هذا وحدثني الحسين بن القاسم قال حدثنا علي بن حرب قالا حدثنا المحاربي قال حدثنا مطرغ أبو المهلب عن عبيد الله بن زحر عن علي بن يزيد عن القاسم عن ابي سعيد الخدري قال قلنا لعلي بن ابي طالب عليه السلام المشي امام الجنازة افضل قال ان فضل الماشي خلفها علي الماشي امامها كفضل صلاة المكتوبة علي التطوع قلت برأيك تقول قال بل سمعته من رسول الله صلغ غير مره ولا مرتين حتى بلغ سبع مرار لفظ علي بن حرب حدثنا محمد بن احمد بن معمرو الشداد قال حدثنا محمد بن

[293]

اسحاق الصاغاني قال حدثنا أبو الجواب قال حدثنا عمار بن زريق عن يحيى بن عبد الله ابي الحارث الجابر عن ابي ماجد ثم عن عبد الله بن مسعود قال سمعت رسول الله صلغ يقول الجنازة متبوعه وليست بتابعه رسول وليس معها من يمشي امامها ولا حدثنا محمد بن محمود السراج قال حدثنا علي بن مسلم قال حدثنا عبد الصمد قال حدثنا حرب بن شداد قال حدثنا يحيى قال حدثنا ثابت بن عمير الحنفي قال حدثنا رجل من اهل المدينة ان اياه حدثه انه سمع ابا هريرة قال قال رسول الله صلغ لا يتبع الجنازة صوت ولا نار ولا يمشي بين يديها

[294]

لم حدثنا في ذلك حدثنا محمد بن نوح الجند نيسابوري قال حدثنا احمد بن الحباب الحميري قال حدثنا مكى بن ابراهيم قال حدثنا سعيد بن عبيد الله بن حبير عن اخيه زياد بن حبير عن ابيه جبير قال سمعت المغيرة بن شعبه يقول سمعت رسول الله صلغ يقول الراكب خلف الجنازة والماشي حيث شاء منها والطفل يصلي عليه وهذا باب مشكل عن القطع فيه بنسخ فيجوز ان يكون النبي صلغ وأبو بكر وعمر وعثمان مشوا امام الجنازة

ثم ترك ذلك النبي صلح لان الحديث بالنهي عن المشي امامها قد روي وان لم يكن الاسناد مثل الاول ويجوز ان يكون مشي رسول الله صلح بين يديها لعله ومشي خلفها لعله كما كان إذا صلي سلم تسليمه واحده عن يمينه ثم يقوم فلما كثر الناس علي يمينه وخلي اليسار سلم عن يمينه وعن شماله ثم جاءت الرخصة منه بأنه قال يمشي معها حيث شاء وقد جاء في مشي خلفها من الفضل ما لم يجئ في المشي امامها والله اعلم

[295]

ابن اخر وهو في القيام للجنازه حدثنا نصر بن القاسم الفرائضي قال حدثنا اسحاق بن ابي إسرائيل قال حدثنا يحيى بن سليمان عن اسماعيل بن اميه عن موسى بن عمران بن مناح عن ابان بن عثمان انه رأى جنازه فلما رآها قام قال رأيت عثمان فعل ذلك واخبر انه رأى رسول الله صلح يفعله حدثنا محمد بن القاسم الشطوي قال حدثنا عمر بن شبه قال حدثنا عمرو بن مرزوق قال حدثنا شعبه عن جابر عن عامر قال اشهد علي سعيد بن زيد انه حدث ان رسول الله صلح مرت به جنازه فقام إليها

[296]

قوله حدثنا ابي قال حدثنا العباس بن محمد الدوري وحدثنا محمد بن هارون الحضرمي قال حدثنا محمد بن منصور الطوسي قال حدثنا الاسود بن عامر قال حدثنا شعبه عن عبد الله بن عون عن نافع عن ابن عمر انه مرت به جنازه فقام وحدث عن النبي صلح انه فعل مثله وهذا حديث غريب لا اعلم حدث به عن شعبه الا الاسود حدثنا عبد الله بن محمد البغوي قال حدثنا هارون بن عبد الله وزباد بن ايوب وله اللفظ قال حدثنا أبو عبد الرحمن المقرئ قال حدثنا سعيد بن ابي ايوب عن ربيعة بن سيف المعافري عن ابي عبد الرحمن الحبلي له عن عبد الله بن عمرو بن العاص ان رجلا سأل رسول الله صلح قال تمر بنا جنازه الكافر انقوم ذلك لها قال نعم قوموا لها لانكم لا تقومون لها انما تقومون إعظاما للذي يقبض النفوس

[297]

محمد حدثنا عبد الله بن محمد البغوي قال حدثنا علي بن الجعد قال حدثنا شعبة عن عمرو بن مره عن ابن ابي ليلي قال كان سهل بن حنيف وقيس بن سعد قاعدين بباب القادسية فمرت بهما جنازه فقاما فليل انما هو من اهل الارض فقالا إن رسول الله صلح مرت به جنازه فقام فليل انما هي جنازه يهودي فقال اليست نفسا حدثنا محمد بن هارون الحضرمي قال حدثنا بندر وحدثنا محمد بن احمد بن ابي الثلج قال حدثنا محمد بن عمر الحميدي قال انا روح بن عباد قال حدثنا زكريا بن اسحاق قال حدثنا أبو الزبير انه

[298]

إلى سمع جابر بن عبد الله يقول قام رسول الله صلح لجنازه كان يهودي حتي جاوزته وروي حديث القيام للجنازه عن رسول الله صلح جماعه مع هؤلاء منهم يزيد بن ثابت اخو زيد بن ثابت وابو سعيد الخدري وعامر بن ربيعة وعبد الله بن عمر وهو في كتاب الجنائز بأسره حدثنا عبد الله بن محمد بن زياد قال حدثنا يوسف بن سعيد بن مسلم قال حدثنا حجاج عن ابن جريج عن ابن عجلان عن سعيد المقبري عن ابي سعيد الخدري وعن ابي هريره قال ما رأينا رسول الله صلح يشهد جنازة قط فيجلس حتي توضع أبو في ذلك حدثنا عبدا بن محمد البغوي قال حدثنا احمد بن منيع وابو بكر بن ابي شيبه وزباد بن ايوب قالوا حدثنا أبو معاوية الضير عن ليث بن ابي سليم

[299]

أو وحدثني عبد الله بن سليمان قال حدثنا علي بن المنذر الطريقي قال حدثنا ابن فضيل قال حدثنا ليث عن مجاهد عن عبد الله بن سخير قال كنت جالسا عند علي كرم الله وجهه تنتظر جنازه إذ مروا بجنازه اخري فقمنا قال ما يقيمكم فقال رجل والله ما ندري ما يصنع بكم يا اصحاب محمد قال وما ذلك قال الرجل حدثني أبو موسى الأشعري ان النبي صلح كان اذاء ابصر جنازة قام وان كان يهوديا أو نصرانيا وقال يقوم لمن معها من

الملائكة فقال ما فعل ذلك رسول الله صلغ الا مره واحده فلما نهى انتهى حدثنا عبد الله بن سليمان قال حدثنا وهب بن بيان والحسن بن محمد قالا حدثنا سفیان بن عيينه عن ابي نجیح عن مجاهد عن ابي معمر قال كنا جلوسا مع علي عليه السلام فمرت جنازه فقمنا فقال لنا ما هذا فقلنا هذا امر ابي موسي قال انما قام رسول الله صلغ مره ثم لم يعد حدثنا محمد بن هارون الحضرمي قال حدثنا الحسين بن إسماعيل بن سليمان بن ابي المجالد المصيبي قال حدثنا حاتم بن إسماعيل المدني عن جعفر بن محمد عن ابيه قال

[300]

(كان الحسين بن علي عليهما السلام يوما جالسا فمر عليه جنازه فقام الناس حين طلعت الجنازه عبد قال الحسين بن علي رضي الله عنهما انما مر بجنازه يهودي وكان رسول الله صلغ علي طريقها جالس فكره ان تعلقوا رأسه جنازه يهودي فقام حدثنا محمد بن هارون قال حدثنا محمد بن عسكر قال حدثنا عبد الرزاق بن همام قال حدثنا ابن جريح قال سمعت محمد بن علي عن حسن وابن عباس أو احدهما قال قام رسول الله صلغ من اجل جنازه مرت به فقال اذاني ريحها حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا هارون بن عبد الله قال حدثنا يعقوب بن محمد الزهري قال حدثنا حاتم يعني ابن اسماعيل قال حدثنا أبو الاسباط عن عبد الله بن سليمان بن جناده بن ابي اميه عن ابيه عن جده عن عباده الصامت ان رسول الله صلغ كان يقوم في الجنازه حتي توضع في اللحد فمر حبر من اليهود فقال هكذا نفعل فقال اجلسوا خالفوهم فجلس

[301]

عليه وهذا باب قد حصل فيه الصحة بقيام رسول الله صلغ للجنازه ثم جاءت العله في قيامه اي شئ كان وجهه فهذا يدل على ان الحديث في القيام للجنازه منسوخ لقول علي كرم الله وجهه ما فعل ذلك الا مره ثم نهى فانهي وقال الحسن بن علي رضي الله عنهما انما قام لانها كانت جنازه يهودي وكان جالسا علي الطريق فكره ان تعلقوا علي رأسه وقال ابن عباس انما قام تاذيا من ريحها وقال عباده بن الصامت كان يقوم للجنازه حتي تلحد فقال حبر من اليهود هكذا نفعل فأمرهم النبي صلغ بالجلوس وقال خالفوهم فلما جاءت هذه الروايات بهذه الاخبار قوي ان القيام للجنازه منسوخ والله اعلم

[302]

أبي اخر في الصلاة على الجنازه في المسجد حدثنا احمد بن اسحاق بن البهلول قال حدثنا ابي قال حدثنا وكيع وابو نعيم عن ابي ذئب عن صالح مولي التوامه عن ابي هريره قال قال رسول الله صلغ من صلى علي جنازه في المسجد فليس له شئ قال احمد قال ابي وهو قول مالك حدثنا يحيى بن محمد بن صاعد قال (حدثنا عمرو بن علي قال حدثنا يحيى بن سعيد عن ابن ذئب عن صالح مولي التوامه عن ابي هريره قال قال رسول الله صلغ من صلى علي جنازه في المسجد فلا شئ له

[303]

ما حدثنا يحيى بن محمد بن صاعد قال حدثنا أبو عبد الله المخزومي ومحمد بن ابي عبد الرحمن المقرئ قالا حدثنا عبد الله بن الوليد عن سفیان عن ابن ابي ذئب عن صالح عن ابي هريره عن النبي صلغ قال من صلى في المسجد علي جنازه فليس له شئ حدثنا عبد الله بن سليمان قال حدثنا محمد بن يحيى النيسابوري قال حدثنا عبد الرزاق قال لا اخبرنا معمر عن الثوري عن ابن ابي ذئب عن صالح عن ابي هريره ان النبي صلغ قال من صلى علي جنازه في المسجد فلا شئ له

[304]

أن حدثنا احمد بن سليمان قال قرئ علي احمد بن محمد البرتي قال حدثنا أبو معمر قال حدثنا عبد الوارث قال حدثنا ابراهيم بن طهمان قال حدثنا محمد بن عبد الرحمن عن صالح عن ابي صالح عن ابي هريره قال سمعت رسول الله صلغ يقول من صلى علي

جنازه في المسجد فلا شئ له في ذلك . حدثنا عبد الله بن سليمان بن الاشعث قال حدثنا جعفر بن مسافر قال حدثنا ابن ابي فديك عن موسى بن يعقوب الزمعي عن مصعب عن ثابت ان عيسى بن معبد اخبره عن عباد بن عبد الله بن الزبير عن عائشة قالت ما رأيت مثل ما جهل الناس من الصلاة علي الجنائز في المسجد والله ما صلى رسول الله صلح علي سهل بن بيضاء الا في المسجد

[305]

على قال احمد بن اسحاق بن البهلول قال ابي قال احمد بن حنبل إليه اذهب وهو قول الشافعي وقال عروه بن الزبير ما صلى علي ابي بكر الا في المسجد قال المطلب بن عبد الله صلى ابي بكر وعمر تجاه المنبر وصلى أزواج رسول الله صلح على سعد بن ابي وقاص في المسجد وكان عمر بن عبد العزيز يصلي علي الجنائز في المقبره وكان ربيعه يصلي علي الجنائز في المسجد حدثنا احمد بن سليمان قال حدثنا عبد الله بن احمد قال سألت ابي عن حديث ابي هريره عن النبي صلح من صلى علي جنازه في المسجد فلا شئ له كأنه عنده ليس يثبت أو ليس بصحيح فإن صح حديث ابن ابي ذئب فهو منسوخ بحديث سهل بن بيضاء والدليل علي ذلك الصلاة علي ابي بكر وعمر في المسجد فلو ثبت الحديث ما صلى احد علي اصحاب رسول الله صلح في المسجد

[306]

آخر فيمن قتل نفسه حدثنا عبد الله بن محمد البغوي قال حدثنا علي بن الجعد والخليل بن عمرو قال علي اخبرنا شريك وقال الخليل حدثنا شريك عن سماك عن جابر بن سمرة ان رجلا قتل نفسه فلم يصل عليه النبي صلح حدثنا نصر بن القاسم قال حدثنا اسحاق بن ابي إسرائيل قال حدثنا شريك بن عبد الله عن سماك بن حرب

[307]

الله عن جابر بن سمرة ان رجلا كانت به جراحه فأذاه جراحه فذب الي قرب فأخذ منها مشقفا فقتل نفسه فذكره ذلك للنبي فلم يصل عليه ورواه زهير وعلي بن صالح عن سماك بن حرب عن جابر بن سمرة قال عله أخرى فيمن لم يصل عليه النبي صلح حدثنا عبد الله بن محمد البغوي قال حدثنا محمد بن جعفر الوركاني قال حدثنا ابراهيم بن سعد عن ابيه عن عبد الله بن ابي قتاده عن ابيه قال كان رسول الله صلح إذا دعى الي جنازه سال عنها فإن

[308]

عن اثني عليها خيرا صلى عليها وإن اثني عليها غير ذلك قال شأنكم وإياها ولم يصل عليها اخري فيمن لم يصل عليه النبي صلح حدثنا جعفر بن محمد بن يعقوب الثقفي قال حدثنا احمد بن عمار قال حدثنا محمد بن الصمت قال حدثنا أبو كدينه عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريره قال كان النبي صلح إذا اتي بجنازة أو قال اتي النبي صلح بجنازه فقال عليه دين فإن قالوا نعم قال ترك وفاء فإن قالوا نعم صلى عليه وان قالوا لا لم يترك وفاء قال صلوا علي صاحبكم

[309]

من اخري فيمن لم يصل عليه النبي صلح حدثنا احمد بن عيسى بن السكن البلدي قال حدثنا هاشم بن القاسم الحراني قال حدثنا يعلي بن الاشدق قال حدثنا عمي عبد الله بن جراد قال مات رجل من قريش من اكابهم وكانوا يرون انه سعيد فانتظروا النبي صلح ليصلي عليه فقالوا يا رسول الله الا تصلي علي جنازه فلان قال صلوا علي صاحبكم قال فاتوا صاحبتة فقالوا ما كان يقول زوجك إذا انصرف من صلاة الغداة قالت كان يقول فرغنا ان كان النبي صلح صادقا لما حدثنا

[310]

في بن اخري فيمن لم يصل عليه النبي صلح حدثنا الحسين بن محمد بن محمد بن عفير الانصاري قال حدثنا أبو مسعود الاصبهاني قال حدثنا أبو اسامه عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال لما توفي عبد الله بن ابي جاء ابنه الي النبي صلح فسأله قميصه ان يعطيه فيكفنه ثم سأله ان يصلي عليه فقام النبي صلح ليصلي عليه فأخذ عمر بثوب النبي صلح فقال اتصلي عليه وقد نهاك الله عزوجل ان تصلي عليه فقال انما خيرني قال [استغفر هذه لهم اولا تستغفر لهم] وسأزيده علي السبعين قال انه منافق فصلي عليه فأنزل عزوجل [ولا تصلي علي احد منهم مات ابا] اخري فيمن لم يصل عليه النبي صلح حدثنا عبد الله بن محمد البغوي قال حدثنا الفضيل بن الحسين قال حدثنا أبو عوانه عن ابي بشر قال حدثنا نفر من اهل البصره

[311]

سنة عن ابي بره الاسلامي ان النبي صلح لم يصل علي ما عزم بن مالك ولم ينه عن الصلاة عليه وروى عمران بن حصين ان النبي صلح صلي المرجومه عمرو التي اقرت قبل في امر هذه الاحاديث حدثنا احمد بن محمد بن شيبه قال حدثنا محمد بن عمرو بن حنان قال حدثنا أبو اسحاق القنسريني قال حدثنا فرات بن سليمان عن محمد بن علوان عن الحارث يحيى

[312]

الرحمن عن علي عليه السلام قال قال رسول الله صلح من اصل الدين الصلاة خلف كل بر وفاجر والجهاد مع كل امير ولك اجرک والصلاة علي من مات من اهل القبلة

[315]

وكان وهذا حديث منكره وليس عليه العمل وهذه الاحاديث التي ذكر فيها امتناع النبي صلح من الصلاة علي هؤلاء انه لا تجوز الصلاة عليهم وانما هو تغليظ من النبي صلح ليري الاحياء عظم الجنايات والدليل علي ما قلناه قول النبي صلح صلوا علي صاحبكم فلو لم يجر الصلاة عليه لما اوهم بالصلاة عليه وحديث ما عزم ايضا لم ينه الناس عن الصلاة عليه وقال احمد بن حنبل لا يصلي الامام علي قاتل نفسه ولا علي غال ويصلي الناس عليه وكذا قال مالك بن انس المقتول في القود يصلي عليه اهله غير ان الامام لا يصلي عليه حدثنا الحسين بن محمد بن عفير قال قال أبو مسعود احمد بن الفرات الامام لا يصلي عليه يعني القاتل نفسه واما سائر الناس فيصلون عليه ولم ار احدا من المتقدمين امتنع من الصلاة على اهل الحدود كذلك حدثنا نصر بن القاسم الفرائضي قال حدثنا اسحاق بن ابي اسرائيل قال حدثنا جرير عن مغيره عن حماد عن ابراهيم أنه كان يقول يعني يصلي علي من قتلته الحدود وعلى من قتل نفسه وعلى من

[316]

روى مات غرقا في البحر حدثنا نصر بن القاسم قال اسحاق بن ابي اسرائيل قال حدثنا هشيم عن عمر بن ابي زائدة قال لما مات المنذر بن الاجدع وكان قطعت يده ورجله في قطع الطريق فمات في السجن فسلل الشعبي ايصلي يعني عليه قال الى من تدعونه الى اليهود والنصارى حدثنا نصر بن القاسم قال حدثنا اسحاق بن ابي اسرائيل قال حدثنا يزيد بن زريع قال حدثنا يونس بن عبيد قال ما علمت الحسن ومحمد كانا يكرهان الصلاة على احد من اهل الصلاة حدثنا الحسين بن محمد بن عفير قال حدثنا أبو مسعود الاصبهاني قال اخبرنا أبو عامر عن سفيان عن علقمه بن مرثد عن الشعبي قال لما رجم علي شرابه قيل كيف صنع بها قال كما تصنعون بموتاكم الذين في بيوتكم حدثنا عبد الله بن محمد البغوي قال حدثنا داود بن رشيد قال

[317]

ولم حدثنا الوليد عن سعيد عن الزهري قال يصلي علي ولد الزنا وعلي كل ميت من المسلمين الا من قتل نفسه حدثنا الحسين بن محمد بن عفير قال حدثنا أبو مسعود الاصبهاني قال اخبرنا يزيد بن هارون عن ابن عون عن ابراهيم قال قلت الرجل يقتل

نفسه والمرأه التي يقتل نفسها ايصلي عليهما قال نعم حدثنا الحسين قال حدثنا أبو مسعود الاصبهاني قال اخبرنا يزيد بن هارون عن المسعودي عن القاسم أن رجلا قتل نفسه فستل ابن مسعود ايصلي عليه قال نعم لو عقل لم يقتل نفسه قال سفيان الثوري ولا تترك الصلاة على احد من اهل القبله حسابهم علي ربهم عزوجل لان الصلاة سنه بين قال مالك بن انس ويصلي على قاتل نفسه ويورث أهل قال الشافعي رحمه الله ولا تترك الصلاة على احد من اهل القبله براكان حديث أو فاجرا عند وقال أبو حنيفة لا تترك الصلاة على احد من اهل القبله وان عمل اي عمل قال عبيد الله بن الحسن فيمن خنق نفسه يصلي عليه

[318]

لأنه وقال احمد بن حنبل لا يصلي الامام على قاتل نفسه ولا على غال ويصلي الناس عليه قال اسحاق يصلي على كل احد

[319]

الصيام صوم يوم عاشوراء . حدثنا عبد الله بن سليمان بن الاشعث قال حدثنا عيسى بن حماد زغبة قال انا الليث يعني ابن سعد عن هشام يعني ابن عروه عن عروه عن عائشة رضي الله عنها انها قالت كان يوم عاشوراء يوم تصومه قريش في الجاهلية وكان رسول الله صلغ يصومه فلما قدم المدينة صامه وامر بصيامه حتى إذا فرض رمضان كان هو الفريضة وترك يوم عاشوراء فمن شاء صامه ومن شاء تركه حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا كامل بن طلحه قال حدثنا حماد يعني ابن سلمه عن هشام بن عروه عن عروه عن عائشة ان رسول الله صلغ كان يصوم يوم عاشوراء وكان اهل الجاهلية يصومونه فلما افترض رمضان ترك يوم عاشوراء فمن شاء صامه ومن شاء تركه

[320]

لو حدثنا علي بن عبد الله بن مبشر بواسط قال حدثنا تميم بن المنتصر قال اخبرنا عبد الله بن نمير عن عبيد الله بن عمر عن نافع قال اخبرنا ابن عمر ان اهل الجاهلية كانوا يصومون يوم عاشوراء وأن رسول الله صلغ صامه والمسلمون قبل أن يفترض رمضان قال رسول الله صلغ إن عاشوراء يوم من أيام الله عزوجل فمن شاء صامه ومن شاء تركه يكو . حدثنا إبراهيم بن عبد الله النرسي بالعسكر قال حدثنا بندار محمد بن بشار وحدثنا احمد بن مسعود الزنبري بمصر قال حدثنا بكار بن قتيبه قال حدثنا أبو داود الطيالسي قال حدثنا شيبان بن عبد الرحمن عن اشعث بن ابي الشعثاء عن جعفر بن ابي ثور عن جابر بن سمره قال كان رسول الله صلغ يأمرنا بصيام يوم عاشوراء وبحدثنا عليه وتعاهدنا عنده فلما افترض رمضان لم يأمرنا به ولم ينهنا عنه ولم يتعاهدنا عنده

[321]

مع حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا كامل بن طلحة قال حدثنا المبارك بن فضاله قال قال الحسن صوم يوم عاشوراء فريضة ومعنى هذا عندي والله اعلم من قول الحسن كان صوم يوم عاشوراء فريضه نسخ كل صوم بشهر رمضان حدثنا محمد بن محمد بن سليمان الباغندي وما كتبه إلا عنه قال حدثنا علي بن سعد بن مسروق الكندي قال حدثنا المسيب بن شريك عن عبيد المكتب عن عامر عن مسروق عن علي كرم الله وجهه قال حدثنا رسول الله صلغ نسخ رمضان كل صوم

[322]

سعيد حدثنا يحيى بن محمد بن صاعد قال حدثنا أبو عبيد الله المخزومي قال قال سفيان بن عيينه نسخ شهر رمضان كل صوم

[323]

بكر اخر في صوم يوم الجمعة منفردا حدثنا عبد الله بن محمد البغوي قال حدثنا محمد بن حميد الرازي قال حدثنا هارون بن المغيرة قال حدثنا عنيسه عن ابن ابي ليلى عن

حبيب بن ابي ثابت عن ابي صالح عن ابي هريره قال نهى رسول الله صلغ عن صوم يوم الجمعة إلا أن يصوم قبله أو بعده حدثنا عبد الرحمن بن هارون الانباري قال حدثنا إسحاق بن سيار قال حدثنا أبو عاصم عن ابن جريج عن عبد الحميد بن جبير بن شبيه عن محمد بن عباد قال قلت لجابر بن عبد الله نهى رسول الله صلغ عن صوم يوم الجمعة قال إي ورب هذا البيت

[324]

قد حدثنا يحيى بن محمد بن صاعد قال حدثنا هشام بن القاسم بقيساريه قال حدثنا محمد بن يوسف قال حدثنا عباد بن كثير عن يونس بن عبيد عن الحسن عن ابي الدرداء قال نهى رسول الله صلغ أن يختص ليله جمعه بقيام أو يوم جمعه بصيام حدثنا احمد بن محمد بن سعيد الهمداني قال حدثنا احمد بن يحيى يعني الصوفي ومحمد بن الحسين واحمد بن حازم قال محمد حدثني أبو غسان قال حدثنا قيس عن عاصم عن زر عن عبد الله قال قل ما رأيت رسول الله صلغ يصوم يوم الجمعة . حدثنا احمد بن محمد بن سعيد قال حدثنا محمد بن عبد الله بن سليمان واحمد بن حازم ومحمد بن الحسين قالوا حدثنا يحيى قال حدثنا قيس عن عاصم عن زر عن عبد الله قال قل ما رأيت رسول الله صلغ يصوم يوم الجمعة حدثنا احمد بن محمد بن سعيد قال حدثنا يحيى بن إسماعيل بن محمد قال حدثنا جعفر بن علي الجريري قال حدثنا أبو حماد الحنفي عن الاعمش عن ابي صالح

[325]

وفي عن ابي هريره قال نهى رسول الله صلغ عن صوم يوم الجمعة منفردا حدثنا محمد بن عيسى بن موسي بن السمسار ويعقوب بن إبراهيم بن عيسى العسكري قال حدثنا الحسن بن عرفه قال حدثنا حفص بن غياث عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريره قال نهى رسول الله صلغ عن صيام يوم الجمعة إلا بيوم قبله أو بيوم بعده حدثنا احمد بن سعيد قال حدثنا احمد بن عبيد قال حدثنا ابي قال حدثنا أبو حماد عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريره موقوفا قال لا تصوم يوم الجمعة إلا أن تصوم قبله يوما أو بعده يوما حدثنا نصر بن القاسم قال حدثنا احمد بن عمر الوكيعي وحدثني الحسين بن إسماعيل قال حدثنا سلم بن جناده قال حدثنا أبو معاوية قال حدثنا الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريره قال قال رسول الله صلغ لا يصوم احدكم يوم الجمعة إلا أن يصوم قبله أو بعده

[326]

كل حدثنا عبد الله بن محمد البغوي قال حدثنا عبد الله بن حماد النرسي قال حدثنا حماد بن سلمه عن ثابت عن محمد بن سيرين ان ابا الدرداء كان يقوم ليله الجمعة ويصوم يومها فقال له سلمان لا تقم ليله الجمعة ولا تصم يومها فأخبر بذلك النبي صلغ فقال يا عويمر سلمان افقه منك لا تخص ليلة الجمعة بقيام ولا يومها بصيام حدثنا عبد الله بن محمد البغوي قال حدثنا محمد بن عبد الله المخرمي قال حدثنا شاذان قال حدثنا إسرائيل عن عاصم عن ابن سيرين عن ابي الدرداء قال قال رسول الله صلغ يا ابا الدرداء لا تخص يوم الجمعة بصيام ولا تخص ليله الجمعة بقيام دبر الليالي حدثنا عبد الله بن سليمان قال حدثنا عبد الله بن محمد بن الميسور قال حدثنا سفيان عن ايوب عن ابن سيرين عن ابي الدرداء أن النبي صلغ قال لا تعتمدوا صيام يوم الجمعة من بين الايام ولا تحروا قيام ليله الجمعة بقيام حدثنا عبد الله بن سليمان قال حدثنا محمد بن يحيى قال حدثنا عبد الرزاق قال حدثنا معمر عن ايوب عن ابن سيرين قال كان أبو الدرداء يحيي ليله الجمعة ويصوم يومها فأتاه سلمان

[327]

وكان النبي صلغ اخي بينهما فنام عنده فأراد أبو الدرداء أن يقوم ليلته فقام إليه سلمان فلم يدعه قيام وافطر فجاء أبو الدرداء الي النبي صلغ فأخبره فقال النبي صلغ عويمر سلمان اعلم منك لا تحيي ليله الجمعة بصلاة ولا يومها بصيام في ذلك . حدثنا محمد بن هارون الحضرمي قال حدثنا عمرو بن علي قال حدثنا ميمون بن زيد قال حدثنا ليث عن طاوس عن ابن عباس انه لم ير النبي صلغ افطر يوم الجمعة قط حدثنا احمد بن محمد

بن سعيد قال حدثنا محمد بن عبيد بن عتبة الكندي قال حدثنا محمد بن بشر المرادي قال حدثنا مسعده بن اليسع عن رقيه عن عاصم عن زر عن عبد الله قال كان رسول الله صلغ يصوم من كل شهر وما رأته يفطر يوم الجمعة

[328]

حدثنا احمد بن سعيد قال حدثنا محمد بن علي بن الحكم المروزي قال حدثنا احمد بن عبد الله الفريابي قال حدثنا مسعده بن اليسع بن قيس عن ابيه عن عاصم عن زر عن عبد الله قال كان رسول الله صلغ لا يكاد يفطر يوم الجمعة . حدثنا احمد قال فلا حدثنا احمد بن حازم قال حدثنا عبيد الله قال حدثنا شيبان عن عاصم عن زر عن عبد الله قال قل ما كان رسول الله صلغ يفطر يوم الجمعة حدثنا الحسين بن احمد بن صدقه قال حدثنا احمد بن يوسف يعني الثعلبي قال حدثنا رويم قال حدثنا ليث عن عيسى بن محمد بن إياس بن بكير عن صفوان بن سليم عن رجل من اشجع عن ابي هريره عن رسول الله صلغ انه قال من صام يوم الجمعة اعطاه الله عز وجل عشرة ايام من ايام الآخرة غدا والحديث الاول خرج على وجه النهي عن التفرد بصيام يوم الجمعة منفردا فإذا انصاف إليه يوم قبله أو يوم بعده خرج عن النهي ولا يكون طريقه المنسوخ والله اعلم

[329]

منه وأما الأحاديث التي جاءت في فصل صومه فطريقها فيه اضطرب ولا يدفع فصل صومه وأما صوم النبي صلغ فيجوز ان يكون كما امر لغيره ويجوز ان يكون هو له دون غيره كما كان يأمر بالإفطار في النصف من شعبان الى آخره ويصوم هو شعبان كله والله اعلم

[330]

: آخر في احكام الصيام حدثنا عبد الله بن محمد البغوي قال حدثنا محمد بن عباد العكلي قال حدثنا سفيان عن عمرو بن دينار عن محمد بن جعدة عن عبد الله بن عمرو القاري قال سمعت ابا هريرة يقول لا ورب هذا البيت ما انا نهيت عن صيام يوم الجمعة ولكن محمدا صلغ نهى عنه ولا ورب الكعبة ما انا قلت من ادرك الصبح جنباً فلا يصوم ولكن محمدا صلغ قاله حدثنا أبو محمد السجستاني قال حدثنا إبراهيم بن علي النيسابوري قال حدثنا يحيى بن يحيى قال حدثنا هشام عن منصور عن الحسن عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلغ من ادركه الصبح وهو جنب فلا صوم له

[331]

غير في ذلك حدثنا عبد الله بن محمد البغوي قال حدثنا سريح بن يونس وجدي قالا حدثنا أبو معاوية قال حدثنا عبيدة عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة قالت كان رسول الله صلغ يصبح جنباً في رمضان ثم يغتسل ويتم صومه حدثنا يوسف بن يعقوب بن اسحاق بن البهلول اخبرنا الحسن بن عرفة حدثنا أبو معاوية عن عبيدة عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة ان رسول الله صلغ كان يصبح جنباً في شهر رمضان ثم يغتسل ويتم صومه وفي كتابي ثم يصلي ويتم صومه حدثنا زيد بن محمد بن خلف القرشي بمصر قال حدثنا احمد بن عبد الرحمن بن وهب قال حدثني عمي قال حدثنا بكر بن مضر عن خالد بن يزيد عن ابي الزبير عن عبد الله بن ابي سلمة ان عائشة حدثته ان رسول الله صلغ كان يصبح جنباً من نسائه ثم يتم صومه ذلك اليوم

[332]

أحمد آخر في النهي عن الصوم يوم السبت منفرداً حدثنا عبد الوهاب بن عيسى بن ابي حية قال حدثنا إسحاق بن ابي إسرائيل قال حدثنا عيسى بن يونس بن ابي إسحاق قال حدثنا ثور عن خالد بن معدان عن عبد الله بن بسر أن رسول الله صلغ قال لا تصوموا يوم السبت إلا فيما افترض عليكم وإن لم يجد احدكم إلا عود غنّب أو لحاء شجرة فليمضغه حديث آخر في معنى يوم السبت وليس بعده حدثنا عبد الله بن سليمان بن

الاشعث قال حدثنا أبو تقي هشام بن عبد الملك البري قال حدثنا بقرية قال ابن حدثنا ابن المبارك عن عبد الله بن محمد بن عمر عن ابيه عن كريب بعد أن ابن عباس بعث الي أم سلمة وإلي عائشة رضي الله عنه يسألهما ما كان رسول الله صلح يحب أن يصوم من الايام قالتا ما مات رسول الله صلح

[333]

يقول حتي كان اكثر ما يصوم الذي يوم السبت والاحد ويقول هما عيد اليهود والنصارى لأن وليس هذا الحديث بخلاف الاول لان ذلك الحديث نهى عن صوم يوم السبت منفردا وهذا مقرون بالاحد وقد

[334]

علي آخر حدثنا عبد الله بن محمد البغوي قال حدثنا كامل بن طلحة قال حدثنا عبد الرحمن بن زيد بن اسلم عن ابيه عن عطاء بن يسار عن ابي سعيد الخدري ان رسول الله صلح قال ثلاث لا يفطرن الصائم القئ والحلم والحجامه حدثنا محمد بن هارون بن حميد بن المجدر قال حدثنا أبو مصعب احمد بن ابي بكر الزهري قال اخبرنا عبد الرحمن بن زيد بن اسلم عن ابيه عن عطاء بن ابي سعيد الخدري ان رسول الله صلح قال ثلاث لا يفطرن الصائم الاحتلام والقئ والحجامه حتى . حدثنا عبد الله بن محمد البغوي قال حدثنا عثمان بن ابي شيبة قال حدثنا خالد بن مخلد البجلي قال حدثنا عبد الله بن المثنى أبو المثنى عن ثابت البناني

[335]

تعالى عن انس بن مالك قال اول ما ذكرت الحجامه للصائم ان رسول الله صلح مر بجعفر بن ابي طالب يحتجم وهو صائم فقال رسول الله صلح افطر هذا ثم ان رسول الله صلح رخص في الحجامه للصائم قال فكان انس بن مالك يحتجم وهو صائم حدثنا احمد بن سلمان قال حدثنا يحيى بن عبد الحميد قال حدثنا شريك عن عبد الوارث عن عبد الرحمن بن انس بن مالك عن انس بن مالك قال مر بنا أبو طيبة في رمضان فقلنا له من اين جئت قال حجت النبي صلح حدثنا عبد الله بن محمد البغوي قال حدثنا يحيى بن داود الواسطي قال حدثنا إسحاق بن يوسف عن سفيان عن خالد الحذاء عن ابي المتوكل عن ابي سعيد الخدري ان رسول الله صلح أرخص في الحجامه للصائم

[336]

فإن الخلاف في ذلك حدثنا إبراهيم بن عبد الله بن محمد الزبيبي بالعسكر قال حدثنا محمد بن عبد الاعلي الصنعاني قال حدثنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن ايوب عن ابي قلابه عن ابي الاشعث الصنعاني عن ابي أسماء الرحبي عن شداد بن اوس قال سمعت رسول الله صلح يقول أفطر الحاجم والمحجوم حدثنا محمد بن زكريا بن ابراهيم قال حدثنا عمر بن شيبة قال حدثنا أبو خذيفة عمر قال حدثنا سفيان عن خالد الحذاء عن ابي قلابه عن ابي الاشعث الصنعاني عن شداد بن اوس قال مر النبي صلح بمعقل بن يسار وهو يحتجم صبيحه النبي ثمان عشره من رمضان فقال افطر الحاجم والمحجوم حدثنا احمد بن سلمان قال حدثنا محمد بن غالب قال حدثنا أبو خذيفة قال حدثنا سفيان الثوري عن عاصم بن سليمان عن ابي قلابه عن ابي الاشعث عن شداد بن اوس قال مر رسول الله صلح بمعقل بن يسار وهو يحتجم لثمان عشرة من رمضان فقال افطر الحاجم والمحجوم . حدثنا محمد بن هارون بن عبد الله الحضرمي قال قال حدثنا إبراهيم بن موسي المؤذن المؤدب وإن وحدثني احمد بن محمد بن عمار المخرمي والحسن بن محمد العقلي قال حدثنا سعدان بن نصر قال

[337]

كما حدثنا المعتمر بن سليمان الرقي عن عبد الله بن بشر عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلح أفطر الحاجم والمحجوم ورواه إبراهيم بن طهمان عن الأعمش فوقفه علي ابي هريرة . حدثنا احمد بن محمد بن سعيد الهمداني

قال حدثنا إبراهيم بن محمد بن إسحاق قال حدثنا إسماعيل بن عبد الله الجرمي وهو ابن زرارة قال حدثنا داود بن الزبير قال قال حدثني محمد بن جحادة عن يونس عن أبي الخصيب عن مصعب بن سعد هو عن أبيه قال قال رسول الله صلح أفطر الحاجم والمحجوم وقد روي هذا الحديث عن رسول الله صلح جماعة غير هؤلاء منهم علي بن أبي طالب عليه السلام وأبو زيد الأنصاري وثوبان مولي رسول الله صلح ومعقل بن يسار وأبو موسى الأشعري وأبو رافع وسمره بن جندب وأبو سعيد الخدري وعائشة وهذا باب شديد الاختلاف فقال قوم إنما كرهت الحجامة للصائم مخافة الضعف وسلم وقال آخرون مر النبي صلح بهما وهما يغتابان فقال أفطر الحاجم والمحجوم الحديث في ذلك . حدثني علي بن محمد بن أحمد المصري قال حدثنا محمد بن فيروز قال حدثنا إبراهيم بن البراء بن النضر بن أنس بن مالك لقيته بدمياط سنة ست وعشرين ومائتين قال أخبرنا حماد بن زيد عن عمرو بن دينار

[338]

عنه عن ابن عباس قال مر رسول الله صلح بحجام يحجم رجلا بين يديه في شهر رمضان فقال أفطر الحاجم والمحجوم من الغيبة لا من الحجامة وأما الحديث الذي ذكرناه فإنما نهي عن الحجامة في الصوم مخالفه الضعف . حدثنا أبو حليمة محمد بن إبراهيم بن محمد الصايغ قال حدثنا محمد بن أحمد بن نصر الترمذي قال حدثنا كثير بن يحيى قال حدثنا أبو يوسف قال حدثنا ابن أبي ليلى عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس أن النبي صلح احتجم فغشي عليه فنهى أن يحتجم الصائم وأما حديث علي عليه السلام فحدثناه أحمد بن محمد بن زياد قال حدثنا محمد بن الفضل السقطي قال حدثنا أبو حفص الصفار قال حدثنا عبد الوارث قال حدثنا محمد بن إسحاق عن أبي إسحاق الهمداني عن الحارث عن علي كرم الله وجهه قال نهاني رسول الله صلح أن احتجم وأنا صائم وقد قال جماعة من الصحابة والتابعين وإنما وقع النهي عن الحجامة للصائم مخافة الضعف منهم علي بن أبي طالب وأنس بن مالك وابن عباس وأبو سعيد الخدري إن ومن التابعين أبو عبد الرحمن السلمي وسعيد بن المسيب وعكرمة ومجاهد وإبراهيم وسعيد بن جبير وأبو جعفر والشعبي وأبو العالية وأبو وائل ومن الفقهاء المتأخرين مالك بن أنس كره الحجامة للضعف وسفيان الثوري

[339]

إلا والأوزاعي وأبو حنيفة ومحمد بن الحسن وأبو يوسف كلهم ذكر الضعف وأجاز الصيام قال الربيع عن الشافعي قد روي عن النبي صلح أنه قال أفطر الحاجم والمحجوم وروي عنه احتجم صائما ولا أعلم واحدا منها ثابتا ولو ثبت واحد منهما عن النبي صلح قلت به وقال أحمد بن حنبل رحمه الله إن احتجم في رمضان فقد أفطر يقضي يوما مكانه قلت فإن صام تطوعا قال قد أفطر وإن قضي لم يضره والمشهور عن أحمد بن حنبل التغليب في ذلك وقال المروزي احتجمت في صيام التطوع فقال لي أحمد بن حنبل قد أفطرت والذي عندنا إن صح الحديثان جميعا فالرخصه فيه ناسخه للتغليب لكثرة من عذر الصائم بالحجامة والله أعلم

[340]

صلى آخر في أحكام الصيام حدثنا عبد الله بن سليمان ومحمد بن زهير الأيلي قال حدثنا نصير بن علي قال حدثنا بشر بن المفضل وحدثني إبراهيم بن عبد الله الزبيبي قال حدثنا محمد بن عبد الأعلى الصناني وحدثني يحيى بن محمد بن صاعد قال حدثنا أبو الأشعث وحدثني محمد بن هارون الحضرمي قال حدثنا زياد بن أبي زياد القشيري قالوا حدثنا بشر بن المفضل قال حدثنا خالد الحذاء عن عبد الرحمن بن أبي بكره عن أبيه قال قال رسول الله صلح شهران لا ينقصان شهر رمضان ذو الحجة لفظ الحضرمي . حدثنا عبد الله بن سليمان قال حدثنا عمرو بن علي قال حدثنا يزيد بن زريع وبشر بن المفضل والمعتز بن سليمان قالوا حدثنا خالد عن عبد الرحمن بن أبي بكره

[341]

أنه عن أبيه قال قال رسول الله صلح شهران لا ينقصان رمضان وذو الحجة حدثنا احمد بن إسحاق بن بهلول قال حدثنا ابي قال حدثنا محبوب بن الحسن عن خالد عن عبد الرحمن بن ابي بكرة عن أبيه عن النبي صلح قال شهرًا عيد لا ينقصان شهر رمضان وذو الحجة . حدثنا عبد الكريم بن احمد بن الرواس بالبصرة قال حدثنا مؤمل بن هشام قال حدثنا إسماعيل عن خالد عن عبد الرحمن بن ابي بكرة عن أبيه قال خالد احسبه عن النبي صلح قال شهران عيد لا ينقصان رمضان وذو الحجة حدثنا محمد بن غسان بن جبلة قال حدثنا عبد الله بن محمد بن المسور قال حدثنا غندر عن شعبة قال سمعت خالدًا الحذاء عن عبد الرحمن بن أبي بكرة عن أبيه عن النبي صلح قال شهران لا ينقصان في كل واحد منهما عيد رمضان وذو الحجة

[342]

وهو في ذلك . حدثنا عبد الله بن سليمان قال حدثنا علي بن مسلم قال حدثنا ابن أبي زائدة قال حدثنا عيسى بن دينار وحدثنا عبد الله بن سليمان قال حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا أبو احمد الزبيري وعثمان بن عمير قال حدثنا عيسى بن دينار عن أبيه عن عمرو بن الحارث بن المصطلق صلى الله عليه وسلم عن ابن مسعود قال ما صمنا مع رسول الله صلح تسع وعشرين أكثر مما صمنا معه ثلاثين . حدثنا عبد الله بن سليمان قال حدثنا أبو تقي هشام بن عبد الملك قال حدثنا يحيى بن سعيد عن مسور بن الصلت عن محمد بن المنكدر عن جابر بن عبد الله قال ما صمنا إذا مع رسول الله صلح تسعة وعشرين أكثر مما صمنا ثلاثين

[343]

فقال والمعني في هذا الحديث قوله شهرًا عيد لا ينقصان رمضان وذو الحجة المعني أي فيه والله اعلم أنهما لا يجتمعان علي النقصان ان نقص رمضان لم ينقص ذو الحجة وان نقص ذو الحجة لم ينقص رمضان وقوله ما صمنا مع رسول الله صلح تسع وعشرين أكثر مما صمنا معه ثلاثين صحيح والمعني في ذلك معني الاول وليس هذا بناسخ لغيره

[345]

ثنا السادس اخبرنا القاضي الجليل أبو بكر محمد بن عمر بن محمد بن إسماعيل بن الاخضر قراءة عليه في رجب سنة ثمان وعشرين واربعمئة قال قرأت علي الشيخ ابي حفص عمر بن احمد بن عثمان بن شاهين فأقر به عشية الخميس الثامن من ذي الحجة سنة خمس وسبعين وثلاثمئة

[346]

به اول المتعة والامر بها قبل النسخ لها . حدثنا احمد بن عيسى بن السكين البلدي قال حدثنا إسحاق بن زريق الرسعني قال حدثني ابراهيم بن خالد الصنعاني قال حدثنا سفيان يعني الثوري عن عبد العزيز بن عمر بن عبد العزيز عن الربيع بن سبرة عن سبرة بن معبد الجهني قال كنا مع النبي صلح قال فمررت انا وابن عم لي بامرأه فأعجبها شبابي وأعجبها ثم برده صاحبي فقلت برد كبرد فتزوجتها فبت معها ليلة ثم اصبحت غاديا الي المسجد فإذا رسول الله صلح بين الباب والحجر يخطب الناس ويقول يا ايها الناس اني كنت اذنت لكم في المتعة فمن كان عنده منهن شيئًا فليفارقه ولا تأخذوا مما أتيتموهن شيئًا فإن الله عزوجل قد حرمها الي يوم القيامة . حدثنا ابراهيم بن عبد الله بن محمد بن يزيد الزبيبي بالعسكر قال حدثنا محمد بن عبد الاعلي الصنعاني قال حدثنا خالد يعني ابن الحارث قال حدثنا ابن جريح قال حدثنا عبد العزيز بن عمر بن عبد العزيز عن الربيع بن سبرة حدثه

[347]

رسول عن أبيه قال حججنا مع النبي صلح حتي إذا كنا بعسفان قال استمتعوا بهذه النساء قال فجئت انا وابن عم لي ببردين الي امرأه فنظرت فإذا ابن عمي خير من بردي وأنا اشب منه فقالت برد كبرد فاستمتعت منها على ذلك البرد وذكر أجلا حتى إذا كان

يوم التروية ق م رسول الله صلح فقال إني كنت امرتكم بهذه المتعة وإن الله عزوجل
حرمها الي يوم القيامة فمن كان استمتع من امرأه فلا يرجع إليها وإن كان بقي من اجله
فلا يأخذ منها مما اعطاها شيئاً

[348]

ولا حدثنا احمد بن عمر بن جابر الحافظ بالرملة قال حدثنا محمد بن احمد بن رنبور قال
حدثنا سعيد بن عبد الرحمن بن داؤبه الصنعاني قال حدثنا ابي عن رباح بن زيد عن
معمر عن ابن جريح عن عبد العزيز بن عمر بن عبد العزيز عن الربيع بن سبرة عن ابيه
ان النبي صلح قال في حجه الوداع قبل يوم التروية من احب ان يستمتع علي جهه النكاح
الي اجل معلوم فليفعل قال فانطلقت انا وصاحب لم لي علينا بردتان وكنت انا اشب من
صاحبي وبرد صاحبي خير من بردي فقلنا لامرأه هل لك في الاستمتاع ان احببت وانا
اعطيك بردي وان احببت صاحبي يعطيك برده فقالت ثوب بثوب فانكحتها حدثنا بتلك
البرده واشترطت عشرا فلما كان يوم التروية قال النبي صلح اني كنت احللت لكم
المتعة فمن كان نكح علي ذلك فهو باطل واني قد حرمتها الي يوم القيامة . حدثنا يحيى
بن محمد بن صاعد قال حدثنا هلال بن العلاء قال حدثنا حسين بن عياش السلمي قال
حدثنا معقل بن عبيد الله قال حدثنا أبو بن ابي عيلة عن عبد العزيز بن عمر عن الربيع بن
سبرة عن ابيه سبرة قال خرجت حاجا فخرجت امشي انا وصاحب لي وعلي سحق برد
لي وعلي صاحبي برد اجود من بردي وانا اشب منه فلقيتنا امرأه فأعجبتني حسنها أو قال
جمالها فقلنا لها هل لك ان تزوجي

[349]

ابن احدنا بأحد هدين قوله البردين قال والله ما ابالي ايننا قلت فاينا قالت برد كبرد وانت
اعجب الي يعني الثياب الباب فقام نبي الله صلح في تلك العشييه أو من الغد فأسند
ظهره الي الكعبة ثم ذكر من شأن المتعة ما ذكر ثم قال الا انها حرام في يومكم هذا الي
يوم القيامة ومن كان اعطي شيئاً فلا يأخذه . حدثنا يحيى بن محمد بن صاعد قال حدثنا
محمد بن المغيرة بن عبد الرحمن الاسدي قال حدثنا الحسن بن محمد بن اعين قال
حدثنا معقل بن عبيد الله الجزري عن ابن ابي عبله عن عمر بن عبد العزيز قال حدثنا
الربيع بن سبرة الجهني . عن ابيه ان رسول الله صلح نهى عن المتعة وقال الا إنها حرام
من يومكم هذا الي يوم القيامة ومن كان اعطى شيئاً فلا يأخذه . حدثنا احمد بن محمد
بن سعيد الهمداني قال حدثنا عبد الواحد بن حماد بن الحارث قال حدثنا ابي قال حدثنا
نوح بن ابي مريم عن عثمان البتي عن عبد العزيز بن عمر بن عبد العزيز عن الربيع بن
سبرة . عن ابيه قال نهى رسول الله صلح عن المتعة يوم فتح مكة

[350]

له حدثنا جعفر بن محمد بن احمد الواسطي قال اخبرنا جعفر بن محمد التمار قال حدثنا
أبو عبيد القاسم بن سلام قال حدثنا بشر بن عبد الله بن عمر بن عبد العزيز عن عبد
العزيز بن عمر بن عبد العزيز عن الربيع بن سبرة الجهني عن ابيه قال كنا مع رسول الله
صلح في عمرته فشكونا إليه العزبه فقال استمتعوا من هذه النساء ثم اصبحت غاديا علي
رسول الله صلح فإذا هو قائم بإزاء الركن والمقام مسند ظهره الي الكعبة يقول ايها
الناس اني كنت امرتكم بالاستمتاع من هذه النساء الا وإن الله عز وجل قد حرم ذلك الي
يوم القيامة فمن كان عنده منهن شيئاً فليخل سبيلها ولا تأخذوا مما اتيتموهن شيئاً .
حدثنا يحيى بن محمد بن صاعد قال حدثنا عبد الجبار بن العلاء ومحمد بن عبد الله بن عبد
الحكم واللفظ لعبد الجبار قال حدثنا حرملة بن عبد العزيز قال حدثنا ابي عن ابيه عن
جده سبرة قال امرنا نبينا محمد صلح بالتمتع من النساء عام الفتح بمكة قال فخرجت انا
وصاحب لي من بني سليم حتي وجدنا جاريه من بني عاضره محمد كأنها بكره عيطاء
فخطبناها الي نفسها وعرضنا عليها بردينا فجعلت تنظر فتراني اشب واجمل من صاحبي
وتري برده صاحبي اجد

[351]

إلى واحسن من بردتي فوامرت نفسها ساعه ثم اختارتني علي صاحبي فكن معنا ثلاثا ثم امرنا رسول الله صلغ بفراقهن . حدثنا ابي رحمه الله قال حدثنا العباس بن محمد بن حاتم قال حدثنا خنيس بن بكر بن خنيس قال حدثنا مالك بن مغول عن عبد الرحمن بن الاسود . عن ابي در قال انما احلت لنا اصحاب رسول الله صلغ متعة النساء ثلاثة ايام ثم نهى عنها رسول الله صلغ . حدثنا الحسين بن القاسم بن جعفر العسكري قال حدثنا محمد بن موسي الدولابي قال حدثنا عباد بن صهيب قال حدثنا أبو حنيفة قال حدثنا حماد عن ابراهيم

[352]

كان عن ابن مسعود قال أحلت متعة النساء لاصحاب محمد ثلاثة ايام في غزوه شكونا الي رسول الله العزوية ثم نسختها ايه النكاح والصداق والميراث . حدثنا محمد بن الحسن الموصلي قال حدثنا محمد بن عبد الرحمن السامي قال حدثنا خالد يعني ابن الهياج عن حماد عن ابراهيم . عن عبد الله انه قال انما ارحص في المتعة لاصحاب محمد ثلاثة ايام في غزوة لهم شكونا إليه فيها العزويه أو ثم نسختها ايه النكاح والصداق والميراث . حدثنا عبد العزيز بن محمد بن عبد الله اللؤلؤي قال حدثنا إسحاق بن ابراهيم بن عباد الدبري بصنعاء قال حدثنا عبد الرزاق قال ابن جريج واخبرني عمرو بن دينار عن حسن بن محمد بن علي عن جابر بن عبد الله وسلمه بن الاكوع رجل من اسلم من اصحاب رسول الله صلغ انهما قالا كنا في غزوه فجاأنا رسول الله صلغ فقال استمتعوا

[353]

حدثنا عبد الله بن سليمان بن الاشعث قال حدثنا احمد بن محمد بن عمر بن يونس اليمامي قال حدثنا بكر بن يزيد العقيلي عن عكرمة بن عمار عن سعيد بن ابي سعيد عن ابيه عن ابي هريرة قال تمتعنا مع رسول الله صلغ بمكة من النساء ثم قال لنا رسول الله صلغ إن جبريل عليه السلام اتاني فأخبرني ان الله عزوجل قدم حرم متعه النساء فمن كان عنده منهن شيئا فليفارقه ولا تأخذوا مما اتيتموهن شيئا قال ففارقناهن عبد ولم نأخذ مما أعطيناهن شيئا . حدثنا عبد الله بن سليمان قال حدثنا مصعب بن محمد قال حدثنا عبد الوهاب بن عيسي التمار قال حدثنا يحيى بن زكريا أبو مروان عن منصور بن دينار عن عمر بن محمد عن سالم بن عبد الله

[354]

عليه عن ابيه قال سعد عمر المنبر فخطب الناس فقال ما بال رجال ينكحون المتعة بعد نهى رسول الله صلغ عنها والله لا أجد احدا ينكح به الا قدذته أبي بالحجاره وقد روي حديث نهى رسول الله صلغ عن المتعة بعد ما كان رخص فيها ونهى ان يؤخذ منهن شيئا اعطين (علي ذلك رواه ما امير المؤمنين عمر بن الخطاب وامير المؤمنين علي بن ابي طالب وسيرة بن معبد الجهني وعبد الله بن عمرو وابو هريره وكعب بن مالك وانس بن مالك ويزيد بن خالد الجهني وابن مسعود لا قد ذكرت من هذا الباب احاديث يسيره وهو مستقصي في كتاب المناهي فلم أحب إعادته ها هنا . حدثنا ابراهيم بن عبد الصمد الهاشمي قال حدثنا أبو مصعب الزهري عن مالك بن انس وحدثنا عبد الله بن سليمان بن الاشعث قال حدثنا أبو طاهر احمد بن عمرو بن السرح واحمد بن سعيد الهمداني قالا حدثنا ابن وهب قال اخبرنا مالك ويونس واسامه بن زيد وابن سمعان وحدثني عبد الله بن محمد بن زياد قال حدثنا أبو ابراهيم المزني قال قال الشافعي رحمه الله اخبرني مالك عن ابن شهاب عن الزهري عن عبد الله والحسن ابني محمد بن علي عن ابنيهما عن علي عليه السلام ان رسول الله صلغ نهى عن متعة النساء يوم خيبر وعن اكل لحوم الحمر الانيسه أن

[355]

على ورواه الثوري ويحيى بن سعيد الانصاري عن مالك . حدثنا ابراهيم بن حماد بن اسحاق حدثنا احمد بن عبيد الله العنبري قال حدثنا معتمر يعني ابن سليمان عن ابن شهاب عن عبد الله والحسن ابني محمد بن علي ان عليا . وحدثني محمد بن يوسف بن

يعقوب القاضي قال حدثنا محمد بن الحجاج قال حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن عبيد الله بن عمر عن الزهري عن الحسن وعبد الله ابني محمد بن علي عن ابيهما محمد بن الحنفية عن علي بن ابي طالب عليه السلام انه قال لابن عباس وهو يفتي في المتعة مهملا فإن رسول الله صلغ قد نهى عنها يوم خيبر وعن لحوم الحمر الاهليه

[356]

حدثنا عبد الله بن سليمان قال حدثنا عبد الله بن نصر الانطاكي قال حدثنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن الحسن بن محمد بن علي بن ابي طالب وعبد الله بن محمد بن علي عن ابيهما عن علي بن ابي طالب كرم الله وجهه ان النبي صلغ نهى عن نكاح المتعة وعن لحوم الحمر الاهليه يوم خيبر ورواه معمر ويحيى بن سعيد واسامه بن زيد ويونس بن يزيد وعثمان خيبر الوقصاي الله وإسماعيل بن اميه وعبد العزيز بن ابي سلمه وشعيب بن خالد عن الزهري وهي في كتاب المناهي بطولها . حدثنا عبد الله بن سليمان قال حدثنا احمد بن محمد بن عمر اليمامي قال حدثنا عمر بن يونس قال حدثنا الحسن بن زيد بن الحسن بن علي عليه السلام عن ابيه انه سمع الحسن بن علي يقول قال حدثني علي بن ابي طالب انه سمع النبي صلغ نهى عن متعه النساء ويقول هي حرام الى يوم القيامة . حدثنا عبد الله بن سليمان قال حدثنا احمد بن محمد اليمامي قال حدثنا عبادة بن عمر بن ابي ثابت قال حدثنا محمد بن المهاجر قاضي اليمامة قال سألت الحسن بن زيد بن الحسن بن علي بن ابي طالب عليه السلام عن المتعة فحدثني عن ابيه انه سمع الحسن بن علي يقول

[357]

عن حدثني علي بن ابي طالب انه سمع النبي صلغ ينهي عن متعه النساء ويقول هي حرام الى يوم القيامة حدثنا يعقوب بن احمد بن ثوابه الحضرمي بحمص قال حدثنا محمد بن عوف قال حدثنا عثمان بن سعيد قال حدثنا ابن لهيعة عن موسي بن أيوب عن عمه عن علي قال نهى رسول الله صلغ عن المتعة وقال إنما كانت لمن لم يجد فلما انزل الله عزوجل النكاح والطلاق والميراث بين الزوج والمرأه نسخت . حدثنا عبد الله بن سليمان قال حدثنا الحسن بن علي بن مهران قال حدثنا مكّي عن موسي بن عبيدة عن أيوب بن خالد . عن زيد بن خالد ان رسول الله صلغ نهى عن نكاح المتعة

[358]

حدثنا يحيى بن محمد بن صاعد قال حدثنا أبو عبيدالله المخزومي وعبد الله بن العلاء العطار وحدثني عبد الوهاب بن عيسي قال حدثنا محمد بن معاوية الأنماطي وحدثني محمد بن جعفر بن يزيد قال حدثنا بشر بن مطر قالوا حدثنا سفيان عن الزهري عن الربيع بن سبرة عن ابيه ان رسول الله صلغ نهى عن نكاح المتعة حدثنا يحيى بن محمد بن صاعد قال حدثنا محمد بن هشام المروزي قال حدثنا يحيى بن يمان قال حدثنا معمر عن الزهري عن الربيع بن سبرة عن ابيه عن النبي صلغ انه نهى يوم فتح مكة عن متعه النساء

[359]

في ورواه عن الزهري إسماعيل بن أميه وابن إسحاق وبحر بن كثير السقاء بن وعبد العزيز بن الحصين وشعيب بن خالد ويحيى بن سعيد

[361]

حدثنا محمد بن سليمان الباغندي قال حدثنا محمد بن يزيد اخو كرخوية قال حدثنا وهب بن جرير قال سمعت ابي يحدث عن محمد بن اسحاق عن الزهري عن عمر بن عبد العزيز عن الربيع بن سبرة الجهني عن ابيه ان رسول الله صلغ نهى عن المتعة يوم الفتح . حدثنا احمد بن محمد بن سعيد قال حدثنا عبد الواحد بن حماد قال حدثنا ابي قال حدثنا نوح بن أبي مريم عن مقاتل بن حيان عن عبد الكريم عن عبد العزيز بن عمر عن الربيع بن سبرة

[362]

سنة عن ابيه ان رسول الله صلغ نهى عن نكاح المتعة . حدثنا احمد بن محمد قال حدثنا عبد الواحد بن حماد قال حدثنا ابي قال حدثنا نوح عن يزيد بن يزيد بن جابر عن هلال مولي عمر بن عبد العزيز حدثه عن عمر بن عبد العزيز انه حدثه ابن سيرة أو سيرة الجهني عن ابيه ان رسول الله صلغ نهى عن المتعة عام الفتح . حدثنا عمر بن الحسن بن علي بن مالك قال اخبرنا احمد بن سعيد بن شاهين قال حدثنا مسعود بن جرير قال المعافي بن عمران قال حدثنا أبو حنيفة عن موسي الجهني عن الربيع بن سبرة عن ابيه ان رسول الله صلغ نهى عن المتعة يوم فتح مكة حدثنا احمد بن ابراهيم بن خلاد بالعسكر قال حدثنا محمد بن موسي الدولابي قال حدثنا عباد بن صهيب قال حدثنا أبو حنيفة عن نافع عن ابن عمر قال نهى رسول الله صلغ عام غزوه خيبر عن لحوم الحمر الالهيه وعن متعه النساء وما كنا مسافحين

[363]

عمرو حدثنا الحسن بن عبد الرحمن بن رزيق الثقفي بجمص ومحمد بن محويه العسكري بالبصرة قال حدثنا عيسي بن غيلان قال حدثنا الربيع بن روح قال حدثنا إسماعيل يعني ابن عياش عن سعيد بن ابي عروبة عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلغ انه نهى عن متعة النساء يوم الفتح . حدثنا احمد بن إسحاق بن بهلول قال حدثنا ابي إسحاق بن بهلول قال حدثنا إسحاق بن الطباع عن القاسم بن عبد الله بن عمر عن ابي بكر بن محمد بن عبد الرحمن بن عبد الله بن عمر بن الخطاب عن سالم عن ابيه قال نهى رسول الله صلغ عن متعة النساء وعن لحوم الحمر الانسيه . حدثنا عبد الله بن سليمان قال حدثنا عبد الله بن سعيد بن الاشخ قبل قال حدثنا أبو يحيى الرازي عن معاوية بن يحيى عن الزهري عن ابن كعب بن مالك عن ابيه قال نهى رسول الله صلغ عن متعه النساء يوم خيبر . حدثنا يعقوب بن ابراهيم بن عيسي قال حدثنا الحسين بن علي بن الاسود قال حدثنا محمد بن فضيل قال حدثنا منصور بن دينار عن الزهري عن عبد الله بن كعب

[364]

يحيى ان كعبا قال نهى رسول الله صلغ عن نكاح المتعة وعن لحوم الحمر الالهيه . حدثنا عبد الله بن سليمان قال حدثنا أبو الازهر احمد بن الازهر احمد بن الازهر قال حدثنا مؤمل بن اسماعيل عن عكرمه بن عمار عن سعيد المقبري عن ابي هريره قال قال رسول الله صلغ حرم أو هدم المتعة النكاح والطلاق والعدة والميراث . حدثنا عبد العزيز بن محمد بن عبد الله اللؤلؤي قال حدثنا إسحاق بن ابراهيم بن عباد قال اخبرنا عبد الرزاق بن همام عن ابن جريج عن عطاء قال لأول من سمعت منه المتعة صفوان بن يعلى اخبرنا عن يعلى ان معاوية استمتع بامرأه بالطائف فأنكرت ذلك عليه فدخلنا علي ابن عباس فذكر له بعضنا فقال نعم فلم الرحمن يقر في نفسي حتي قدم جابر بن عبد الله فجئناه في منزله فسأله القوم عن اشياء ثم ذكروا له المتعة فقال نعم استمتعتنا علي عهد رسول الله صلغ وأبي بكر وعمر رضي الله عنهما حتي إذا كان في اخر خلافة عمر استمتع عمرو بن حريث امرأه سماها جابر فنسيت اسمها فحملت المرأه فبلغ ذلك عمر فدعا بها فسألها فقالت

[365]

وكان نعم قال من اشهد قال عطاء لا أدري قالت امي وامها أو اخاها وامها قال فهلا غيرهما قال عطاء وسمعت ابن عباس يقول رحم الله عمر ما كانت المتعة الا رحمة رحم الله بها امه محمد صلغ فلولا انه نهى عنها ما احتاج الى الزنا الا شقي قال والله كأي روى اسمع قوله إلا شقي قال عطاء فهي التي في سورة النساء [فما ولم استمتعتم به منهن فأتوهن اجورهن فريضه] الى كذا وكذا من الاجل علي كذا وكذا . حدثنا احمد بن عمرو بن جابر بالرملة قال حدثنا احمد بن عبد الرحيم البرقي قال حدثنا عمرو بن ابي سلمه قال حدثنا صدقة عن عبد الله بن عمر هكذا قال ابن عمر عن إسماعيل بن أميه

عن محمد بن المنكدر قال حدثنا جابر بن عبد الله الانصاري وحدثني عبيد الله بن سليمان بن عيسى قال حدثنا محمد بن مسلم بن واره قال اخبرنا أبو حفص عمرو بن ابي سلمه قال حدثنا صدقه عن عبيد الله بن علي هكذا قال عن اسماعيل بن اميه عن محمد المنكدرى قال حدثنا جابر بن عبد الله قال خرج مع النبي صلغ النساء اللاتي استمتعن بهن حتي اتينا ثنيه الركاب فقلنا يا رسول الله هؤلاء النساء اللاتي استمتعن بهن قال رسول الله صلغ هن حرام الى يوم القيامة قال فودعنا عند ذلك قال فسميت تلك الثنية ثنية الوداع وما كانت تسمى قبل ذلك إلا ثنيه الركاب

[366]

بين حدثنا عبد العزيز بن محمد قال حدثنا إسحاق بن إبراهيم بن عباد قال حدثنا عبد الرزاق عن ابن جريح قال اخبرنا عطاء انه سمع ابن عباس يقرأ استمتعتم به منهن الى اجل مسمي فاتوهن اجورهن وقال وقال ابن عباس في حرف ابي الى اجل مسمي . قال عطاء واخبرني شبيب حديث عن ابي سعيد الخدري قال لقد كان احدنا يستمتع على القدح سويقا قال فقال ابن صفوان هذا ابن عباس يفتي بالزنا فقال ابن عباس إني لا افتي بالزنا أفنسي ابن صفوان أمر أدراكه فوالله إن ابنها لمن ذلك أفزنا هو قال واستمتع بها رجل من بني جمح . حدثنا عبد العزيز بن محمد اللؤلؤي قال حدثنا إسحاق بن ابراهيم قال اخبرنا عبد الرزاق عن ابن جريح قال اخبرنا عمرو بن دينار عن طاوس عن ابن عباس قال لم يرع أمير المؤمنين أمر اراكه قد خرجت حبلتي فسألها عمر عن حملها فقالت استمتع به مني سلمة بن أمية بن خلف فلما انكر ابن صفوان على ابن عباس بعض ما يقول في ذلك قال فاسأل عمك هل استمتع

[367]

حدثنا عبد الله بن محمد بن زياد قال حدثنا عبد الرحمن بن بشر بن الحكم قال اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا ابن جريح قال اخبرنا أبو الزبير انه سمع جابر بن عبد الله يقول استمتعتنا اصحاب رسول الله صلغ حتى نهانا عنه عمر في شأن عمرو بن جريث قال وقال جابر إذا انقضى الاجل فبدا لهما ان يتعاودا فليمهر لأنه مهرا اخر وسأله بعضنا قال كم تعتد قال حيضه واحدة . حدثنا عبد الله بن محمد بن زياد قال حدثنا عبد الرحمن بن بشر بن الحكم قال حدثنا عبد الرزاق قال اخبرنا ابن جريح عن ابي الزبير قال سمعت جابرا يقول كنا نستمتع بالقبضة من التمر والدقيق الايام علي عهد رسول الله صلغ وابي بكر حتى نهى عمر الناس في شأن عمرو بن جريث . حدثنا عبد الله بن سليمان قال حدثنا إسحاق بن ابراهيم بن زيد قال حدثنا يحيى بن الحارث بن زياد الطائي قال حدثنا عبد الله بن محمد بن المغيرة بإفريقية قال حدثنا عمرو بن عمار عن أبي نصر الكوفي عن محمد بن ثابت النباني عن أبيه عن أبي الأوص عن ابن مسعود قال ذكر رسول الله صلغ الدجال يوما فقلت ومتى خروجه قال إذا أشيد البنيان

[368]

وتحiron أخبرنا النساء قلت فإذا كان ذلك فمتى خروجه قال إذا أكذب التجار وفجر الناس قلت فإذا كان ذلك فمتى خروجه قال إذا استحملت امتي الخمر بالنبيذ والربا بالبيع والزنا بالنكاح فهناك خروج الدجال . حدثنا احمد بن عيسى بن السكين قال حدثنا اسحاق بن زريق قال حدثنا ابراهيم بن خالد قال حدثنا سفيان عن مالك بن مغول عن الحسن قال ما كنت المتعة إلا ثلاث ايام حتي حرّمها الله عز وجل ورسوله . حدثنا احمد بن عيسى قال حدثنا إسحاق بن زريق قال حدثنا ابراهيم بن خالد قال حدثنا سفيان عن اسماعيل بن اميه عن رجل عن ابن عمر قال سئل عنها فقال هو السفاح هو السفاح حدثنا أحمد قال حدثنا إسحاق قال حدثنا ابراهيم قال حدثنا سفيان عن يحيى بن سعيد قال سئل القاسم بن محمد عن المتعة فقال على أزواجهم أو ما ملكت ايمانهم حتى يا لو

[369]

يكون اخر ، حدثنا محمد بن هارون بن عبد الله الحضرمي قال حدثنا زيد بن سعيد الواسطي قال حدثنا بشر بن السري قال حدثنا سفيان الثوري عن ابن ابي نجيح عن ابيه

عن ابن عباس قال ما قاتل رسول الله صلح قوما قط الا دعاهم حدثني ابي رحمه الله قال حدثنا العباس بن محمد قال حدثنا عبيد الله بن موسى وحدثني ابي رحمه الله قال حدثنا العباس بن محمد ومحمد بن ومحمد بن ابراهيم بن جبار قالوا حدثنا محمد بن كثير العبدي قال حدثنا سفيان الثوري عن ابن ابي نجيح عن ابيه

[370]

مع عن ابن عباس قال ما قاتل رسول الله صلح قوما قط حتى يدعوهم . حدثنا احمد بن نصر بن شكاب البخاري قال حدثنا عبد الله بن عبد الوهاب القزويني قال حدثنا إسماعيل بن توبه قال حدثنا محمد بن الحسن قال حدثنا سفيان فذكر نحوه . حدثنا عبد الوهاب بن عيسى قال حدثنا محمد بن معاوية الانماطي قال حدثنا عباد بن العوام عن حجاج عن ابن ابي نجيح عن ابيه عن ابن عباس قال ما قاتل رسول الله صلح قوما قط حتى يدعوهم

[371]

سعيد في ذلك نسخه . حدثنا عبد الله بن محمد البغوي أملاء قال حدثنا علي بن المديني قال حدثنا معاذ بن معاذ قال حدثنا ابن عون قال كتبت الي نافع أسأله هل كانت الدعوة قبل القتال فكتب الي إن ذلك شيء كان في اول الاسلام وإن رسول الله صلح قد اغار علي بني المصطلق وهم غارون وانعامهم تسقي على الماء فقتل مقاتلهم وسبي سيهم واصاب جويرية ابنة الحارث حدثني بهذا الحديث عبد الله بن عمر وكان في ذلك الجيش

[372]

حدثنا عبد الله بن محمد بن زياد النيسابوري قال حدثنا محمد بن يحيى النيسابوري قال حدثنا محمد بن عبد الله بن المثني قال حدثنا ابن عون قال كتبت الي نافع اسأله عن الدعاء قبل القتال فكتب الي نافع ان رسول الله صلح اغار على بني المصطلق وهم غارون امنون وابلهم تسقي علي الماء فقتل المقاتلة وسبي الذرية وصارت جويرية بنت الحارث لرسول الله صلح يومئذ في سهم رسول الله صلح اخبرني بذلك عبد الله بن عمر وكان ذلك في الجيش . حدثنا إسحاق بن موسى بن سعيد الرملي وعبد الله بن محمد بن زياد واللفظ له قال حدثنا يوسف بن سعيد بن مسلم قال حدثنا علي بن بكار عن ابن عون عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلح اغار علي بني المصطلق وهم غارون يسقون نعمهم فقتل المقاتلة وسبي الذرية واصطفي قد جويريه . حدثنا احمد بن نصر بن طالب قال حدثنا يحيى بن عثمان بن صالح قال حدثنا ابن ابي مريم قال حدثنا ابن فروخ يعني عبد الله بن فروخ قال حدثنا ابن عون قال سألت نافعا أو قال كتبت عن دعاء العدو عند القتال فقال اخبرني عبد الله بن عمر ان رسول الله صلح اغار علي بني المصطلق وهم غارون

[373]

وفي وانعامهم تسقي علي الماء فقال فقتل مقاتلهم وسبي ذرارهم وسبي يومئذ جويريه كل قال وكان عبد الله بن عمر في ذلك الجيش . حدثنا احمد بن نصر بن إشكاب النجاري قال حدثنا عبد الله بن عبد الوهاب قال حدثنا اسماعيل بن توبه قال حدثنا محمد بن الحسين قال حدثنا سفيان عن عبد الله بن عون قال كتبت الي نافع مولاي عمر ابن عمر اسأله هل يدعي المشركون اليوم قال لا انما كان ذلك في اول الاسلام وقد اغار رسول الله صلح على بني المصطلق وهم غارون ونعمهم تسقي على الماء فقتل مقاتلهم وسبي ذرارهم وكان في ذلك السبي جويرية بنت الحارث اخبرني بذلك عبد الله بن عمر وكان في ذلك الجيش . حدثنا أبو عثمان بن عفان سعيد بن نفييس المصري قال حدثنا عبد الرحمن بن خالد بن نجيح العمري قال حدثنا عبد الله بن محمد بن المغيرة المخزومي قال حدثنا مسعر عن الشيباني عن ابن ابي أوفي قال لما اغار رسول الله صلح على جبير وهم غارون وكانوا قوما يتطيرون فقالوا محمد والخميس فقال رسول الله صلح

[374]

فلا إنا إذا أنزلنا بساحه منه قوم فساء صباح المنذرين وهذا الحديث نسخ الاول لقول نافع
إما كان ذلك في الاسلام والله اعلم

[375]

آخر حدثنا عبد الله بن محمد بن عبد العزيز قال حدثنا محمد بن حميد الرازي قال حدثنا سلمة يعني ابن الفضل عن يحيى بن العلاء عن ابي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن ابيه عن ابي حميد الساعدي قال قال رسول الله صلح من تسمي باسمي فلا يتكني بكنيتي . حدثنا الحسن بن محمد بم شعبه الانصاري قال حدثنا عبد الله بن اسحاق الجوهري المعروف ببده قال حدثنا أبو عاصم عن محمد بن عجلان عن ابيه

[376]

: عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلح لا تجمعوا بين اسمي وكنيتي انا أبو القاسم الله يعطي وانا اقسام . حدثنا عبد الله بن محمد البيهقي قال حدثنا محمد بن بكار قال حدثنا شريك بن عبد الله عن سلم بن عبد الرحمن عن أبي زرعه بن عمرو بن جرير قال أخبرني أبو هريرة قال قال رسول الله صلح من تسمي باسمي فلا يتكني بكنيتي ومن تكني بكنيتي فلا يتسمي باسمي . حدثنا محمد بن الحسن بن الأزهر الاصبم قال حدثنا العباس بن يزيد قال حدثنا إسماعيل بن عليه عن حميد غير عن أنس قال قال رجل بالقيع يا ابا القاسم فالتفت رسول الله صلح فقال الرجل لم اعنك انما عنيت فلانا فقال رسول الله صلح تسموا باسمي ولا تكنوا بكنيتي

[377]

أحمد حدثنا عبد الله بن محمد البيهقي قال حدثنا أبو بكر وعثمان ابنا ابي شيبه قالا حدثنا بكر بن عبد الرحمن قال حدثنا عيسى بن المختار عن محمد بن أبي ليلي عن أم حفصة بنت عبيد عن عمها البراء بن عازب عن رسول الله صلح قال من تسمي باسمي فلا يتكني بكنيتي . حدثنا عثمان بن جعفر بن محمد الجيزي قال حدثنا عثمان بن خرزاد قال حدثنا عبد العزيز بن خطاب قال حدثنا قيس بن الربيع عن ابن أبي ليلي عن حفصة ابنة عبيد . عن عمها البراء بن عازب قال رسول الله صلح لا تجمعوا بين اسمي وكنيتي . حدثنا احمد بن محمد بن سليمان الباغندي قال حدثنا الحسن بن عرفة قال حدثنا عاصم بن سليمان الحذاء البصري عن داود بن ابي هند عن الشعبي

[378]

يقول عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلح من تسمي باسمي فلا يتكني بكنيتي ومن تكني بكنيتي فلا يتسمي باسمي . حدثنا عثمان بن جعفر حدثنا جعفر بن شاعر قال حدثنا هودة قال حدثنا عوف عن محمد بن سيرين عن ابي هريرة عن النبي صلح قال تسموا باسمي ولا تكنوا بكنيتي في ذلك حدثنا عبد الله بن سليمان بن الاشعث قال حدثنا أبو تقي هشام بن عبد الملك اليزني قال حدثنا مروان بن معاوية قال حدثنا محمد بن عمران الحجبي قال سمعت صفية بنت شيبه تقول قالت عائشة أم المؤمنين جاءت امرأه الى النبي صلح فقالت يا

[379]

رسول الله إني قد ولدت غلاما سميته محمدا وكنيته بأبي القاسم فذكر لي انك تكره ذلك فقال رسول الله صلح ما حرم اسمي واحل كنييتي أو ما أحل اسمي وحرم كنييتي حدثنا عبد الله بن محمد بن عبد العزيز قال حدثنا منصور بن ابي مزاحم قال . حدثنا أبو شيبه يعني ابراهيم بن محمد عن ابي بكر بن حفص بن عمر بن سعد ان محمد بن علي ومحمد بن ابي بكر ومحمد بن طلحة ومحمد بن سعد كانوا كلهم يكنون بأبي القاسم . حدثنا محمد بن مخلد قال حدثنا علي بن احمد الرقي قال حدثنا أبو مسهر قال كان لمالك بن أنس ابن يقال له محمد وكنيته أبو القاسم فقبل له في ذلك فقال لا بأس به وهذا الحديث يوجب ان يكون ناسخا للاول لان ولد الصحابة كانوا بأبي القاسم ولو كان الحديث على نهيه لما كنوا اولادهم بأبي القاسم والله اعلم

[380]

الذي وقد روي عن بعض التابعين أنه كان يقول كنا إذا رأينا الرجل يكنى بأبي القاسم كنيناه بأبي القاسم بالصاد من الكره لذلك وحديث النهي فطره لا اعلم في اكثرها علة والله اعلم

[381]

لأن اخر في الربا حدثنا عبد الله بن محمد بن عبد العزيز البغوي قال حدثنا احمد بن محمد بن حنبل وحدثني عبد الله بن سليمان قال حدثنا محمد بن منصور الطوسي قال حدثنا يعقوب بن ابراهيم بن سعد قال حدثنا ابي عن ابن إسحاق قال حدثنا عبيد الله بن علي بن ابي رافع عن سعيد بن المسيب قال حدثنا أسامة بن زيد انه سمع رسول الله صلغ يقول لا ربا الا في النسبته حدثنا عبد الله بن سليمان قال حدثنا إسحاق بن شاهين قال حدثنا خالد يعني ابن عبد الله عن خالد عن عكرمة عن ابن عباس عن أسامة بن زيد ان رسول الله صلغ قال انما الربا في النسبته . حدثنا عبد الله بن سليمان قال حدثنا محمد بن عبد الرحيم صاعقه قال حدثنا يحيى بن اسحاق قال حدثنا وهيب عن ابن طاووس عن ابيه عن ابن عباس

[382]

عن أسامة بن زيد ان رسول الله صلغ قال لا ربا فيما كان يدا بيد . حدثنا عبد الله بن سليمان قال حدثنا محمد بن مصفي قال حدثنا عمر بن عبد الواحد عن الأوزاعي قال حدثنا عطاء قال لقي أبو سعيد الخدري بن عباس فقال أرأيت قولك في الصرف أشئ سمعته من رسول الله صلغ ام شئ وجدته في كتاب الله عزوجل فقال ابن عباس كلا لا أقول أما رسول الله صلغ فأنتم اعلم به واما كتاب الله عزوجل فلا أعلمه ولكن حدثني أسامة ان رسول الله صلغ قال انما الربا في النسبته . حدثنا عبد الله بن محمد البغوي قال حدثنا داوود بن عمرو الضبي قال حدثنا محمد بن مسلم يعني الطائفي قال حدثنا عمرو بن دينار عن ذكوان ابي صالح عن ابي سعيد الخدري قال سمعت رسول الله صلغ يقول الدينار بالدينار والدرهم بالدرهم لا زياده قبله قول ابن عباس قال أبو سعيد

[383]

وقد فقلت لابن عباس ما هذا الذي تحدث به أشئ سمعته من رسول الله صلغ ام شئ وجدته في كتاب الله عز وجل فقال ابن عباس ما وجدته في كتاب الله تعالى ولا سمعته من رسول الله صلغ ولأنتم اعلم برسول الله صلغ مني ولكن أسامة بن زيد حدثني ان رسول الله صلغ قال لا ربا الا في النسبته . حدثنا محمد بن محمود بن محمد السراج قال حدثنا محمد بن منصور الطوسي قال حدثنا اسماعيل بن عمر قال حدثنا سليمان القافلاني قال حدثنا منصور بن زاذان عن عطاء بن ابي رباح عن ابن عباس عن اسامه بن زيد ان رسول الله صلغ قال الربا في النسبته وما كان يدا بيد فلا بأس به

[384]

علي في ذلك . حدثنا عبد الله بن سليمان قال حدثنا احمد بن سنان ومحمد بن عبد الملك الدقيقي قال حدثنا يزيد بن هارون قال حدثنا سليمان بن علي الربيعي قال حدثنا أبو الجوزاء غير مرة قال سألت ابن عباس عن الصرف يدا بيد فقال لا بأس بذلك اثنين بواحد أكثر من ذلك أو اقل فحججت مرة أخرى والشيخ حي فأتيته فسألته عن الصرف فقال وزنا يوزن فقلت انك قد افتييني اثنين بواحد فلم ازل افتي الي اليوم من يوم افتييني به فقال ان ذلك كان عن رأي وهذا أبو سعيد الخدري يحدث عن رسول الله صلغ فتركت رأي الي حديث رسول الله صلغ . حدثنا عبد الله بن سليمان ومحمد بن الحسين بن حميد قال حدثنا موسى بن عبد الرحمن المسروقي قال حدثنا أبو أسامة عن المثني بن سعيد قال حدثنا أبو الشعثاء عمر مولى غفرة قال سمعت ابن عباس وهو يقول استغفر الله واتوب إليه من قولني في الصرف

[385]

حتى وانما كان هذا رأي وهذا أبو سعيد الخدري يحدث عن رسول الله صلغ ولقيت ناسا من اصحاب رسول الله صلغ فنهوني عنه . حدثنا عبد الله بن سليمان قال حدثنا المسيب بن واضح قال حدثنا ابن المبارك عن يعقوب عن معروف انه سمع ابا الجوزاء يقول للحسن كنت خادما لابن عباس تسع سنين إذ جاءه رجل يسأله عن الصرف فقال كنت افتي بذلك حتي أخبرني تعالى أبو سعيد وابن عمر ان النبي صلغ نهى عن ذلك وأنا انهاكم عن ذلك وقال المسيب مرة يسأله عن درهم بدرهمين فقال ابن عباس وأخذ بعضدة فإن ثم رفع صوته ثم قال ان هذا يأمرني أن اطعمه الربا فقال اناس حوله فوالله ان كنا لنفعل هذا من فتياك فقال ابن عباس اجل كنت افتي بذلك حتي اخبرني أبو سعيد وابن عمر ان النبي صلغ نهى عن ذلك فأنا انهاكم عن ذلك

[386]

عمر حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا عبد الاعلي بن حماد قال حدثنا حماد بن سلمة قال حدثنا عمار بن أبي عمار عن ابن عباس فيما يحسب حماد ان ابن عباس ترك الصرف . حدثنا يحيى بن محمد بن صاعد قال حدثنا الحسين بن الحسن المروزي قال حدثنا عبد الله بن المبارك قال حدثنا يعقوب بن القعقاع عن محمد بن واسع ان عبد المتعال اخبره انه كان شاهد ابن عباس حين رجع عن تحليل الصرف . حدثنا يحيى بن محمد قال حدثنا ابراهيم بن عبد الله بن أبي شيبه قال حدثنا بكر بن عيسى عن محمد بن ابي ليلي عن داود بن علي عن ابيه عن ابن عباس انه نزل عن قوله في بيع الورق بالورق حين سمع ابا سعيد الخدري عن رسول الله صلغ انه نهى عنه قال فلا اذكره ابدا . حدثنا علي بن محمد قال اخبرني ابن ابي مريم عبد الله قال حدثنا محمد بن يوسف قال حدثنا سفيان عن ابي هاشم عن زياد قال شهدت ابن عباس رجع عنه

[387]

حدثنا العباس بن العباس بن المغيرة قال حدثنا أبو عقيل يحيى بن حبيب قال حدثنا يحيى بن آدم قال حدثنا أبو إسرائيل عن عطية العوفي عن أبي سعيد الخدري انه قال لابن عباس يا ابن عباس هلكت وأهلكت اهل العراق . حدثنا العباس قال حدثنا يحيى بن حبيب قال حدثنا يحيى بن آدم قال حدثنا أبو إسرائيل عن حبيب بن ابي ثابت عن ابن عباس قال انما كنت افتيهم بسبيئ من رأي ثم تركته . حدثنا محمد بن مخلد الدوري قال حدثنا يحيى بن عياش قال حدثنا سكن بن نافع قال حدثنا ابن عون عن محمد بن سيرين عن ابن عباس قال كنت اقول في الصرف حتي لقيت من هو اثم مني فتركته

[388]

كما الناسخ لحديث ابن عباس واسامه بن زيد حدثنا عبد الله بن محمد البغوي قال حدثنا منصور بن ابي مزاحم قال حدثنا أبو شيبه إبراهيم بن عثمان عن الحكم عن نافع عن ابي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلغ الذهب بالذهب والفضة بالفضة من زاد أو ازداد فقد اربي حدثنا عبد الله بن سليمان قال حدثنا يعقوب بن سفيان قال حدثنا علي بن الحسن بن شقيق قال حدثنا الحسين بن واقد قال حدثنا أبو هارون العبدي عن ابي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلغ الذهب بالذهب مثلا بمثل والفضة بالفضة مثلا بمثل حدثنا عبد اله بن محمد البغوي قال حدثنا العلاء بن موسي قال حدثنا سوار يعني ابن مصعب عن عطيه

[389]

هو عن ابي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلغ الذهب بالذهب والفضه بالفضة والرصاص بالرصاص حتي قال والنحاس بالنحاس والحديد بالحديد والبر بالبر والشعير بالشعير حتي قال والملح بالملح مثلا بمثل من زاد أو استزاد فقد اربي وسلم . حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا عبد الاعلي بن حماد قال حدثنا معتمر بن سليمان قال سمعت عاصما قال حدثني شرحبيل انه سمع ابا هريره و ابا سعيد وابن عمر يقولون قال رسول الله صلغ الذهب بالذهب والورق بالورق مثلا بمثل عينا بعين وزنا بوزن من زاد أو ازداد

فقد اربي قال شرحبيل إن لم اكن سمعته منهم فأدخلني الله النار . حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا شريح بن يونس قال حدثنا محمد بن زيد عن اسماعيل بن مسلم العبيدي عن ابي المتوكل الناجي . عن ابي سعيد الخدري عن النبي صلح قال الذهب بالذهب والفضة بالفضة والبر بالبر والشعير بالشعير والتمر بالتمر والملح بالملح مثلا بمثل وزنا بوزن فمن زاد أو استزاد فقد اربي الآخذ والمعطي

[390]

عنه حدثنا يحيى بن محمد بن صاعد قال حدثنا علي بن قره بن حبيب بالبصرة قال حدثنا أبي قال حدثنا الهيثم بن قيس قال حدثنا عبد الله بن مسلم بن يسار عن أبيه إلا عن جده ان رسول الله صلح قال الذهب بالذهب والفضة بالفضة والبر بالبر والشعير بالشعير والتمر بالتمر والملح بالملح فمن زاد أو نقص فقد اربي قال اخبرني يحيى بن محمد قال اخبرني عبد الله بن داود بن الدلهات فيه هذا مسلم بن يسار بن سويد حدث عن رسول الله صلح وهذا الحديث هو الناسخ لحديث اسامه بن زيد وادل الدلالة علي نسخه رجوع ابن عباس عنه وقوله انما كان رأي رأيتة وانا استغفر الله منه فلا يحل لمسلم يدعيه على ابن عباس بعد هذا ولو كان فيه تأويل لما رجع عنه

[391]

صلى السايح اخبرنا القاضي الجليل أبو بكر محمد بن عمر بن محمد بن اسماعيل ابن الاخضر قراءة عليه في رجب سنة ثمان وعشرون وأربعمائة قال قرأت على الشيخ ابي حفص عمر بن احمد بن عثمان بن شاهين فأقر به عشيه الخميس الثامن من ذي الحجة سنه خمس وسبعين وثلاثمائه

[393]

وقال حديث اخر في النكاح والمهور حدثنا احمد بن عبد الله بن نصر القاضي قال حدثنا القاسم بن هاشم السمسار قال حدثنا أبو معاوية وهو عبد الرحمن بن قيس قال حدثنا النهاش بن قهم عن عطاء عن ابن عباس ان النبي صلح قال لا نكاح إلا بولي وشاهدين ومهر ما قل أو كثر . حدثنا محمد بن احمد بن ابي الثلج قال حدثنا محمد بن عمر الحميري قال حدثنا يونس بن محمد قال حدثنا صالح بن مسلم قال حدثنا أبو الزبير انه سمع جابر بن عبد الله قال قال رسول الله صلح لو ان رجلا اعطى امرأه ملاء كفه طعاما كانت له حلالا

[394]

اخبرني بشران بن محمد القزاز قال حدثنا العباس بن محمد قال حدثنا يونس بن محمد قال حدثنا صالح بن رومان عن ابي الزبير عن جابر ان النبي قال ان رجلا تزوج امرأه علي ملاء كف من طعام لكان ذلك صداقا وهذا صالح بن مسلم بن رومان غريب الحديث حدثنا احمد بن سلمان بن الحسن قال حدثنا ابن مكرم قال حدثنا علي بن عاصم قال حدثنا أبو هارون العبيدي عن ابي سعيد الخدري قال سألت رسول الله صلح عن صداق النساء فقال ما اصطاح عليه أهلوه . حدثنا محمد بن ابي حذيفة بدمشق قال حدثنا يزيد بن احمد بن يزيد السلمي قال حدثنا سليمان بن عبد الرحمن قال حدثنا عبد الملك بن مهران قال حدثنا حارثة بن هرم الفقيمي عن يحيى بن أبي ليبيبة عن أبيه عن جده قال قال رسول الله صلح يستحل النكاح بدرهمين فصاعدا صلى الله عليه وسلم

[395]

إذا في ذلك . حدثنا احمد بن عيسى بن السكين البلدي قال حدثنا زكريا بن الحكم الرسعني قال حدثنا أبو المغيرة يعني عبد القدوس بن الحجاج قال حدثنا مبشر بن عبيد قال حدثنا الحجاج أرطاة عن عطاء وعمرو بن دينار عن جابر بن عبد الله قال قال رسول الله صلح لا تنكحوا النساء إلا الاكفاء ولا يزوجهن الا الأولياء ولا مهر دون عشرة دراهم . اخبرني الحسن بن محمد بن سعيد قال حدثنا جحدر بن الحارث قال اخبرني بقية قال اخبرني مبشر بن عبيد عن عطاء بن ابي رباح وعمرو بن دينار عن جابر بن عبد الله ان

رسول الله صلح قال لا صداق دون عشرة دراهم ولم يذكر في هذا الحديث حجاج بن
أرطاة فقال

[396]

أي آخر في النكاح حدثنا عبد الله بن سليمان بن الأشعث قال حدثنا الحسين بن علي بن
مهران قال حدثنا عبد الله بن بكر قال حدثنا سعيد عن مطر ويعلي بن حكيم عن نافع عن
نبيه بن وهب عن إبان بن عثمان عن عثمان بن عفان أن رسول الله صلح قال لا ينكح
المحرم ولا ينكح قال وقال نافع كان ابن عمر يقول هذا القول ولا يرفعه إلى النبي صلح .
أخبرني عبد الله بن سليمان قال حدثنا محمد بن عبيد الله الزبدي قال حدثنا عبد الوارث
قال حدثنا أيوب بن موسى عن نبيه بن وهب أن عمر بن عبد الله أراد أن يزوج ابنه وهو
محرم فأرسل إلى إبان بن عثمان إني أحب أن تحضر ذلك فنهاه عن ذلك وحدث عن
عثمان عن النبي صلح أنه نهى عن ذلك

[397]

وروي هذا الحديث عن نافع جماعه منهم مالك بن انس وابن أبي ذئب وإيوب السخيتاني
وعبيد الله بن عمر وعمر بن قيس وفليح بن سليمان ويحيى بن أبي كثير وسعيد بن أبي
عروبه وجماعه ورواه عن نبيه بن وهب وأيوب بن موسى وسعيد بن أبي هلال وولد نبيه
في ذلك حدثنا عبد الله بن محمد البغوي قال حدثنا وهب بن بقية قال أخبرنا خالد عن
داود بن أبي هند عن عكرمه عن ابن عباس أن رسول الله صلح تزوج ميمونة ابنة الحارث
وهو محرم أخبرني عبد الله بن محمد قال حدثنا عبد الله بن عمر قال حدثنا يزيد بن زريع
قال حدثنا سعيد قال حدثنا قتادة عن عكرمه عن ابن عباس كان رسول الله صلح تزوج
ميمونة ابنة الحارث وهو محرم بماء يقال له سرف فأعرس بها بذلك الماء مرجعه حيث
قضى نسكه

[398]

حدثنا عبد الله بن محمد البغوي قال حدثنا محمد بن وزير الواسطي قال حدثنا إسحاق
الازرق عن سفيان عن عبد الله بن عثمان بن خثيم عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال
تزوج رسول الله صلح ميمونة بنت الحارث وهو محرم . حدثنا أحمد بن عيسى السكين
البلدي قال حدثنا إسحاق بن زريق قال حدثنا إبراهيم بن خالد قال حدثنا الثوري .
وحدثني جبير بن محمد الواسطي قال حدثنا محمد بن وزير الواسطي . وحدثني عبد الله
بن الحسن بن نصر الواسطي قال حدثنا الحسن بن خلف البزار قال حدثنا إسحاق الازرق
قال حدثنا سفيان وحدثني أبي قال حدثنا جعفر بن محمد قال حدثنا قبيصة قال حدثنا
سفيان وحدثنا الحسين بن محمد بن عفير قال حدثنا إبراهيم بن عامر الاصفهاني قال
حدثنا أبي عن النعمان عن سفيان عن عمرو بن دينار عن جابر بن زيد عن ابن عباس قال
تزوج رسول الله صلح وهو محرم

[399]

حدثنا عبد الله بن محمد البغوي هذا قال حدثنا وهب بن بقية قال حدثنا خالد يعني ابن عبد
الله عن عبد الرحمن بن إسحاق عن الزهري عن سالم عن ابن عمر قال لا ينكح المحرم
ولا ينكح غيره ولا يخطب على غيره فقال ابن عباس قد تزوج رسول الله صلح ميمونة
بنت الحارث وهو محرم . حدثنا محمد بن أحمد بن أبي الثلج قال حدثنا محمد بن عمر
الحميري قال حدثنا معلى بن أسد قال حدثنا أبو عوانة عن المغيرة عن أبي الضحى عن
مسروق ثم عن عائشة رضي الله عنها أن رسول الله صلح تزوج بعض نسائه وهو محرم
واحتجم وهو محرم حدثنا عبد الله بن خشيش قال حدثنا إبراهيم بن راشد قال حدثنا عبد
الكريم بن روح قال حدثنا حماد بن سلمة عن حبيب بن الشهيد عن ميمون بن مهران عن
يزيد بن الأصم

[400]

رسول عن ميمونة أن النبي صلح تزوجها بسرف وهو حلال ولا

[401]

لم حديث آخر حدثنا عبد الله بن محمد البغوي قال حدثنا علي بن الجعد قال حدثنا زهير عن ابي الزبير عن جابر بن عبد الله قال قال رسول الله صلغ أو قال سمعت رسول الله صلغ يقول إذا انقطع شسع احدكم فلا يمش في نعل واحد حتى يصلح شسعه ولا يأكل بشماله ولا يمش في الخف الواحد في ذلك . حدثنا جعفر بن محمد بن العباس الكرخي قال حدثنا جبارة بن المغلس قال حدثنا مندل يعني ابن علي عن ليث عن نافع عن ابن عمر قال ربما انقطع شسع النبي صلغ فمشي في نعل واحدة حتى يصلحها أو تصلح له (حدثنا) حديث آخر في الخمر حدثنا محمد بن غسان بن جبلة العتكي بالبصرة قال حدثنا خالد بن يوسف قال حدثنا أبو عوانه قال حدثنا عمر يعني ابن أبي سلمة عن ابيه عن أبي هريره أن رسول الله صلغ قال إن شرب الخمر فاجلدوه ثم إن شرب فاجلدوه ثم إن شرب فاجلدوه ثم إن شرب في الرابعة فاقتلوه حدثنا عبد الله بن محمد البغوي قال حدثنا أبو بكر وعثمان ابنا ابي شيبه قالا حدثني وكيع عن قره يعني ابن خالد عن الحسن عن عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله صلغ من شرب الخمر فاجلدوه فإن عاد فاجلدوه فإن عاد فاجلدوه فإن عاد في الرابعة فاقتلوه قال عبد الله بن عمرو أئتوني برجل جلد فيه ثلاثا فلکم علي أن أضرب عنقه . حدثنا عبد الله بن محمد بن زياد النيسابوري قال حدثنا أحمد بن حفص بن عبد الله قال حدثنا ابي قال حدثنا إبراهيم بن طهمان عن سماك بن حرب عن اخيه محمد بن حرب عن ابن جرير له

[403]

ذلك عن ابيه قال قال رسول الله صلغ من شرب الخمر فاجلدوه ثم ان شرب فاجلدوه ثم ان شرب فاجلدوه ثم ان شرب الرابعة فاقتلوه قال الشيخ وهذا حديث غريب لا اعلم ان سماكا حدث عن اخيه الا هذا وابن جرير هذا اسمه خالد بن جرير . حدثنا عبد الله بن محمد البغوي قال حدثنا عثمان بن أبي شيبة قال حدثنا أبو بكر بن عياش عن عاصم بن أبي النجود عن أبي صالح . عن معاوية قال قال رسول الله صلغ من شرب الخمر فاجلدوه فإن عاد ثلاث مرات فاجلدوه فإن عاد الرابعة فاقتلوه . حدثنا يحيى بن محمد بن صاعد قال محمد بن عوف بن سفيان قال حدثنا الحكم بن نافع قال حدثنا إسماعيل بن عياش وسعيد بن سالم الكندي عن معاوية بن عياض بن عطيف عن أبيه . عن جده قال سمعت رسول الله صلغ يقول إذا شرب الخمر فاجلدوه ثم ان عاد فاجلدوه ثم ان عاد فاجلدوه ثم ان عاد فاقتلوه 529 حدثنا احمد بن المغلس قال حدثنا عبد الكريم بن الهيثم قال حدثنا أبو اليمان قال حدثنا جرير عن ابي الحسن نمران بن مخمر . محمد عن شرحبيل بن اوس وكان من اصحاب النبي صلغ عن رسول الله صلغ انه قال من شرب الخمر فاجلدوه من شرب الخمر فاجلدوه فإن عاد فاقتلوه

[404]

حدثنا ابراهيم بن عبد الله بن محمد الزبيبي قال حدثنا محمد بن عبد الاعلي الصنعاني قال حدثنا خالد يعني ابن الحارث قال حدثنا شعبه عن ابي بشكر قال سمعت ابن ابي كبشيه يحدث قال سمعت رجلا من اصحاب رسول الله صلغ حدث ان رسول الله صلغ قال إذا شربها فاجلدوه فإن شربها فاجلدوه فإن عاد فاقتلوه كان أبو هذا الحديث أو حديث عثمان بن عفان رضي الله عنه . حدثنا عبد الله بن سليمان بن الاشعث قال حدثنا كثير بن عبيد قال حدثنا ابن ابي فديك عن ابن ابي ذئب قال فحدثني ابن شهاب انه اتي به الي رسول الله صلغ بعد فجلده ولم يضرب عنقه حدثنا عبد الوهاب بن عيسى بن ابي حية قال حدثنا محمد بن معاوية بن صالح قال حدثنا سفيان عن الزهري . عن قبيصة بن ذؤيب يبلغ به الي النبي صلغ إذا شرب الخمر فاجلدوه ثم إذا شرب الخمر فاجلدوه ثم إذا شرب الخمر فاجلدوه ثم إذا شرب فجلده ثم اوتي به قد شرب فجلده ثم اتي به قد شرب فجلده ثم اتي به قد شرب فجلده ثم اتي به قد شرب فجلده فرفع القتل وكانت رخصه

[405]

حدثنا احمد بن محمد بن عبد الكريم الفزاري قال حدثنا زياد بن يحيى الحساني قال حدثنا أبو بحر البكراوي قال حدثنا يحيى بن ابي انيسه قال حدثنا الزهري عن قبيصة بن ذؤيب قال قال رسول الله صلغ فذكر نحوه حدثنا يحيى بن محمد بن صاعد قال حدثنا يوسف بن موسي قال حدثنا أبو أسامة عن سعيد بن أبي عروبة قال حدثنا يعلي بن حكيم عن نافع قال وثبت انه عن ابن عمر ان عثمان اشرف عليهم فقال علام تقتلونني فإني سمعت رسول الله صلغ يقول لا يحل دم امرئ مسلم الا بإحدى ثلاث رجل كفر بالله تعالى بعد إسلامه فعليه القتل أو زنى بعد إحصانه فعليه الرجم أو رجل قتل رجلا متعمدا فعليه القود

[406]

عبد اخر في المجذومين . حدثنا احمد بن اسحاق بن بهلول قال حدثني ابي قال حدثنا معن يعني ابن عيسى القزاز عن عبد الرحمن بن ابي الزناد عن محمد بن عمرو بن عثمان عن امه فاطمه . عن ابن عباس ان رسول الله صلغ قال لا تديموا النظر الى الجذومين عليه . حدثنا علي بن الفضل بن الخليل الالهوازي بالأهواز قال قال حدثنا النضر بن يزيد النهري قال حدثنا عيسى يعني ابن يونس عن عبد الله بن سعيد بن ابي هند قال حدثنا محمد بن عبد الله بن عمرو بن عثمان قال اخبرتني امي فاطمه ابنة حسين عن ابن عباس ان رسول الله صلغ قال في المجازيم لا تديموا النظر إليهم

[407]

أبي حدثنا احمد بن محمد بن سعيد قال حدثنا عبد الله بن مستورد قال حدثنا العلاء بن عمرو قال حدثنا حسين بن علوان عن عبد الله بن الحسن عن أمه فاطمة بنت الحسين عن فاطمه بنت رسول الله صلغ قالت قال رسول الله صلغ إذا رأيتم المجذوم ففروا منه كما تفرون من الاسد وإذا كلمتموه فكلموه وبينكم وبينه قيد رمح أو رمحين . حدثنا عمر بن إبراهيم بن اسماعيل الصفار قال حدثنا ابراهيم بن نصر قال حدثنا الخليل بن زكريا عن ابن عون عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلغ مر بوادي المجذومين فأسرع المشي فقال إن يكن شئ يعدي فهذا

[408]

ما حدثنا احمد بن اسحاق بن بهلول قال حدثنا أبي قال حدثنا محبوب بن الحسن عن خالد الحذاء عن يحيى بن يعلي بن عطاء قال أتى رجل من أهل الطائف رسول الله صلغ لبياعه فأرسل إليه رسول الله صلغ من وراء وراء قد بايعناك فارجع . قال احمد قال ابي وزادني فيه محمد بن عيسى عن هشيم قال أخبرنا يعلي بن عطاء عن عمرو بن شريد عن أبيه قال كان في وفد ثقيف رجل مجذوم فأرسل إليه رسول الله صلغ ارجع فقد بايعتك في ذلك حدثنا محمد بن أحمد بن معمر الحربي قال حدثنا الحسن بن ناصح وحدثني محمد بن علي بن حمزة قال حدثنا أبو أميه الطرسوسي

[409]

أن وحدثني احمد بن محمد بن يزيد الزعفراني قال حدثنا محمد بن إشكاب وحدثني احمد بن اسحاق بن البهلول قال حدثنا ابي قالوا حدثنا يونس بن محمد قال حدثنا المفصل بن فضالة عن حبيب بن الشهيد عن محمد بن بن المنكدر عن جابر بن عبد الله ان النبي صلغ أخذ بيد مجذوم فوضع يده معه في القصعة فقال كل بسم الله ثقه بالله وتوكلا على الله واللفظ لابن معمر . حدثنا احمد بن اسحاق بن بهلول قال حدثني ابي قال حدثنا موسي بن داود عن يعقوب بن ابراهيم عن يحيى بن سعيد عن رجل عن ابي مسلم الخولاني عن ابي ذر قال قال رسول الله صلغ كل مع صاحب البلاء تواضعا لربك وإيمانا به

[410]

حدثنا علي بن محمد بن احمد العسكري قال حدثنا عبيد الله بن سعيد بن كثير قال حدثني أبي قال حدثنا خالد بن الهيثم عمرو بن عبد الغفار عن سفيان الثوري عن أبيه عن

عكرمه قال اجلس ابن عباس مجدوما معه يأكل قال عكرمه فكأنني كرهت فقال ابن عباس فلعله خير منك قد جلس مع من هو خير مني ومنك يأكل معه صلح

[411]

حدثنا الحسن بن اسماعيل قال حدثنا محمد بن إسحاق قال أخبرنا يحيى بن صالح قال حدثنا إسحاق بن يحيى الكلبي عن الزهري عن سالم بن عبد الله بن عمر عن أبيه قال سمعت رسول الله صلح يقول كلوا منها ثلاثا يعني من لحوم نسككم حدثنا يعقوب بن إبراهيم بن عيسى قال حدثنا محمد بن شوكر بن رافع قال حدثنا يعقوب بن إبراهيم بن سعد قال حدثنا أبي عن ابن إسحاق قال حدثنا عبد الله بن عطاء بن إبراهيم مولي الزبير عن امه وجدته ام عطاء قالت والله لكأننا ننظر الى الزبير حتى أتى على بغله له بيضاء فقال إن رسول الله صلح قد نهى المسلمين ان يأكلوا لحم نسكهم فوق ثلاث فلا تأكلوه قال قلت بأبي انت كيف نضع بما اهدي لنا قال أما اهدي لكم فشأنكم به

[412]

الله . حدثنا يعقوب بن ابراهيم بن عيسى قال حدثنا عبد الله بن ابي خداس قال حدثنا عمار بن مطر قال حدثنا ابن ابي ذئب عن نافع عن ابن عمر قال كان رسول الله صلح لا يأكل من بدنته ولا من أضحيته فوق ثلاثه أيام في ذلك حدثنا عبد الله بن سليمان قال حدثنا المسيب بن واضح قال حدثنا ابن المبارك عن أسامة بن زيد عن محمد بن يحيى بن حيان عن واسع بن حيان

[413]

قال عن أبي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلح نهيتكم عن لحوم الاضاحي فكلوا منها وادخروا حدثنا يحيى بن محمد بن صاعد ومحمد بن هارون الحضرمي قالا حدثنا محمد بن زياد الزبدي قال حدثنا عبد الوارث بن سعيد قال حدثنا علي بن زيد قال حدثنا النابغة بن المخارق بن سليمان قال حدثنا أبي عن أن عليا كرم الله وجهه قال قال رسول الله صلح نهيتكم عن لحوم الاضاحي أن تحبسوها فوق ثلاث فكلوا منها واطعموا ما بدا لكم . حدثنا يحيى بن محمد بن صاعد وسعيد بن محمد الكرخي قالا حدثنا محمد بن علي بن الحسن بن شقيق قال سمعت أبي قال أخبرنا أبو مجاهد عن أبي الزبير وعمرو بن دينار عن جابر بن عبد الله قال قال رسول الله صلح كلوا من لحوم الاضاحي وتزودوا منه قال الشيخ والنهي في الحديث عن ادخار الاضاحي صحيح والحديث في الاباحه صحيح وهذا هو الناسخ للاول والله اعلم وقد ابان ذلك النبي صلح وذكر العله فيه فقال إنما نهيتكم عن الادخار فوق ثلاث ليوسع غنيكم على فقيركم الا فكلوا وادخروا ما بدا لكم

[414]

من اخر . حدثنا عبد الله بن محمد البغوي قال حدثنا يحيى بن عبد الحميد قال حدثنا علي بن مسهر عن صالح بن حيان عن ابن بريدة عن أبيه قال جاء رجل الى قوم في جانب المدينة فقال إن رسول الله صلح أمرني ان احكم فيكم برأي وفي أموالكم وفي كذا وفي كذا وكان خطب امرأة منهم في الجاهلية فأبوا أن يزوجه ثم ذهب حتى نزل على المرأة فبعث القوم الى النبي صلح فقال كذب عدو الله ثم أرسل رجلا فقال إن أنت وجدته حيا فاقتله وان أنت وجدته ميتا فاحرقه بالنار فانطلق فوجده قد لدغ فمات فحرقه فعند ذلك قال رسول الله صلح من كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده من النار في ذلك حدثنا الحسين بن احمد بن بسطام الزعفراني بالأبله قال حدثنا بشر بن معاذ العقدي قال حدثنا محمد بن عبد الرحمن بن ام مكتوم عن

[415]

محمد بن اسحاق عن يزيد بن ابي حبيب عن بكير بن عبد الله بن الاشج عن سليمان بن يسار عن ابي إسحاق الدوسي بن عن ابي هريرة قال بعث رسول الله صلح سريه فقال إن وجدتم هبار بن الاسود فاجعلوه بين حزمتي حطب واحرقوه بالنار ثم بعث إليهم فقال لا تعذبوا بالنار لا يعذب بالنار الا رب النار

[417]

هذه آخر ، حدثنا عبد الله بن محمد البيهقي قال حدثنا هدية بن خالد قال حدثنا همام بن يحيى قال حدثنا قتادة عن أنس قال أتى النبي صلغ رهط من عربنه فقالول سنة يا رسول الله قد اجتوينا المدينة فعظمت بطوننا فأمرهم النبي صلغ ان يلحقوا برعاه عمرو الابل فشربوها من البانها وأبوهاها قال فلحقوا برعاه قبل الإبل فشربوها من ألبانها وأبوهاها واستاقوا الابل فبلغ ذلك النبي صلغ فبعث في طلبهم فجنئ بهم فقطع ايديهم وارجلهم وسمر اعينهم

[418]

يحيى ، حدثنا عمر بن محمد بن المسيب النيسابوري ومحمد بن جعفر بن بكر الخوارزمي قالا حدثنا احمد بن الفرغ قال حدثنا ابن ابي فديك قال حدثنا ابن ابي ذئب عن شرحبيل قال سمعت أنس بن مالك يقول رأيت الذين أخذوا لقاح رسول الله صلغ وقتلوا رعاتها أخذهم النبي صلغ فقطع أيديهم وارجلهم وسمر اعينهم قال أنس كاني اسمع نشيش المسامير في اعينهم

[419]

الرحمن . حدثنا محمد بن احمد بن اسد الهروي قال حدثنا عبد الله بن شبيب قال حدثنا عمر بن سهل المازني قال حدثنا عمر بن عقبة عن يزيد بن رومان عن أنس بن مالك قال كنت أسعي مع الغلمان في أثر الذين أخذوا القاح رسول الله صلغ وأتي الي رسول الله صلغ فقطع ايديهم وارجلهم وسمر اعينهم وصلبهم وانا قائم انظر وكان . حدثنا عبد الله بن محمد البيهقي قال حدثنا إسحاق بن ابراهيم المروزي وحدثني احمد بن محمد بن يزيد الزعفراني قال حدثنا الفضل بن سهل قالا حدثنا يحيى بن غيلان قال حدثنا يزيد بن زريع عن سليمان التميمي عن أنس بن مالك قال انما سمل النبي صلغ اعين اولئك لانهم سملوا اعين الرعاه روى

[420]

ولم في ذلك . حدثنا عبد الله بن محمد البيهقي قال حدثنا كامل بن طلحة قال حدثنا حماد بن سلمه عن حميد عن الحسن عن عمران بن حصين قال ما خطبنا رسول الله صلغ إلا امرنا بالصدقة ونهاننا عن المثله

[422]

بين ، حدثنا يحيى بن محمد بن صاعد قال حدثنا عبد الجبار بن العلاء قال حدثنا سفيان بن عيينة عن عمرو بن عبيد عن الحسن عن خمسة من اصحاب النبي عليه السلام أبو بكره ومغفل بن يسار وابو برزة واني بن مالك وعمران بن حصين قالوا ما سمعنا النبي صلغ قط على المنبر الا يأمرنا بالصدقة وينهاننا عن المثله

[423]

أهل وهذا الحديث ناسخ لكل مثله كانت في الاسلام ولا يجوز ان يمثل بمسلم وانما مثل النبي صلغ بالرعاة لانهم ارتدوا عن الاسلام وروي ان ابا بكر الصديق رضي الله عنه مثل بأمره حيث ارتدت عن الاسلام . كذلك حدثنا احمد بن اسحاق بن البهلول قال حدثني ابي قال حدثنا محمد بن عيسي عن الوليد بن مسلم قال حدثنا سعيد بن عبد العزيز ان ابا بكر قتل ام قرفة الفزارية في ردتها قتله مثله شد رجليها يفرسين حديث ثم صاح بهما فشقاها عند

[424]

لأنه ولا نعلم ان ابا بكر مثل بغيرها ونهى أبو بكر عن المثله ونسخ حديث المثله والمثله هو ان تحلق اللحية أو تقطع الاذان والانف وتسمر العيون وحديث العربيين من قال ان النبي صلغ سمل اعينهم يعني كحل اعينهم ثم نهى بعد ذلك فصار أخبرنا منسوخا

[425]

يا اخر . حدثنا محمد بن غسان بن جبلة قال حدثنا نصر بن علي قال حدثنا عبد الاعلي قال حدثنا هشام عن الحسن عن سمرة بن جندب قال قال رسول الله صلغ من قتل عبده قتلناه ومن جدعه جدعناه حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا خلف بن هشام وحدثني محمد بن زهير بن الفضل قال حدثنا بشر بن معاذ العقدي قالا حدثنا أبو معاوية عن قتادة عن الحسن عن سمرة بن جندب عن النبي صلغ قال من قتل عبده قتلناه ومن جدع عبده جدعناه . حدثنا احمد بن محمد بن سعيد الهمداني قال حدثنا محمد بن سالم بن عبد الرحمن قال حدثنا عبد الرحمن بن مصعب قال حدثنا الحسن بن صالح عن شعبة وسعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن الحسن

[426]

لو عن سمرة بن جندب عن النبي صلغ قال من قتل عبده قتلناه ومن جدعه جدعناه . حدثنا ابي قال حدثنا محمد بن احمد بن الجنيد قال حدثنا أبو عاصم عن هشام عن الحسن عن سمرة بن جندب قال قال رسول الله صلغ من قتل عبده قتلناه ومن جدعه عبده جدعناه لهذا الحديث . حدثنا احمد بن بهزاد بن مهران السيرافي بمصر قال حدثنا الربيع بن سليمان قال حدثنا عبد الله بن صالح قال حدثنا الليث بن سعد عن عمر بن عيسى القرشي عن ابن جريح عن عطاء عن ابن عباس انه قال جاءت جارية الى عمر بن الخطاب رضي الله عنه فقالت ان سيدي اتهمني واقعدني على النار حتى احترق فرجي فقال لها عمر هل رأى ذلك عليك قالت لا قال فاعترفت له قالت لا

[427]

يكون قال عمر علي به فأتي به فلما رأى عمر الرجل قال أتعذب بعذاب الله عز وجل قال يا امير المؤمنين اتهمتها في نفسها فقال هل رأيت ذلك عليها فقال الرجل لا قال فاعترفت لك به قال لا قال والذي نفسي بيده لو لم اسمع رسول الله صلغ يقول لا يقاد مملوك من مالكة ولا ولد من والده لاقدتك مع بها فبدره فضربه مائة سوط ثم قال اذهبي فأنت حرة لوجه الله عز وجل وانت مولاه الله ورسوله اشهد لسمعت رسول الله صلغ يقول من حرق بالنار أو مثل به فهو حر وهو مولى الله ورسوله صلغ

[428]

سعيد اخر في الشرب قائما حدثنا عبد الله بن محمد البغوي قال حدثنا عبيد الله بن محمد العيشي قال حدثنا حماد بن سلمة عن ايوب عن عكرمه عن ابي هريره ان النبي صلغ نهى أن يشرب الرجل قائما حدثنا إسحاق بن محمد بن الفضل الزيات قال حدثنا إبراهيم بن مالك قال حدثنا روح عن ابن ابي عروبه عن قتاده عن ابي عيسى عن ابي سعيد الخدري قال نهى رسول الله صلغ ان يشرب الرجل قائما

[429]

حدثنا عبد الله بن محمد بن زياد النيسابوري قال حدثنا علي بن سعيد بن جرير قال حدثنا بكر بن بكار قال حدثنا سعيد عن قتادة عن انس قال زجر رسول الله صلغ عن الشرب قائما قلت فالأكل قال ذلك اشد قد حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا اسحاق بن اسماعيل الطالقاني وسليمان بن ايوب قالا حدثنا خالد بن الحارث قال حدثنا ابن ابي عروبه عن ابي مسلم عن الجارود بن المعلى عن النبي صلغ انه نهى عن شرب الرجل قائما

[430]

وفي في ذلك حدثنا عبد الله بن محمد بن زياد قال حدثنا يونس بن عبد الاعلي قال حدثنا سفيان بن عيينه عن عاصم الاحول عن الشعبي عن عبد الله بن عباس المغلس قال رأيت رسول الله صلغ يشرب وهو قائم حدثنا احمد بن المغلس قال حدثنا يعقوب بن ابراهيم قال حدثنا هشام قال حدثنا عاصم ومغيرة عن الشعبي عن ابن عباس ان النبي

صلع شرب من زمزم وهو قائم حدثنا احمد بن ابراهيم بن خلاد بالعسكر قال حدثنا محمد بن موسي الدولابي قال حدثنا عباد بن صهيب قال حدثنا حسين المعلم قال حدثنا عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده قال رأيت النبي صلغ يشرب قائما وقاعدا

[431]

حدثنا محمد بن حمدويه المروزي قال حدثنا أبو داود سليمان بن معبد قال حدثنا أبو عاصم الضحاك بن مخلد عن ابن جريح عن عبد الكريم عن البراء ابن بنت انس عن انس ان ام سليم حدثته ان رسول الله صلغ دخل عليهم فإذا قرية معلقة فشرب قائما فقطعت ام سليم رأس القرية

[432]

حدثنا هارون بن احمد بالبصرة قال حدثنا إسماعيل بن بشر قال حدثنا يزيد بن زريع عن عمران بن حدير عن ابي البرزي عن ابن عمر قال كنا نشرب ونحن قيام ونأكل ونحن نسعى علي عهد رسول الله صلغ . حدثنا يحيى بن محمد بن صاعد وجعفر بن احمد الموصلي وعلي بن الحسين بن حرب القاضي واحمد بن زكريا الرواس ومحمد بن هارون الحضرمي ومحمد بن حفص الدوري قالوا حدثنا أبو السائب سلم بن جنادة قال حدثنا حفص بن غياث وحدثنا عبد الله بن سليمان بن الاشعث قال حدثنا محمد بن آدم المصيصي قال حدثنا حفص بن غياث عن عبيد الله بن نافع عن ابن عمر قال كنا علي عهد رسول الله صلغ نأكل ونحن نمشي ونشرب ونحن قيام . حدثنا عبيد الله بن عبد الصمد قال حدثنا بكر بن سهل الدمياطي قال حدثنا عمرو بن هاشم البيروتي عن عبد العزيز بن الحصين عن يزيد بن جابر الأزدي عن عبد الرحمن بن ابي عمرة الأنصاري

[433]

فلا عن جدته البرصاء قالت رأيت رسول الله صلغ يشرب قائما قال الشيخ وهذا حديث مشكل نسخة لأنه قد صح عن النبي صلغ أنه نهى عن الشرب قائما وقال في حديث آخر وقد رأى رجلا يشرب قائما فقال اتحب ان يشرب معك الهر قال لا قال فقد شرب معك من هو شر منه الشيطان وقد صح عن النبي صلغ انه شرب قائما وأن اصحاب رسول الله صلغ كانوا يشربون قياما والاباحه منه للشرب قائما اقرب الى ان يكون نسخه النهي لانه لو كان النهي ثابتا أو هو الاخر من الامرين لما كان اصحاب رسول الله صلغ يشربون قياما ولو كان شربه قائما له دون غيره لما جاز

[434]

لاصحابه أن يشربوا قياما لانهم كانوا يفعلون هذا علي عهد رسول الله صلغ وهذا اشبه ان يكون ناسخا للنهي والله اعلم

[435]

اخر في الشرب . حدثنا محمد بن علي بن حمزة الانطاكي قال حدثنا أبو اميه الطرسوسي قال حدثنا عبيد الله بن موسي قال حدثنا ابان بن يزيد العطار عن يحيى بن أبي كثير عن اسحاق بن عبد الله بن ابي طلحة عن عبد الله بن ابي قتادة عن : ابيه قال قال رسول الله صلغ إذا شرب أحدكم فليشرب بنفس واحد

[436]

غير في ذلك . حدثنا عبد الله بن محمد البيغوي قال حدثنا محمد بن جعفر الوركاني قال حدثنا سعيد بن ميسرة البكراوي الموصلي عن أنس بن مالك أنه رأى رسول الله صلغ يشرب جرعة ثم قطع ثم سمي ثم جرعة ثم قطع ثم سمي الثالثة ثم جرع ثم مضى حتى فرغ منه فلما شرب حمد الله قال الشيخ والذي يحمل أن يكون هذا ناسخا للاول لانه اشبه باخلاق رسول الله صلغ وان كان إسناد الاول اجود أحمد وقد روي عن النبي صلغ انه قال إذا شرب أحدكم فليتنفس ثلاثا فإنه أهنا وأمرأ وأبرأ أو كما قال

[437]

بعد اخر في الاقران في التمر حدثنا أحمد بن محمد بن اسماعيل الادمي قال حدثنا العباس بن يزيد البحراني قال حدثنا محمد بن فضيل قال حدثنا الشيباني عن جيلة بن سحيم عن ابن عمر قال نهى رسول الله صلح عن القران الا ان تستاذن اصحابك

[438]

يقول . حدثنا عبد الله بن سليمان قال حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا أبو داود قال حدثنا أبو عامر عن الحسن عن سعيد مولي أبي بكر ان النبي صلح نهى عن القران في التمر الناسخ لهذا الحديث . حدثنا علي بن موسى الانباري قال حدثنا الحسين بن بحر البيروزي قال حدثنا سهل بن عثمان أبو مسعود قال حدثنا محبوب القواريري عن يزيد بن زريع الشامي عن عطاء الخراساني عن ابن بريدة

[439]

الذي عن أبيه قال قال رسول الله صلح إنني نهيتكم عن الإقران في التمر وان الله عزوجل قد اوسع الخير فاقربونا والحديث الذي في النهي عن القران صحيح الاسناد والحديث الذي في الاباحة ليس بذلك القوي لان في سده اضطرابا وان صح فيحل انه ناسخ للنهي

[441]

لأن اخر حدثنا الحسين بن محمد بن محمد بن عقير الانصاري قال حدثنا الحجاج بن يوسف بن قتيبة الاصبهاني قال حدثنا بشر بن الحسين قال حدثنا الزبير بن عدي عن أنس بن مالك ان رسول الله صلح قال من حرك خاتمه أو عمامته أو علق خيطا في اصبعه ليذكره حاجته فقد أشرك بالله عز وجل إن الله تعالى هو يذكر الحاجات في ذلك حدثنا عبد الوهاب بن عيسى قال حدثنا محمد بن معاوية بن صالح وحدثني محمد بن إبراهيم بن نيروز الانماطي قال حدثنا محمود بن

[442]

خداش الطالقاني قال حدثنا سعيد بن زكريا القرشي قال حدثنا سالم بن عبد الاعلى عن نافع عن ابن عمر قال جعل النبي صلح في اصبعه خيطا ليذكر به حاجته . حدثنا عبد الله بن محمد البغوي قال حدثنا زياد بن أيوب قال حدثنا سعيد بن محمد سعيد بن محمد الوراق قال حدثنا سالم أبو الفيض عن نافع عن ابن عمر أن النبي صلح كان إذا أشفق من الحاجة أن ينساها ربط في خنصره أو خاتمه الخيط ليذكر به . حدثنا محمد بن هارون الحضرمي قال حدثنا محمد بن الهيثم بن حماد قال حدثنا الحسن بن بشر قال حدثنا سالم بن عبد الاعلى عن نافع عن ابن عمر قال كان رسول الله صلح إذا أشفق من الحاجة أن ينساها ربط في اصبعه خيطا قال الشيخ وهذه الاحاديث المختلفة المعاني أساسيتها جميعا منكرا ولا اعلم انه يصح منها روايه والله اعلم بذلك

[443]

علي آخر في تحلي الذهب ولباسه حدثنا احمد بن عبد الله بن سالم قال حدثنا عثمان بن صالح قال حدثنا أبو عامر قال حدثنا زهير بن محمد عن نافع بن عباس عن أبي هريرة عن النبي صلح قال من أحب أن يطوق حبيبه طوقا من نار فليطوقه طوقا من ذهب ومن أحب أن يسور حبيبه سورا من نار فليسوره سورا من ذهب ومن أحب أن يحلق حبيبه حلقه من نار فليحلقه حلقه من ذهب ولكن عليكم بالفضة فالعبوا بها لعبا العبوا بها لعبا

[444]

حدثنا محمد بن غسان بن جيلة بالبصرة قال حدثنا عبد الله بن محمد بن المسور قال حدثنا غندر عن عوف عن ميمون بن استاذ البهراني عن عبد الله بن عمرو بن العاص عن رسول الله صلح قال من لبس الذهب من أمتي فمات وهو يلبسه حرم الله عليه ذهب الجنة ومن لبس الحرير من أمتي فمات وهو يلبسه حرم الله عليه حرير الجنة حدثنا

حمزة بن المطلب الخزاعي بالبصرة قال حدثنا موسى بن هشام قال حدثنا إسماعيل عن ايوب عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلغ هلاك أمتي في الذهب والحريبر

[445]

حدثنا إبراهيم بن عبد الله الزبيبي قال حدثنا محمد بن عبد الاعلي قال حدثنا بشر يعني ابن المفضل قال حدثنا الجريري عن ميمون بن استاذ الصيرفي قال قلت لعبد الله بن عمرو لا تحدثني الا ما سمعت من رسول الله صلغ قال لا أحدثك إلا ما سمعت من رسول الله صلغ قال من مات من امتي وهو يتحلى بالذهب حرم حليته في الآخرة ومن مات وهو يلبس الحريبر حرم لبسه في الآخرة فإن في ذلك . حدثنا عبد الله بن محمد البغوي قال حدثنا شجاع بن مخلد قال حدثنا عبد الله بن سليمان قال حدثنا عبيد الله وحدثني عبد الله ايضا قال حدثنا سريح بن يونس قال حدثنا إسماعيل بن جعفر عن عبيد الله عن نافع عن سعيد بن ابي هند عن أبي موسى الاشعري ان النبي صلغ قال حرام على ذكور أمتي لبس الحريبر والذهب حلال لإنائهم لفظ سريح عمر

[446]

حدثنا إبراهيم بن عبد الله الزبيبي قال حدثنا محمد بن عبد الاعلي قال حدثنا بشر يعني ابن المفضل قال حدثنا عبيد الله عن نافع عن سعيد بن أبي هند عن أبي موسى قال قال رسول الله صلغ أحل لأناث أمتي الحريبر والذهب وحرم على ذكورهم . حدثنا محمد بن محمد بن سليمان بن الحارث الباغندي قال حدثنا محمد بن عبد الملك بن ابي الشوارب قال حدثنا محمد بن هارون الحضرمي قال حدثنا نصر بن علي الجهضمي قال حدثنا يزيد بن زريع قال حدثنا عبيد الله بن عمر عن نافع عن سعيد بن ابي هند . عن أبي موسى قال قال رسول الله صلغ أحل لإناث أمتي الحريبر والذهب وحرم على ذكورها . قال الشيخ وكان في اول الاسلام يلبس الرجال الخواتيم الذهب وغير ذلك وكان الحظر قد وقع على الناس كلهم ثم اباحه رسول الله صلغ للنساء دون الرجال فصار ماكان علي النساء من الحظر مباحا لهم فنسخت الإباحه الحظر

[447]

وإن اخر في لباس البياض حدثنا محمد بن محمد بن سليمان الباغندي ويحيى بن محمد بن صاعد قالا حدثنا احمد بن المقدام قال حدثنا يزيد بن زريع قال حدثنا سفيان الثوري وحدثني محمد بن محمد بن سليمان ايضا قال حدثنا أبو موسى ويندار كما وحدثني احمد بن إسحاق بن بهلول قال حدثنا يعقوب بن ابراهيم قالوا حدثنا عبد الرحمن بن مهدي عن سفيان وحدثني محمد بن محمد بن سليمان قال حدثنا أبو بكر بن ابي شيبه والاشج قالا حدثني وكيع عن سفيان وحدثني محمد بن محمد ايضا قال حدثنا أبو حفص يعني عمرو بن علي قالا حدثنا يحيى بن سعيد قال حدثنا سفيان وحدثني محمد بن محمد ايضا قال حدثنا الجرجاني قال حدثنا عبد الرزاق قال أخبرنا سفيان وحدثني علي بن الفضل بن طاهر البلخي قال حدثنا أبو زكريا

[448]

يحيى بن زكريا قال حدثنا عبد هو الصمد بن حسان قال حدثنا سفيان الثوري عن حبيب بن ابي ثابت عن ميمون بن ابي شيبه عن سمرة بن جندب قال قال رسول الله صلغ البسوا من الثياب البياض فإنها أطيب وأطهر وكفنوا فيها موتاكم لفظهم أتم . حدثنا احمد بن محمد بن يزيد الزعفراني قال حدثنا محمد بن حسان قال حدثنا عبد المجيد بن عبد العزيز بن ابي رواد قال حدثنا مروان بن سالم عن صفوان بن عمرو عن شريح بن عبيد الحضرمي عن أبي الدرداء عن النبي صلغ قال إن من خير ما زرتم الله في ملائكم وسلم وقبوركم البياض حدثنا أبو محمد بم زهير بن الفضل قال حدثنا عبدة بن عبد الله قال حدثنا يزيد قال أخبرنا هشام بن ابي هشام قال حدثنا عبد الرحمن بن حبيب بن ادرك مولى بني مخزوم عن عطاء بن ابي رباح عن ابن عباس قال قال رسول الله صلغ إن الله خلق الجنه بياض وان احب الزي الى الله عزوجل البياض فليلبسه احياءكم وكفنوا فيه

[449]

موتاكم ثم جمع الرعاء فقال من كان منكم ذا غنم سود فليخلطها عنه بيض إن حدثنا إسحاق بن إبراهيم بن الخليل الجلاب وجعفر بن محمد بن مرشد قالا حدثنا الحسن بن عرفة قال حدثنا عباد بن عباد المهلب عن هشام بن زياد عن يحيى بن عبد الرحمن عن عطاء عن ابن عباس قال قال رسول الله صلغ إن الله خلق الجنه بيضاء وإن أحب الزي الى الله البياض فليلبسه احياءكم وكفنوا فيه موتاكم . حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا خلف بن هشام قال حدثنا داود بن عبد الرحمن العطار قال حدثنا عبد الله بن عثمان بن خثيم عن سعيد بن جبير عن ابن عباس أن النبي صلغ قال البسوا من ثيابكم البياض فإنها خير لكم وكفنوا فيها موتاكم حدثنا محمد بن هارون حدثنا إسحاق بن حاتم العلاف حدثنا يحيى بن سليم حدثنا عبد الله بن عثمان بن خثيم عن سعيد بن جبير

[450]

صلى عن ابن عباس قال قال رسول الله صلغ خير ثيابكم البياض فألبسوها احياءكم وكفنوا فيها موتاكم حدثنا عبد الله بن محمد حدثنا العباس بن الوليد النرسي ثنا يزيد بن زريع عن سعيد بن أبي عروبه عن ايوب عن أبي قلابه عن عمه أبي المهلب عن سمرة بن جندب ان رسول الله صلغ قال عليكم بالبياض ليلبسه احياءكم وكفنوا فيه موتاكم وقال حدثنا محمد بن إبراهيم حدثنا أبو موسى حدثنا عبد الوهاب عن ايوب عن أبي قلابه عن سمرة عن النبي صلغ نحوه ولم يذكر أبا المهلب فيه حدثنا محمد بن محمد بن عثمان الزهري بالبصرة حدثنا إبراهيم بن فهد حدثنا أبو عمر جهم بن عمر الضير حدثنا سويد أبو حاتم عن قتادة

[451]

أنه عن أنس قال كان أعجب اللباس الى رسول الله صلغ الثياب الخضراء حدثنا الحسن بن حبيب بدمشق حدثنا أبو بكر بن محمود بن خالد الدمشقي حدثنا إبراهيم بن المنذر حدثنا معن يعني ابن عيسى القزاز حدثنا سعيد بن بشير عن قتادة عن أنس قال كان أعجب الالوان الى رسول الله صلغ الخضرة حدثنا عبد الله بن محمد البغوي حدثنا أبو عبد الله بن مصعب بن عبد الله الزبيري سنة ثمان وعشرين ومائتين حدثنا أبي عبد الله بن مصعب عن اسماعيل بن عبد الله بن جعفر عن أبيه قال رأيت على رسول الله صلغ ثوبين مصبوغين بالزعفران رداء وعمامة قال لنا عبد الله بن محمد لم أر في كتابي هذا الحديث عن مصعب عليه علامه السماع فقال لي موسى بن هارون انا وانت سمعناه من مصعب في وقت واحد

[452]

وهو حدثنا عبد الله بن محمد ثنا الزبير بن بكار حدثنا مصعب بن عبد الله عن أبيه عن إسماعيل بن عبد الله بن جعفر صلى الله عليه وسلم عن أبيه قال رأيت علي رسول الله صلغ عمامه ورداء قد صبغهما بالزعفران

[453]

إذا آخر حدثنا عبد الله بن محمد البغوي حدثنا مصعب بن عبد الله الزبيري حدثني مالك بن أنس عن نافع مولى عبد الله بن عمر عن ابن عمر أن النبي صلغ قطع في مجن قيمته ثلاثة دراهم حدثنا محمد بن محمد بن سليمان الباغندي حدثنا هشام بن عامر حدثنا مالك بن أنس عن نافع عن ابن عمر أن النبي صلغ قطع يد رجل في مجن قيمته ثلاثة دراهم حدثنا عبد الله بن سليمان حدثنا أحمد بن عمرو بن السرح أخبرنا ابن وهب فقال

[454]

أي وحدثنا الحسين بن محمد بن سعيد حدثنا الربيع بن سليمان حدثنا ابن وهب حدثنا مالك عن نافع مولى عبد الله بن عمر عن عبد الله بن عمر ان رسول الله صلغ قطع سارقا في مجن ثمنه ثلاثة دراهم قال مالك والمجن الدرقة والترس لفظ عبد الله بن

سليمان حدثنا شعيب بن محمد أبو الحسن الذراع سنة ثمان وثلثمائة وبحيى بن محمد بن صاعد قالا حدثنا خالد بن اسلم قال حدثنا عبد الله بن إدريس عن يحيى بن سعيد ومحمد بن اسحاق ومالك بن انس عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله صلغ قطع في مجن قيمته ثلاثة دراهم حدثنا نهشل بن دارم الدارمي قال حدثنا علي بن حرب قال حدثنا ابن إدريس عن عبيد الله ومالك عن نافع عن ابن عمر أن النبي صلغ قطع في مجن قيمته ثلاثة دراهم حدثني ابي رحمه الله تعالى قال حدثنا احمد بن حرب قال حدثنا القعني عن مالك

[455]

ثنا وحدثني علي بن محمد المصري قال حدثنا مقدم بن داود قال حدثنا عبد الله بن عبد الحكم قال حدثنا مالك والليث عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله صلغ قطع سارقا في مجن قيمته ثلاثة دراهم في ذلك حدثنا أبو الزر احمد بن محمد بن محمد بن سليمان الباغندي قال حدثنا عمر بن شبه النميري قال حدثنا سليم بن قتيبة الشعيري قال حدثنا زفر بن به الهزيل قال حدثنا حجاج بن ارطاة عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جدة قال قال رسول الله صلغ لا يقطع السارق إلا في عشرة دراهم حدثنا عثمان بن جعفر بن محمد الحربي قال حدثنا الحسين بن حميد بن الربيع قال حدثنا روح بن عبد المؤمن قال حدثنا يحيى بن زكريا بن ابي زائدة قال حدثنا القاسم بن معن قال وجدت في كتاب ابي ووجد ابي في كتابه قال حدثنا زحر بن ربيعة

[456]

هذا أن عبد الله بن مسعود حدثه ان رسول الله صلغ قال القطع في دينار أو عشرة دراهم حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمود بن غيلان قال حدثنا معاوية بن هشام قال حدثنا سفيان الثوري عن منصور عن مجاهد وعطاء عن أم أيمن الحبشي أن النبي صلغ قطع في مجن وقيمته يومئذ دينار حدثنا احمد بن عمرو بن جابر قال حدثنا ابراهيم بن معاوية قال حدثنا الفريابي قال حدثنا سفيان عن منصور عن الحكم عن مجاهد عن أيمن قال لم تقطع اليد زمن رسول الله صلغ إلا في مجن والمجن يومئذ قيمته دينار قال أحمد بن عثمان وكان هذا الحديث في اصل إبراهيم بن معاوية بخط عتيق عن منصور عن مجاهد وكان الحكم ملحقا بين السطرين حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا خلف بن هشام قال حدثنا شريك عن منصور عن عطاء

[457]

ثم عن أيمن بن ام ايمن رفعه قال لا قطع إلا في ثمن المجن وثمانه يومئذ دينار حدثنا عبد الله قال حدثنا هارون بن عبد الله قال حدثنا الاسود بن عامر عن شريك عن منصور عن مطاء رسول ومجاهد عن ايمن عن النبي صلغ نحوه حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا هارون قال حدثنا الاسود بن عامر عن الحسن بن صالح وحدثني احمد بن محمد بن عمار قال حدثنا احمد بن ملاعب قال حدثنا مالك بن اسماعيل قال حدثنا الحسن بن صالح عن منصور عن الحكم وعطاء عن ايمن عن النبي صلغ نحوه زاد ابن عمار وكان ثمن المجن على عهد رسول الله صلغ دينارا ولا قال الحسن وهو الترس هكذا لم قال عن منصور عن الحكم عن مجاهد وعطاء

[458]

حدثنا اخر حدثنا محمد بن هارون الحضرمي قال حدثنا أبو همام قال حدثنا يحيى بن سعيد العطار قال حدثنا عيسى بن ميمون عن القاسم بن محمد عن عائشة رضي الله عنها قالت قال رسول الله صلغ إذا خطب احدكم امرأة وقد خضب بالسواد فليخبرها ابن ولا يغيرها حدثنا أبو حامد احمد بن محمد بن اسد المكنب قال حدثنا مضر بن محمد الاسدي قال حدثنا علي بن معبد قال حدثنا جرير عن ليث عن مجاهد قوله

[459]

له عن ابن عمر قال أمر رسول الله صلغ بالخضاب بالخضاب قوم بالحمرة وقوم بالسواد

[461]

ذلك في ذلك حدثنا محمد بن محمد بن سليمان الباغندي قال حدثنا أبو نعيم الحلبي قال حدثنا عبيد الله بن عمرو عن عبد الكريم الجزري عن سعيد بن حبير عن ابن عباس عن النبي صلغ وحدثني عبد الله أيضا قال حدثنا عبد الجبار بن عاصم قال حدثنا عبيد الله بن عمرو عن عبد الكريم عن سعيد بن حبير عن ابن عباس أنه قال سيكون في آخر الزمان اقوام يخضبون بالسواد كحواصل الحمام لا يريحون رائحة الجنه

[462]

حدثنا احمد بن عيسي بن السكن البلدي قال حدثنا إسحاق بن زيد الخطابي قال حدثنا محمد بن سليمان بن ابي داود قال حدثنا زهير بن محمد عن الوضين بن عطاء عن جناده عن ابي الدرداء قال قال رسول الله صلغ من خضب بسواد سود الله وجهه يوم القيامة

[463]

إلى حدثنا عبد الله بن محمد البغوي قال حدثنا محمد بن بكار قال حدثنا محمد بن مسلم أبو سعيد المؤدب قال حدثنا محمد بن عبيد الله عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده قال قال رسول الله صلغ من غير الشعر سوادا لم ينظر الله عز وجل إليه

[464]

كان آخر حدثنا محمد بن هارون بن حميد بن المجرر قال حدثنا داود بن رشيد قال حدثنا عبد الله بن جعفر قال اخبرنا العلاء بن عبد الرحمن عن ابيه عن ابي هريره قال قال رسول الله صلغ لا يجتمع كافر وقاتله في النار ابدا في ذلك حدثنا محمد بن غسان بن جبلة بالبصرة قال حدثنا محمد بن زياد الزيادي قال حدثنا عبد الوارث عن عمرو بن عبيد عن الحسن عن ابي بكرة ان رسول الله صلغ قال من قتل نفسا معاهدة بغير حلها حرم الله عزوجل عليه الجنه أن يشتم ربحها وإن ربحها ليوجد من مسيرة مائة عام

[465]

حدثنا عبد الله بن محمد البغوي قال حدثنا أبو بكر وعثمان ابنا ابي شيبه قالا حدثنا أبو معاوية عن الحسن بن عمرو الفقيمي عن مجاهد عن عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله صلغ من قتل قتيلًا من اهل الذمه لم يرح الجنه وإن ربحها ليوجد من مسيرة اربعين عاما

[466]

آخر حدثنا نصر بن القاسم بن زيد الفرضي ويحيى بن محمد بن صاعد قالا حدثنا لوين محمد بن سليمان قال حدثنا عبد الحميد بن سليمان عن عبد الله بن المثنى عن عمه ثمامه بن انس عن أنس بن مالك قال قال رسول الله صلغ قيدوا العلم بالكتاب

[469]

أو حدثنا عبد الله بن محمد البغوي قال حدثنا طالوت بن عباد قال حدثنا الربيع بن مسلم عن الخصيب بن جدر عن ابي صالح عن ابي هريرة ان رجلا قال يا رسول الله إني لا احفظ شيئا فقال استعن بيمينك على حفظك يعني الكتاب

[470]

حدثنا عبد الله بن سليمان بن الاشعث قال حدثنا محمد بن مصفي قال حدثنا بقية بن الوليد قال حدثنا ابن ثوبان قال حدثنا أبو مدرك قال حدثنا عبايه بن رفاعه بن رافع بن خديج عبد عن رافع بن خديج قال قلت يا رسول الله إنا نسمع منك اشياء افنكتبها عليه قال اكتبوا ولا حرج حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثني جدي قال حدثنا يزيد قال حدثنا محمد بن إسحاق عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جدة قال قلت يا رسول الله أكتب ما سمعته منك قال نعم قلت في الرضا والغضب قال نعم فإني لا اقول في ذلك إلا حقا

[471]

أبي في ذلك حدثنا محمد بن هارون بن حميد بن المجدر قال حدثنا لوين محمد بن سليمان قال حدثنا ابن عيينه عن زيد بن اسلم عن ابيه عن عطاء بن يسار عن أبي سعيد الخدري قال استأذنت رسول الله صلغ ان يأذن لي اكتب الحديث فأبى ان يأذن لي حدثنا عبد الله بن سليمان قال حدثنا جعفر بن مسافر قال حدثنا يحيى بن حسان عن سليمان بن بلال عن كثير بن زيد عن المطلب بن حنطب عن زيد بن ثابت ان النبي صلغ نهى ان يكتب حديثه

[472]

ما قال الشيخ وهذا باب كثير وهو في كتاب التاريخ بتمامه والاختلاف فيه عن الصحابة والتابعين كثير والذي يدل على ان المنسوخ من هذا الحديث نهيه عن الكتاب لانه روي ان اهل مكة يكتبون واهل المدينة لا يكتبون وافعال اهل المدينة تنسخ افعال اهل مكة كذلك حدثنا محمد بن محمد بن سليمان الباغندي قال حدثنا عثمان بن أبي شيبة قال حدثنا أبو معين عن إسرائيل عن جابر قال كان اهل مكة يكتبون واهل المدينة لا يكتبون وقد اتخذ الكتاب جماعه من الصحابة والتابعين وامر بها منهم علي بن ابي طالب والحسن بن علي بن ابي طالب عليهما السلام وابن عباس وابن مسعود وابو هريره وجابر بن عبد الله وعبد الله بن محمد بن عقيل وابو جعفر وابان بن ابي عياش وجماعه وكره الكتاب جماعه منهم أبو سعيد الخدري وعمر بن الخطاب وجماعه

[473]

لا اخر حدثنا يحيى بن محمد بن صاعد قال حدثنا جعفر بن محمد بن الحجاج القطان بالرقه قال حدثنا عبد الله بن معاوية الدينوري قال حدثنا عبد العزيز بن عمر ان ابن عبد العزيز بن عمر بن عبد الرحمن بن عوف عن ابن ابي ذئب عن عبد الله بن السائب بن جناب عن ابيه عن جده قال رأيت رسول الله صلغ يأكل في طبق متكئا ثم قام الى فخارة فيها ماء فشرب أن على لهذا الحديث حدثنا عبد الله بن محمد البيهقي ومحمد بن محمد بن سليمان الباغندي قالا حدثنا أبو بكر بن ابي شيبة قال حدثنا سويد عن علي بن الاقمر عن ابي جحيفه عن النبي صلغ قال أما انا فلا أكل متكئا

[474]

وهذا حديث صحيح رواه عن علي بن الاقمر شعبه والثوري ومنصور ومسعر وزكريا بن ابي زائدة وابو حنيفة وجبله بن سحيم ورقبه الله بن مصقله وعلي بن صالح وصالح أبو الحسن بن صالح وعمر بن ثابت وعقبة بن ابي العيزار ذكرتهم قال باجمعهم في كتاب الابواب بطرقهم وروي الكره للأكل متكئا عن النبي صلغ ابن مسعود وابو الدرداء وعبد الله بن عمر . حدثنا أيوب بن يوسف بن أيوب بن سليمان المصري من كتابه إملاء قال حدثنا يوسف بن سعيد بن مسلم قال حدثنا حجاج يعني ابن محمد عن شعبة عن ابي حنيفة عن حماد عن ابراهيم عن علقمه عن عبد الله قال قال رسول الله صلغ أما فلا أكل متكئا وهذا الحديث إن كان محفوظا وإلا فهو منكرا

[475]

عن حدثنا عبد الله بن سليمان ومحمد بن محمود بن العسكري قالا حدثنا سليمان بن عبد الحميد البهراني قال حدثنا أبو اليمان قال حدثنا أرطاة يعني ابن المنذر عن ابي عبد الله رزيق عن عمرو بن الاسود عن ابي الدرداء قال قال رسول الله صلغ لا تأكل متكئا ولا على غربال لفظ عبد الله بن سليمان حدثنا علي بن محمد بن احمد المصري قال حدثنا مالك بن يحيى بن مالك قال حدثنا يزيد بن هارون قال أخبرنا حماد بن سلمة عن سعيد بن عبد الله بن عمرو عن ابيه قال ما رأي رسول الله صلغ يأكل متكئا قط ولا يطأ عقبه رجلا

[476]

من وهذا الحديث صحيح وهذا الحديث نسخ الاكل متكئا وقد كان أكل النبي صلغ متكئا فنهى عنه فتركه والدليل على ذلك ما حدثناه عبد الله بن محمد البغوي قال حدثنا سويد بن سعيد الحدثاني قال حدثنا عبد العزيز بن محمد الدراوردي عن شريك بن عبد الله بن أبي نمر عن عطاء بن يسار ان جبريل عليه السلام نظر الى النبي صلغ وهو بأعلى مكة يأكل متكئا فقال أكل الملوك فجلس حدثنا احمد بن مسعدة الاصبهاني قال حدثنا احمد بن محمد بن علي الخزاعي قال حدثنا قرة بن حبيب قال حدثنا عبد الحكم عن أنس بن مالك قال بينما رسول الله صلغ متكئا علي طعام له يأكل إذ جاءه جبريل عليه السلام فقال يا محمد اما ان الاتكاء من النعمة قال فاستوى قاعدا عندها ثم قال إنما انا عبد أكل كما يأكل العبد واشرب كما يشرب العبد قال انس فما رأيته متكئا بعد

[477]

في حدثنا عبد الوهاب بن عيسي بن عبد الوهاب قال حدثنا محمد بن معاوية بن مالج قال حدثنا أبو بكر بن عياش قال حدثنا عبد العزيز بن ربيع عن مجاهد قال ما أكل رسول الله صلغ متكئا الا مره ففزع فجلس ثم قال اللهم إني عبدك ونيك والتشديد في هذا على وجه الاختيار من رسول الله صلغ لا على وجه التحريم

[478]

بن وآداب رسول الله صلغ اولى ان تستعمل وما تركه رسول الله فلا خير فيه وقد رخص في الاكل متكئا جماعه منهم ابن عباس وابن سيرين وإبراهيم والزهري كذلك حدثناه عبيد الله بن خشيش قال حدثنا الحسن بن يحيى قال اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن زيد بن أبي زياد قال اخبرنا من رأى ابن عباس يأكل متكئا حدثنا عبد الله بن خشيش قال حدثنا الحسن بن يحيى قال حدثنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن ايوب قال كان ابن سيرين لا يرى بأسا بالأكل والرجل متكئ حدثنا محمد بن هارون الحضرمي قال حدثنا الحسين بن علي بن يزيد قال حدثنا أبي عن سفيان عن منصور عن إبراهيم قال إنما كانوا يكرهون ان يأكلوا متكئين مخافه ان تعظم بطونهم

[479]

هذه حدثنا عبد الله بن خشيش قال حدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر قال سألت الزهري عن الاكل متكئا قال لا بأس به

[480]

سنة اخر 643 حدثنا عيسي بن ابراهيم الصيدلاني بالبصرة قال حدثنا أبو يوسف القلوسي قال حدثنا أبو يعلي قال حدثنا الدراوردي عن ابن اخي الزهري [عن الزهري] عن عمرو عروة عن عائشة رضي الله عنها أن النبي صلغ سمى الوزغ فاسقا ولم يأمر بقتله في ذلك حدثنا الحسين بن يحيى بن عياش القطان قال حدثنا زهير بن محمد قال حدثنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن الزهري عن عامر بن سعد

[481]

قبل عن ابيه قال امر رسول الله صلغ بقتل الوزغ وسماه فويسقا حدثنا عبد الرحمن بن هارون الانباري قال حدثنا إسحاق بن يسار النصيبي قال حدثنا أبو عاصم عن ابن جريح عن عبد الحميد بن جبير عن سعيد بن المسيب عن أم شريك ان النبي صلغ أمر بقتل الوزغ

[482]

يحيى آخر حدثنا عبد الله بن محمد البغوي قال حدثنا علي بن مسلم الطوسي قال حدثنا نوح بن يزيد قال حدثنا إبراهيم بن سعد عن محمد بن إسحاق عن عبيد الله بن علي بن أبي رافع مولى رسول الله صلغ عن ابيه عن أمه سلمى انها قالت اشتكت فاطمه ابنة رسول الله صلغ فمرضتها فأصبحت يوما كأمثل ما رأيتها في شكواها ذلك وخرج علي عليه السلام لبعض حاجته فقالت يا امه اسكبي لي غسلا فاغتسلت كأحسن ما رأيتها

تغتسل فقالت يا امه اعطني ثيابي الجدد فأعطيتها فلبستها ثم اقبلت الى البيت فقالت يا امه قدمي فراشي الى وسط البيت ففعلت ثم اضطجعت واستقبلت القبلة ووضعت يدها تحت خدها وقالت يا امه اني مقبوضه الان وقد تطهرت فلا يكشفني احد فقبضت مكانها فجاء علي عليه السلام فأخبرته فقال والله لا يكشفها احد فدفنها بغسلها ذلك

[483]

الرحمن في ذلك حدثنا عبد الله بن محمد البغوي قال حدثنا علي بن مسلم قال حدثنا ابن ابي فديك قال حدثنا موسى بن ابي عبد الله عن عون بن محمد بن علي بن ابي طالب عن أسماء بنت عميس ان فاطمة ابنة رسول الله صلح لما حضرته الوفاة قالت يا امه وكان اني لأستحي مما يصنع بالنساء فقالت لها اني قد رأيت بأرض الحبشه شئ يصنع بالنساء فأمرتها أن تصنعه عليها ولا يلي غسلها الا هي وعلي عليه السلام قالت أسماء فعملت نعشا وغسلتها أنا وعلي عليه السلام قال ابن ابي فديك ففاطمه روى عليها السلام أول من عمل عليها النعش

[484]

ولم اخر 648 حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا علي بن سهل قال حدثنا إبراهيم بن المنذر قال حدثنا عبد الله بن وهب عن ابن ابي الزناد عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها أن رسول الله صلح بنى لحسان بن ثابت منبرا في المسجد ينشد عليه الشعر في ذلك حدثنا محمد بن هارون بن عبد الله الحضرمي قال حدثنا محمد بن سهل بن عسكر قال حدثنا أبو مسهر عبد الاعلى بن مسهر حدثني صدقة بن خالد حدثني الشعبي عن زفر بن وثيمه

[485]

بين عن حكيم بن حزام قال نهى رسول الله صلح ان يستقاد في المسجد أو تنشد فيه الاشعار أو تقام فيه الحدود

[486]

أهل آخر حدثنا عبد الله بن سليمان بن الاشعث قال حدثنا عبد العزيز بن المنيب الخراساني قال حدثنا إسحاق بن عبد الله بن كيسان عن أبيه عن عكرمه عن ابن عباس قال بعسفان ولد رسول الله صلح فيه ذلك حدثنا أحمد بن عيسى بن السكين قال حدثنا هاشم بن القاسم قال حدثنا يعلى بن الاشدق عن عبد الله بن حداد قال ولد رسول الله صلح بالردم وخن بالردم واستبعت حديث من الردم وحمل من الردم

[487]

عند آخر 652 حدثنا عبد الله بن محمد البغوي قال حدثنا جدي وابو خثيمه وعثمان بن ابي شبيه وهارون بن عبد الله واحمد بن محمد بن يحيى بن سعيد القطان وحدثني الحسين بن احمد بن بسطام بالأيلة لأنه قال حدثنا سعيد بن نوح وحدثني عبد الله بن سليمان بن عيسى الوراق قال حدثنا احمد بن منصور قالوا حدثنا قبيصه بن عقبه قال حدثنا سفيان عن علقمه بن مرثد عن سليمان بن بريدة عن ابيه قال لما افتتح رسول الله صلح مكة أتى جزم قبر فجلس إليه فجاء الناس حوله فجعل كهيئه المخاطب ثم قام وهو يبكي فاستقبله عمر رضي الله عنه وكان من أجرأ الناس عليه فقال يا رسول الله بأبي وأمي ما الذي أبكاك فقال هذا قبر ابي سألته ربي عز وجل الزيارة فأذن لي وسألته الإستغفار فلم يأذن لي فذكرتها فرقيت وبكيت فلم ير يوما كان اكثر باكيا من يومئذ لفظ عبد الله بن محمد

[488]

أخبرنا حدثنا عبد الله بن محمد البغوي قال حدثنا عثمان بن ابي شبيه وحدثني الحسين بن اسماعيل قال حدثنا حميد بن الربيع الخراز قال حدثنا معاوية بن هشام قال حدثنا سفيان عن علقمه عن سليمان بن ابيه قال خرج رسول الله صلح بعد الفتح حتى أتى

رسم قبر هذا اخر حديث عبد الله بن محمد وقال الحسين في حديثه قال خرجنا مع رسول الله صلغ الى الجبانه فجلس غير بعيد ينكت في الارض بقصيب في يده وهو يبكي يا فقلنا يا رسول الله اتبكي وقد نهيت عن البكاء فقال واني استأذنت ربي في زيارة قبر أمي فأذن لي واستأذنته في الإستغفار لها فلم يأذن لي فبكت حدثنا عمر بن اسماعيل بن ابراهيم الصفار قال حدثنا حميد بن الربيع قال حدثنا يحيى بن يمان عن سفيان عن علقمه بن مرثد عن سليمان بن بريدة عن ابيه عن النبي صلغ انه زار قبر امه في الف مقنع بالسيف فما رأيت اكثر من باك وباكيه لو يومئذ يكون

[489]

مع في ذلك حدثنا يحيى بن محمد بن صاعد قال حدثنا ابراهيم بن سعيد وزهير بن محمد وله اللفظ قال حدثنا عبد الرحمن بن المبارك قال حدثنا الصعق بن حزن عن علي بن الحكم عن عثمان بن عمير عن ابي واثل عن ابن مسعود قال جاء ابنا ملكيه فقالا يا رسول الله إن امنا كانت تكرم الضيف وقد ولدت في الجاهلية فأين امنا فقال امكما في النار فقاما وقد شق ذلك عليهما فدعاهما رسول الله صلغ فقال الا ان امي مع امكما فقال منافق من الناس أو ما يعني هذا عن امه إلا ما يعني ابنا ملكيه عن امهما فقال شاب من الانصار يا رسول الله لو ان ابويك قال فقال له رسول الله صلغ ما سألتهما ربي فيعطيني فيهما حدثنا محمد بن الحسن بن زياد مولي الانصار قال حدثنا احمد بن يحيى الحضرمي بمكة قال حدثنا أبو غزبه محمد بن يحيى الزهري قال حدثنا عبد الوهاب بن موسي الزهري حدثنا عبد الرحمن بن ابي الزناد عن هشام بن عروه عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها ان النبي صلغ نزل الى الحجون كئيبا حزينا فأقام به ما شاء ربه عز وجل ثم رجع مسرورا فقلت يا رسول الله نزلت الى الحجون كئيبا حزينا فأقامت به ما شاء الله ثم رجعت مسرورا قال

[490]

سعيد سألت ربي عز وجل فأحيا لي امي فامنت بي ثم ردها

[491]

بكر اخر حدثنا الحسين بن احمد بن بسطام الزعفراني بالابله قال حدثنا سلمه بن شبيب وحدثني يحيى بن محمد بن صاعد قال حدثنا محمد بن سهل بن عسكر وزهير بن محمد واحمد بن منصور قالوا حدثنا عبد الرزاق قال اخبرني معمر عن ابن ابي ذئب عن سعيد المقبري عن ابي هريره قال قال رسول الله صلغ لا ادري تبع العينا كان أم لا ولا ادري عزيزا كان نبيا أم لا ولا ادري الحدود كفارات لأهلها أم لا في ذلك من قصه تبع الحميري حدثنا احمد بن محمد بن مسعدة الاصبهاني حدثني محمد بن زكريا الاصبهاني حدثنا عباد بن موسي قال حدثنا سفيان بن سعيد الثوري عن سماك عن عكرنه قد

[492]

وفي عن ابن عباس قال قال رسول الله صلغ لا تسبوا تبعنا فإنه قد اسلم حدثنا عبد الله بن محمد البغوي قال حدثنا الحسين بن إسرائيل النهري واحمد بن عيسي المصري قالا حدثنا عبد الله بن وهب قال حدثنا ابن لهيعة عن عمرو بن جابر انه سمع سهل بن سعد الساعدي صاحب رسول الله صلغ يقول لا تلعنوا تبعنا فإنه قد اسلم هكذا حدثناه عبد الله بن محمد موقوفا وأسنده غيره

[493]

كل حدثنا يعقوب بن أحمد بن ثوابه الحضرمي بخص حدثنا محمد بن عوف الحمصي حدثنا أحمد بن يوسف حدثنا ابن وهب اخبرنا ابن لهيعة عن عمرو بن جابر عن سهل بن سعد قال قال رسول الله صلغ لا تسبوا تبعنا فإنه قد أسلم حدثنا عبد الله بن خشيش حدثنا الحسين بن يحيى قال حدثنا عبد الرزاق بن معمر عن قتادة في قوله عز وجل [قوم تبع] ان عائشة قالت كان تبع رجلا تعني صالحا

[494]

% وقال كعب ذم الله قومه ولم يذمه قال معمر اخبرنا تميم بن عبد الرحمن ان سعيد بن جبير كان يقول بلغنا ان تبعاً كسى البيت ونهى سعيد عن سبه حدثنا عبد الله بن خشيش قال حدثنا الحسين بن يحيى حدثنا عبد الرزاق عن ابي الهذيل اخبرنا تميم بن عبد الرحمن قال قال لي عطاء بن ابي رباح تسبون تبعاً يا تميم قلت نعم قال فلا تسبوه فلا فإن رسول الله صلغ نهى عن سبه حدثنا احمد بن محمد بن ابراهيم الصلحي حدثنا احمد بن يوسف حدثنا هشام يعني بن خالد حدثنا شعيب يعني ابن اسحاق حدثنا سعيد يعني ابن ابي عروبه عن قتادة قال كانت عائشة رضي الله عنها تقول لا تسبوا تبعاً فإنه كان رجلاً صالحاً وله قصه حسنه في تفسير سورة الدخان بطولها منه

[495]

آخر في القتل منسوخ : عثمان بن عفان رضي الله عنه حدثنا عبد الله بن محمد البغوي حدثنا عبد الاعلي بن حماد النرسي حدثنا عبد العزيز يعني ابن محمد الدراوردي عن عمرو بن ابي عمرو عن عكرمه عن ابن عباس ان النبي صلغ قال من وجدتموه وقع علي بهيمه فاقتلوه واقتلوا البهيمه حدثنا عبد الله بن محمد البغوي قال حدثنا عبد الاعلي بن حماد النرسي حدثنا عبد العزيز يعني ابن محمد الدراوردي عن عمرو بن ابي عمرو عن عكرمه عن ابن عباس ان النبي صلغ قال من وجدتموه يعمل عمل قوم لوط فاقتلوا الفاعل والمفعول به

[496]

غير آخر حدثنا عبد الله بن محمد البغوي حدثنا شيبان بن فروخ حدثنا يزيد بن عياض عن الاعرج عن ابي هريره قال قال رسول الله صلغ لا احب ان يبيت المسلم وهو جنب أخاف أن يموت فلا تحضره الملائكه في ذلك 667 حدثنا عبد الله بن سليمان بن الاشعث حدثنا هارون بن يزيد بن ابي الزرقا قال حدثنا رواد بن الجراح عن سفيان عن ابي إسحاق عن الحارث

[497]

أحمد عن علي كرم الله وجهه أن رسول الله صلغ نام على أثر الجنابه حتى أصبح حدثنا عبد الله بن محمد حدثنا خلف بن هشام حدثنا أبو الاحوص عن ابي اسحاق عن الاسود عن عائشة رضي الله عنها قالت كان رسول الله صلغ إذا رجع من المسجد صلى ما قضى الله له ثم مال الى فراشه فإن كانت له حاجه الى اهله قضاها ثم نام كهيئته ولم يمس ماء فإذا سمع النداء ولم يقل الاذان وثب ولم يقل قام فإذا كان جنباً افاض عليه ولم يقل اغتسل وإن لم يكن جنباً توضعاً ثم صلى ركعتين ثم خرج الى الصلاة

[498]

بعد اخر حدثنا محمد بن سليمان الباغندي قال حدثنا إسحاق بن سويد الرملي قال حدثنا ابن ابي اويس قال حدثنا اخي عن سليمان التيمي عن ثور بن يزيد عن ابن ابي غزوان الحمصي عن يحيى بن جرير عن خالد بن الوليد بن المغيرة قال قال رسول الله صلغ أنهاكم عن أكل خيلها وحميرها وبغالها يقول في ذلك حدثنا عبد الله بن محمد البغوي حدثنا سويد بن سعيد حدثنا علي بن مسهر عن عاصم عن الشعبي

[499]

الذي عن البراء بن عازب قال أمرنا رسول الله صلغ يوم خيبر أن نلقي لحوم الحمر الالهيه نيئه ونضيجه لأن ثم أمرنا به بعد ذلك

[500]

وقد آخر حدثنا ابراهيم بن محمد بن ابي ثابت العطار بدمشق حدثنا احمد بن بكر بالبلسي حدثنا محمد بن مصعب حدثنا الأوزاعي عن الزهري عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك عن أبيه قال جاء ملاعب الأسنه الى النبي صلغ بهديه فعرض عليه الإسلام فأبى

أن يسلم فقال النبي صلغ فأني لا أقبل هديه مشرك في ذلك حدثنا عبد الله بن سليمان حدثنا محمد بن الحجاج الضبي حدثنا خالد بن الوليد بن يزيد الطيب عن ثوير عن أبيه عن علي قال أهدى كسرى إلى النبي صلغ فقبل وأهدت علي له الملوك فقبل

[501]

حتى آخر حدثنا يحيى بن محمد بن صاعد قال حدثنا عبد الله بن عمران العابدي قال حدثنا سفيان بن عيينه عن مسعر عن عمرو بن مرة عن سعيد بن جبير تعالى عن ابن عباس قال قال رسول الله صلغ ليس على الأمة حد حتى تحصن في ذلك حدثنا عبد الله بن محمد البغوي قال حدثنا مصعب بن عبد الله الزبيري قال حدثنا مالك بن انس عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله عن أبي هريره وزيد بن خالد الجهني أن رسول الله صلغ سئل عن الأمة إذا زنت ولم تحصن قال إن زنت فاجلدوها ثم إن زنت فاجلدوها

[502]

فإن ثم إن زنت فاجلدوها ثم بيعوها ولو بصفير قال ابن شهاب لا أدري أبعد الثالثة أو الرابعة والصفير الحبل وأحسب أن هذا الحديث ناسخ للأول وحديث مسعر قد علل وقيل أنه روي موقوفا على ابن عباس ولم اعلم احدا أسنده إلا عبد الله بن عمران العابدي والله أعلم

[503]

عمر اخر حدثنا محمد بن هارون حدثنا خالد بن يوسف حدثنا عبد العزيز بن محمد حدثنا عمارة بن غزية عن عباد بن تميم عن عبد الله بن زيد قال دخلت على رسول الله صلغ وهو مستلق واضع إحدى رجليه على الأخرى

[504]

النبي في ذلك حدثنا أبو بكر النيسابوري قال وحدثنا عيسى بن ابي عمران بالرملة حدثنا الوليد ابن مسلم حدثنا ابن جريح عن ابي الزبير عن جابر نهى رسول الله صلغ ان يستلقي الرجل على قفاه ثم يضع إحدى رجليه على الأخرى

[505]

وإن وهذا الحديث الذي روي عن ابي الزبير عن جابر عن النبي صلغ في الله بن عبد الله عن ابي هريره وزيد بن خالد الجهني أن رسول الله صلغ سئل عن الأمة إذا زنت ولم تحصن قال إن زنت فاجلدوها ثم إن زنت فاجلدوها

[502]

فإن ثم إن زنت فاجلدوها ثم بيعوها ولو بصفير قال ابن شهاب لا أدري أبعد الثالثة أو الرابعة والصفير الحبل وأحسب أن هذا الحديث ناسخ للأول وحديث مسعر قد علل وقيل أنه روي موقوفا على ابن عباس ولم اعلم احدا أسنده إلا عبد الله بن عمران العابدي والله أعلم

[503]

عمر اخر حدثنا محمد بن هارون حدثنا خالد بن يوسف حدثنا عبد العزيز بن محمد حدثنا عمارة بن غزية عن عباد بن تميم عن عبد الله بن زيد قال دخلت على رسول الله صلغ وهو مستلق واضع إحدى رجليه على الأخرى

[504]

النبي في ذلك حدثنا أبو بكر النيسابوري قال وحدثنا عيسى بن ابي عمران بالرملة حدثنا الوليد ابن مسلم حدثنا ابن جريح عن ابي الزبير عن جابر نهى رسول الله صلغ ان يستلقي الرجل على قفاه ثم يضع إحدى رجليه على الأخرى

[505]

وإن وهذا الحديث الذي روي عن أبي الزبير عن جابر عن النبي صلح في الاستلقاء يحتمل أن يكون منسوخاً بحديث الزهري عن عباد بن تميم عن عمه والذي يصح عندنا نسخه فعال أبي بكر وعمر مثل ذلك سواء ولو لم يكن للصحابة في هذا لقلنا إما أن يكون هذا للنبي صلى الله عليه وسلم وحدة لانه نهى عن أشياء وخص هو بفعالها أو نقول نسخ النهي الفعال والله أعلم
تم كتاب